جامعة الدكتور"يحي فارس"بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

مذكرة بعنوان

التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

(بين الفرص و المخاطر)

دراسة حالة بنك BADR

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص :علوم مالية

إعداد الطالب :
توفيق قاسمي

اشراف الاستاذة :
شراطي نسيمة

السنة الجامعية 2017/2016

بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس العام

المحتويات	الصفحة
شكر	-
إهداء	-
ملخص	-
قائمة الجداول	-
قائمة الاشكال	-
قائمة الملاحق	-
المقدمة العامة	أ-ه
الفصل الأول: الاطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	-
تمهيد	2
المبحث الأول: عموميات حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	3
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	3
المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	4
المطلب الثالث: تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	7
المبحث الثاني: إشكالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	13
المطلب الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	13
المطلب الثاني: مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	14
المطلب الثالث: العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	15
المبحث الثالث: تجارب ناجحة عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في العالم	17
المطلب الأول: تجارب ناجحة عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول الغربية	18
المطلب الثاني: تجارب ناجحة عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية	24
خاتمة الفصل	27
الفصل الثاني: التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	-
تمهيد	29
المبحث الأول: التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	30
المطلب الأول: ماهية التمويل	30
المطلب الثاني: ماهية التمويل البنكي	33
المطلب الثالث: أهمية و حاجة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للتمويل	35

المبحث الثاني: أسس منح القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	36
المطلب الأول: مراحل تحليل قروض الاستغلال و الاستثمار	36
المطلب الثاني: أنظمة ضمان القروض و مميزاتها	39
المطلب الثالث: أنواع الضمانات البنكية المقدمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	41
المبحث الثالث: كيفية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	42
المطلب الأول: علاقة البنك بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	42
المطلب الثاني: سير قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	44
المطلب الثالث: مخاطر التمويل البنكي و طرق الوقاية منه	54
خاتمة الفصل	58
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة المدية	-
المبحث الأول: تقديم عام لبنك الفلاحة و التنمية الريفيةBADR	60
المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR و تطوره	60
المطلب الثاني: مبادئ بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR	62
المطلب الثالث: أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR	63
المبحث الثاني: مهام بنك BADRو هيكله التنظيمي و انواع القروض التي يقدمها	64
المطلب الأول: المهام المسندة لبنك BADR	64
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	65
المطلب الثالث: انواع القروض المقدمة من طرف بنك BADR	66
المبحث الثالث: دراسة حالة طلب قرض استغلال' قرض الرفيق'	68
المطلب الأول: تقديم المؤسسة طالبة القرض	68
المطلب الثاني: مراحل اتخاذ القرار	69
المطلب الثالث: نتيجة الدراسة	73
المطلب الرابع: مخاطر القروض المتعلقة ببنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكيفية مواجهتها	81
خاتمة الفصل	83
الخاتمة العامة	85
قائمة المراجع	88
الملاحق.	93

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل	09
02	تصنيف المؤسسات حسب مجال النشاط في أمريكا	21
03	الشكل القانوني للميزانية المحاسبية	46
04	الميزانية المالية المختصرة	47
05	الشكل العام لجدول حسابات النتائج	50
06	الميزانية المالية لثلاث سنوات للمؤسسة المقترضة	70
07	نسب السيولة	71
08	نسب الهيكلة	72
09	شبكة تقييم المخاطر لنشاطات الشركة	74
10	شبكة تقييم مخاطر في ادارة الشركة	75
11	شبكة تقييم مخاطر الشركة والوضعية المالية	76
12	شبكة تقييم مخاطر الشركة والوضعية المالية بالنسب	77
13	شبكة تقييم مخاطر الشركة وحسابات التسيير	78
14	شبكة تقييم مخاطر الشركة و نسب الربحية	79

قائمة الاشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية	07
02	الأصناف القانونية للمؤسسات	10
03	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية لBADR	65

الملخص :

هدفت هذه الدراسة الى ابراز اليات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك بالإجابة على التساؤلات المطروحة في الإشكالية ،كما تهدف الى معرفة المخاطر المحيطة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل تفاديها او التقليل منها ،ومنه تم تحديد الاطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و اساليب التمويل البنكي لها.

كما تم ادراج حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة المدية لتبيين فرص الحصول على القروض و المخاطر المتعلقة عند منح الائتمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

وقد تم التوصل الى ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية له دور كبير فيما يخص تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيعها على العمل وتقديم التوجيهات والإرشادات والمتابعة الدائمة للمؤسسات الجديدة والقديمة.

Summary:

The aim of this study is to highlight the mechanisms of bank financing for small and medium enterprises by answering the questions raised in the problem. It also aims at identifying the risks surrounding small and medium enterprises and ways to avoid or minimize them. The theoretical framework for small and medium enterprises and financing methods Her banker.

The case of the Agricultural and Rural Development Bank was also included by the Medea Agency to identify access to loans and related risks when granting credit to small and medium enterprises.

The Agricultural and Rural Development Bank has played a major role in financing small and medium enterprises and encouraging them to work and provide guidance, guidance and permanent follow-up to new and old institutions.

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

يزداد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم اقتصاديات دول العالم، نظرا للدور الأساسي الذيّ تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية والصناعيّة، وتختلف أهميّة الدور الذي يمكن أن تلعبه هذه الصناعات في عملية التنمية الصناعية من دولة إلي أخرى، ومن فترة الى أخرى تبعا لمستوى التطوّر الذي وصلته كل دولة، وتبعا للخصائص و الظروف الاقتصادية و الاجتماعية السائدة فيها و موقف الحكومات اتجاه هذه الصناعات، فالمكانة الاقتصادية التي يمكن أن تحضى بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية تختلف اختلافا كبيرا بين الدول المتقدمة صناعيا والدول الأخرى الأقل تقدما.

الا أن نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وارتفاع عددها يظل مرتبط بمدى تجاوزها لمشكلة التمويل التي تظل المحدد الأساسي لقراراتها المتعلقة بالاستثمار وحتى صحتها المالية وقدراتها التنافسية.

هذه المشكلة أصبحت المميز الأهم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لمحدودية قدرتها على تعبئة الأموال الخاصة بحيث تكون دوما في حاجة مستمرة إلى مختلف أشكال التمويل الخارجي (الاقتراض).

تلعب البنوك الدور الرئيسي في توفير الائتمان لكل فئات المجتمع لان قروضها هي التي كانت وراء تطور الاقتصاديات الحديثة في العالم بعد أن استفادت بكفاءة من الائتمان المقدم لها ، وتوفر البنوك أيضا الائتمان للمؤسسات الصغيرة منها و المتوسطة، و هذا بعد عجز المؤسسات الكبيرة في تحريك عجلة النمو في الاقتصاد الجزائري ومنه أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي الركيزة في تحريك هذه العجلة ، و عملية منح الائتمان للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك ،حيث تحول النشاط المصرفي من مجرد القيام بعمليات الاقراض و الايداع في داخل حدود الدولة الى قيام البنوك بالدخول في مجال الاستثمار في جميع القطاعات و تملكها الكثير من المشروعات الصناعية و الخدماتية والتجارية، اذ تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصا مع ارتفاع حدة المنافسة و التطور التكنولوجي و زيادة المعاملات المصرفية و الحاجة الى بنوك ذات احجام كبيرة، فالبنوك اصبحت اليوم تواجه مخاطر متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك الى اخر، و إن حسن تقييم و دراسة تلك المخاطر ،ومن ثم ادارة مجمل المخاطر المحتملة وفق معايير دقيقة وإجراءات صارمة من العوامل تساعدة على نجاح البنك و ضمان استمراره في السوق المصرفية بعوائد مرضية و مخاطر متدنية

إشكالية الدراسة:

في ما تتمثل الآليات والطرق التي يستخدمها البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟

و من خلال الإشكالية الرئيسية نستطيع أن نقدم مجموعة من التساؤلات منها:

-ماهي طبيعة نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟

-ما هي المخاطر المتعلقة بعملية منح القروض، وما هي مختلف الأساليب والإجراءات المتبعة للوقاية منها؟

-ماهي الركائز الاساسية التي تعتمد عليها البنوك التجارية عند منحها القروض؟

و بعد الاطلاع على بعض المصادر و المراجع يمكننا أن نصيغ الفرضيات التالية:

يتمثل نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاستغلال الأمثل لمختلف القروض والامتيازات التي تمنحها لها البنوك.

-عملية منح القروض تكتسيها العديد من المخاطر منها عدم السداد والبنك يتبع عدة طرق للحد أو التقليل من هذه المخاطر منها الحصول على الضمانات .

-يعتمد البنك في منح قروضه على سمعة الزبون و مركزه المالي.

منهج الدراسة:

اتبعنا عند قيامنا بهذه الدراسة المنهج الوصفي الاستقرائي في الفصول النظرية، ومنهج دراسة حالة في الفصل التطبيقي.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من الهدف الذي تسعى إليه، كما تبرز أهميتها أيضا من المجال الذي ستتناوله هذه الدراسة، وهذا المجال هو القطاع المصرفي ، حيث يعتبر هذا القطاع من القطاعات الاقتصادية الهامة العاملة في الجزائر، وعليه يستمد البحث أهمية الدراسة من الاعتبارات التالية :

1) كون هذا البحث يسلط الضوء على الكيفية أو بالأحرى على مختلف التقنيات والأساليب التي تتبعها البنوك التجارية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا الإجراءات المتخذة من الجانبين في نجاح عملية التمويل.

2) الاهتمام المتزايد من طرف السلطات الاقتصادية لهذا الموضوع في الآونة الأخيرة.

3) انه يعطي الصورة الحقيقية للنشاطات الأساسية للبنوك، وإبراز حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بلادنا.

4) أهمية الجهاز المصرفي في توفير التمويل لهذه المؤسسات الذي يعد أحد أهم المشاكل الأساسية التي تواجه نمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق أهدافها الرامية والساعية لدعم نمو الاقتصاد الوطني.

أهداف الدراسة:

باعتبار الموضوع مهم ببعده النظري والتطبيقي لكون البنوك أحد أهم مصادر التمويل، فقد كان هدفنا من خلال هذا البحث إبراز الدور الهام للبنوك باعتبارها القلب النابض في الحياة الاقتصادية.

- إعطاء نظرة شاملة على مختلف البنوك التجارية.
- كما نجد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ترتبط أساسا بعملية التمويل البنكي، فهدفنا إظهار فعالية هذا الجهاز في دعم هذه المؤسسات ومن خلالها دعم نمو الاقتصاد والدخل القومي.
- معرفة مدى نجاح أو فشل سياسات التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

هيكلة الدراسة:

لقد اعتمدنا في الدراسة على تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول،حاولنا فيها الإلمام بكل الجوانب التي يمكن عن طريقها إيجاد أجوبة كافية للإشكالية المطروحة ،وكذلك من أجل اختبار مدى صحة الفرضيات التي انطلقنا منها ،ويمكن توضيح الخطة المعتمدة كالتالي:

يتناول الفصل الأول نظرة شاملة حول البنوك والتمويل، وفي الفصل الثاني حاولنا إعطاء تقديم عام حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا أهميتها، وحالة هذا القطاع في بلادنا و كذا توضيح الكيفية التي يتم بها التمويل من طرف البنوك وأساليب الوقاية من مخاطر الإقراض، أما الفصل الثالث فخصصناه لدراسة حالة بنك البدر BADR .

الدراسات السابقة:

1 دراسة الدكتور يوسف قريشي :بعنوان سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية " دراسة ميدانية" ، 2005 هذه الدراسة هي عبارة عن أطروحة دكتوراه، ارتكزت على محددات الهيكل المالي و العلاقة الإحصائية التي تربط تلك المحددات بهيكل المديونية، و ذلك بالقيام بدراسة ميدانية باستخدام أدوات إحصائية ،والاعتماد على عينة تتكون من128 (م ص و م) خلال الفترة 2003/2001، إذ أن

تقدير دالة المديونية انطلاق من العينة المدروسة سمحت بتحسين النموذج بشكل تدريجي باستعمال الانحدار التدريجي الأمر الذي سمح له بالوصول إلى نتائج مهمة.

كما توصل الباحث إلى أن الاختيار بين هيكل التمويل عن طريق الاقتراض أو الأموال الخاصة تتم بمتغيرات محددة تتمثل في المردودية، حجم المؤسسة، مستوى الضمانات، معدل النمو و طبيعة القطاع .و هذا ما يؤكد نظرية الالتقاط التدريجي للتمويل، كما بينت كذلك الصعوبة التي تواجهها(م ص و م) عموما في الحصول على مصادر التمويل و أن لكل من نظرية الوكالة، دورة الحياة والالتقاط التدريجي لتمويل أهمية بالغة في تفسير اختيارات التمويل ل(م ص و م)كما أن الدراسة أظهرت التأثير الإيجابي للضمانات و المردودية على حجم القروض التي قد تحصل عليها المؤسسة.

ركز الدكتور يوسف قريشي على الجزائر في اطروحته و في بحثنا تطرقنا بصفة عامة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2 **دراسة خوني رابح:** بعنوان " ترقية أساليب و صيغ تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري2002- 2003 هذه الدراسة عبارة عن مذكرة ماجستير و قد خلصت إلى أهمية و دور(م ص و م) في الاقتصاد خاصة في ميدان التشغيل و القضاء على البطالة، أما في مجال التمويل فقد أكدت الدراسة عدم وجود سياسة واضحة المعالم و الأسس لدعم تمويل (م ص و م)، بل هناك بعض الهيئات و الوكالات التي تعمل بإنفراد دون وجود تنسيق بينها، و أن المشكل الرئيسي يتمثل في أن البنوك الجزائرية معيقة لعملية التمويل أكثر من كونها عاملا مساعدا، لأن هذا النوع من المؤسسات لا تحظى بشروط تفضيلية لا على مستوى أسعار الفائدة و لا على مستوى الضمانات، كما أن الجهاز التمويلي الجزائري ضعيف و يفتقر إلى الآليات الجديدة و المبتكرة السائدة في مختلف دول العالم خاصة المتطورة منها، إلا أن محاولة إدخال هذه الآليات تحتاج إلى المزيد من الدعم و إلى إستراتيجية عامة وشاملة و على المدى الطويل، ليس فقط إلى سياسات و مبادرات فردية تتعاقب مع تعاقب الحكومات وهذا للنهوض الفعلي بهذا القطاع.

تختلف دراستنا عن هذه الدراسة من حيث تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بحيث اصبحت هناك تنسيق بينها و ركزنا في بحثنا حول اهمية التمويل و كيفية التمويل الامثل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

3. **دراسة قشيدة صوراية** بعنوان "تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر –دراسة حالة الشركة الجزائرية الاوروبية للمساهمات"فينالیب" 2011-2012 هذه الدراسة عبارة عن مذكرة ماجستير و قد

خلصت إلى أنه على الرغم من النتائج التي تم تحقيقها خلال عشرية كاملة من الاهتمام الجدي بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، نلاحظ أنها تطورت بشكل ملموس و لكن تبقى نتائجها دون الأهداف المسطرة، و هذا نتيجة للعديد من العراقيل و المشاكل التي لا تزال تعترض نمو و تطوير هذا النوع من المؤسسات، من تمويل، عقار و محيط إداري و إعلامي غير مرن، وترى بأن المشاكل التي يعرفها القطاع هي وليدة مشكلة تغيير ذهنيات، ذلك أن سرعة و ديناميكية حركية النصوص التشريعية لم تواكبها حركية مماثلة على مستوى الأجهزة التنفيذية، ومما سبق يتبين أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية لا تزال في وضعية غير ملائمة لمواجهة التحديات التي تفرضها العولمة.

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عانت من مشكل التمويل بحدة نتيجة اعتمادها على التمويل البنكي كمصدر وحيد و رئيسي لتمويل هذا النوع من المؤسسات، إلا أنه لم يتمكن من حل هذه الإشكالية التي وصلت إلى عنق الزجاجة، و ذلك نتيجة إسناد قرار منح القروض البنكية إلى الضمانات المطلوبة والتي أثقلت كاهل المستثمرين، مع ارتفاع تكلفة القروض غير المشجعة للاستثمار، بالإضافة إلى تعقد و بطئ إجراءات الحصول على القروض ، فضلا عن ضعف الكفاءات المهنية و الافتقار إلى التقنيات الفعالة للتحكم في المخاطر بما يقلص من مجال اتخاذ قرار منح القروض.

اتفاق الشراكة الأورو -جزائرية والانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة يعتبر تحديا بالنسبة للجزائر، ومما لا شك فيه أن لكل انعكاساته الايجابية وكذا السلبية على الاقتصاد الوطني عموما وعلى قطاع المؤسسات ص و م خصيصا، و لذا وجب على الجزائر أن تعمل ما بوسعها لتعظيم وتكثيف استفادتها منهما، وأن تعمل جاهدة على تطوير وتأهيل مؤسساتها الصغيرة و المتوسطة من خلال الدعم المقدم لها في جميع المجالات بما في ذلك البيئة القانونية والتنظيمية، والتمويل والتدريب والدعم الفني والإداري والنفاذ إلى الأسواق المحلية والأجنبية، لتصبح بهذا قادرة على المنافسة في ظل الانفتاح الاقتصادي الجديد .ويعتبر برنامج مبدا أهم آلية أوروبية متوسطية للتعاون المالي وهو يمول العديد من المشاريع والبرامج الثنائية والجهوية، وترمي كلها إلى دعم الإصلاحات الاقتصادية والرفع من أداء القطاع الخاص ودعم التوازع الاجتماعي . هذا بالإضافة إلى القروض الميسرة الممنوحة من طرف البنك الأوروبي للاستثمار لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لم تختلف دراستنا عن هذه الدراسة في ما يخص المشاكل و العراقيل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

الفصل الأول

الاطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكباقي المؤسسات لها تأثير على اقتصاديات البلدان حيث أن كثيرا من المؤسسات والمصانع الصغيرة ستصبح مؤسسات الغد الكبيرة والفرص الصغيرة هي بدايات لمشروعات هائلة، وفي الحقيقة إن ذكر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحيلنا إلى معالجة عدد هام من الجوانب التي مازالت مجهولة لدى المؤسسات الأخرى، لهذا فإنه من الضروري معرفة هذه المؤسسات والمحيط الذي تتطور فيه، بالإضافة إلى معرفة جوانب عديدة منها؛ وسنحاول من خلال هذا الفصل دراسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام من خلال استعراض ماهيتها من حيث المفهوم ومختلف التصنيفات والخصائص والأهمية ومختلف العراقيل التي تتعرض لها ومجالات نشاطها وبعض التجارب الناجحة في العالم .

ولذلك ارتأينا تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول:عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني : إشكالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثالث:تجارب ناجحة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العالم

المبحث الأول : عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تواجه معظم الدول صعوبة في إيجاد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فان حجمها الصغير والمتوسط يعد تقديرا نسبيا يختلف باختلاف الدول والقطاعات التي تنتمي إليها هذه المؤسسات، فالمؤسسة الصغيرة التي تنتمي إلى الاقتصاد الياباني أو الأمريكي وغيره من اقتصاديات الدول المتقدمة تختلف عنها بالنسبة للاقتصاد الجزائري أو الأردني أو أي دولة أخرى من الدول النامية، فمنها من يحتاج إلى تكنولوجيا عالية ومنها يستخدم الطرق التقليدية في الإنتاج أو التسويق .

المطلب الأول : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نعطي فيما يلي بعض التعاريف المتداولة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند بعض الدول .

1 -**تعريف فرنسا** :[1]تعتمد على معيار رأس المال وعدد العمال حيث تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بأنها كل مؤسسة يتراوح عدد عمالها من 10 إلى 500 أجير، ورأس مالها أقل من 05 ملايين فرنك.

2- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:[2] هو تعريف قانوني بحت، حيث يعتبر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي المؤسسة التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة، وذلك بالاعتماد على معيار عدد العمال ورأس المال، وقد حدد القانون الأمريكي حدودا عليا (قصوى) للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

- ✓ مؤسسة الخدمات والتجارة بالتجزئة : من 01 إلى 05 مليون دولار كمبيعات سنوية
- ✓ مؤسسة التجارة بالجملة :من 05 إلى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- ✓ المؤسسة الصناعية :عدد العمال 250 عامل أو أقل.

3-تعريف الاتحاد الأوروبي:[3]هناك عدة معايير لتحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمها عدد العمال ورقم الأعمال، وقد انتهت إلى هذا التعريف يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل:

- مؤسسة تشغل أقل من 250 عامل.

-مؤسسة تحقق رقم أعمال سنوي أقل من 40 مليون وحدة نقدية أوربية أو حصيلتها السنوية لا تتجاوز 27 مليون وحدة نقدية أوربية.

[1] - ISABELLE FIKOUSSI, la PME face a sa banque, 6d performer, France, 1989, p 19.

[2]- محمد كمال خليل الحمزاوي ، اقتصاديات الإئتمان المصرفي، الطبعة الثانية، الاسكندرية ، 2000، ص 394

[3]- ماجدة العطية ، ادارة المشروعات الصغيرة ، دار المسيرة للطباعة و النشر و التوزيع ، عمان ، الأردن، 2002، ص31

-مؤسسة تتسم بمعايير الاستقلالية، ومعنى استقلالية المؤسسات هو ملكية المؤسسة على الأقل 25 % من رأس المال.

2 -**تعريف الجزائر** : حسب نص القانون رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـــ 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يعرف في مادته الرابعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات تشغل من 1 إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها ملياري دينار جزائري أو لا يتعدى إجمالي حصيلتها السنوية 500 مليون دينار جزائري وهي تحترم معيار الاستقلالية. [1]

والتعريف الشامل والمناسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي أي مكان من العالم هو ذلك التعريف الذي يحيط بجميع الخصائص الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومنه يمكننا اقتراح التعريف الآتي:

المؤسسات الصغيرة المتوسطة هي مجموعة المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير وتستخدم رؤوس أموال صغيرة، وتوظف عددا محدودا من الأيدي العاملة وتتبع أسلوب الإنتاج الحديث، أي يغلب على نشاطها الآلية و تطبق مبدأ تقسيم العمل.

المطلب الثاني:أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعطي كثيرا من الدول المتقدمة اهتماما كبيرا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها احد الدعامات الأساسية للاقتصاد القومي، حيث تشير الدراسات والإحصائيات أن أكثر من 90% من المشروعات الأمريكية تصنف من المشروعات الصغيرة، وتساهم هذه المشروعات الصغيرة بحوالي 43% من الناتج القومي الأمريكي، وتوفر58% من إجمالي فرص العمل في الولايات المتحدة، كما تساهم هذه المشروعات بحوالي 55.7% من إجمالي فرص العمل في اليابان وكوريا.

كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحضى بأهمية كبيرة في الدول المتقدمة، لذلك يجب أن تكون أكثر أهمية بالنسبة للدول النامية، فبجانب مساهمتها الكبيرة في الناتج القومي فهي تعتبر السلاح الرئيسي والفعال لمواجهة مشكلات البطالة وما ينتج عنها من أثار سلبية اقتصادية واجتماعية.[2]ويمكن إجمال أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية:

[1] القانون رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـــ 12 ديسمبر 2001 ،والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ،العدد 77 الصادر في 25 ديسمبر 2001.

[2] توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان، 2002، ص11 .

1-توفير مناصب الشغل:

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إتاحة فرص عمل كثيرة في الوقت الذي تعاني معظم دول العالم ولاسيما النامية منها من مشكلة البطالة. وتتمثل أهم الأسباب التي جعلت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر استقطابا لليد العاملة في أنها مشروعات كثيفة العمالة [1] ،حيث تتميز بصغر رأس المال المتاح مما يجعلها تعتمد على استخدام فنون إنتاجية كثيفة العمل، هذا فضلا عن نقص الخبرة الإدارية والتنظيمية والمهارة الفنية لدى مستخدميها مما يجعلها تتجنب زيادة الكثافة الرأسمالية. كما أنها تقبل توظيف الأشخاص الذين لم يتلقوا التكوين والتدريب الذي يؤهلهم للعمل في المؤسسات الكبيرة، حيث أن أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يشغلون الأقارب والأصدقاء دون اشتراط مؤهلات إدارية وعلمية معينة.

هناك إحصائيات تؤكد مدى أهمية المؤسسات الصغيرة في توفير فرص العمل وهي كما يلي:[2]

- ✓ في كندا تساهم المؤسسات الصغيرة في توفير 33 % من فرص العمل
- ✓ في اليابان تساهم المؤسسات الصغيرة في توفير 55.7 % من فرص العمل.
- ✓ في غانا تساهم المؤسسات الصغيرة في توفير 85 % من فرص العمل.
- ✓ في الهند تساهم المؤسسات الصغيرة في توفير 78 % من فرص العمل.
- ✓ في اندونيسيا تساهم المؤسسات الصغيرة في توفير 88 % من فرص العمل.
- ✓ في الفلبين تساهم المؤسسات الصغيرة في توفير 74% من فرص العمل.
- ✓ في نيجيريا تساهم المؤسسات الصغيرة في توفير 74 % من فرص العمل.

2-مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في جذب و تعبئة المدخرات:

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وحدات إنتاجية و مراكز انتشار تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد لتشغيلها داخل الاقتصاد الوطني حيث تعتمد على محدودية رأس المال مما يعد عنصرا لجذب صغار المدخرين.[3]

3-تنمية الصادرات:

[1] ناجي رزق حنا، "المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية -الواقع والتحديات وإمكانيات التعاون"، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر المشروعات الصغيرة وآفاق التنمية المستدامة في الوطن العربي، القاهرة، 18-20 أفريل 2000، ص8.

[2] توفيق عبد الرحيم يوسف، مرجع سابق، ص23.

[3] عثمان لخلف، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وسبل دعمها و تنميتها، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص 56

يغلب على هذه المؤسسات الطابع الحرفي حيث يمكنها أن تعدل من برامج إنتاجها طبقا لاحتياجات السوق الخارجية لما تتمتع به من مرونة متمثلة في تواضع رأس المال المستثمر، ومن ثم تكون أقدر على تلبية احتياجات أسواق التصدير. وعليه يمكن لهذه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أن تساهم في تخفيض حدة العجز في الميزان التجاري فنستطيع باستخدام أفضل أنواع الفنون الإنتاجية أن تساهم في التصدير المباشر من خلال إنتاج مكونات السلع التي تتجه للتصدير.[1]

4-مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الصناعية :

يمكن تفسير العلاقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المؤسسات الكبيرة على أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم بدور فعال في دعم الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الكبيرة، حيث تزودها بالعمالة الماهرة التي اكتسبت الخبرة في المؤسسات الصغيرة لتنتقل إلى المؤسسات الكبيرة باعتبارها تقدم أجورا أعلى ومزايا اجتماعية أفضل، وبالتالي تستفيد هذه المؤسسات من خبرات هؤلاء العمال دون تحملها لأي تكلفة لتكوينهم وتدريبهم. بالمقابل تحقق المؤسسات الكبيرة خفضا في تكاليف الإنتاج من خلال التعاقد مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإنتاج جزء من المنتج النهائي، خاصة إذا كانت هذه الأخيرة تتسم بدرجة عالية من الكفاءة والتحكم في الجانب التكنولوجي.[2]

5-مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الإقليمية :تلعب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دورا هاما في تحقيق التوازن الإقليمي لعملية التنمية، بما له من خصائص ومزايا تؤهلها للانتشار الجغرافي والتوطن في جميع أقاليم الدولة، بما يساعد على تحقيق الانتشار الجغرافي للأنشطة الاقتصادية المختلفة ، و يعمل على تحقيق التوازن لجميع أقاليم الدولة وإزالة الفوارق بينها.[3]

ويمكن تلخيص أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الشكل التالي:

[1] سيد علي بلحمدي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية ، جامعة سعد دحلب ، البليدة،2005، ص 36

[2] عثمان لخلف، مرجع سابق، ص 58

[3] فتحي السيد عبده، ابو السيد احمد، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، 2005، ص73

الشكل (1-1): أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية



المصدر :اتشي شعيب واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الاورو جزائرية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2008 ، ص .16

المطلب الثالث: تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك عدة معايير يتم على أساسها تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي[1]:

- ✓ التصنيف حسب طبيعة التوجه
- ✓ التصنيف حسب طبيعة المنتجات
- ✓ التصنيف حسب تنظيم العمل.
- ✓ التصنيف حسب الشكل القانون.

الفرع الأول:تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة التوجه:يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب توجهها إلى:

1-المؤسسات العائلية:وهي المؤسسات التي تتخذ من موضع إقامتها المنزل وتكون مكونة في الغالب من مساهمات أفراد العائلة والذين يمثلون في غالب الأحيان اليد العاملة، وتقوم بإنتاج سلع تقليدية بكميات محدودة، وفي البلدان المتطورة تقوم بإنتاج جزء من السلع لفائدة المصانع أي ما يعرف بالمقاولة.

[1] عثمان لخلف، مرجع سابق ص32.

2 –المؤسسات التقليدية:هذا النوع من المؤسسات يعرف أو يقترب كثيرا إلى النوع السابق، هذا لان المؤسسة التقليدية تعتمد في الغالب على مساهمة العائلة وتنتج منتجات تقليدية، ولكن ما يميزها عن النوع السابق هو أنها تكون في ورشات صغيرة ومستقلة عن النزل وتعتمد على وسائل بسيطة.

وما يلاحظ على النوعين السابقين أنهما يعتمدان كثيرا على كثافة اكبر لعنصر العمل واستخدام ضعيف للتكنولوجيا المتطورة وكذالك تتم عملية التسويق ببساطة.[1]

3- **المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة:** يتميز هذا النوع من المؤسسات عن النوعيين السابقين باستخدامه لتقنيات وتكنولوجيات الصناعة الحديثة سواء من ناحية التوسع أو من ناحية التنظيم الجيد للعمل أو من ناحية إنتاج منتجات منظمة مطابقة لمقاييس الصناعة الحديثة والحاجات العصرية.[2]

الفرع الثاني:تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات:

نميز في هذا التصنيف ثلاثة أنواع أساسية وهي:

– **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:** وتقوم بإنتاج سلع ذات استهلاك أولي مثل: المنتجات الغذائية، تحويل المنتجات الفلاحية، منتجات الجلود، الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته. ويرجع سبب اعتماد هذه المؤسسات على مثل هذه الصناعات لاستخدامها المكثف لليد العاملة وكذالك سهولة التسويق.[3]

–**مؤسسات إنتاج السلع والخدمات:** وهو يضم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشط في قطاع النقل والصناعة الميكانيكية والكهرومائية؛ **بالإضافة إلى** الصناعة الكيميائية والبلاستيكية و صناعة مواد البناء.

ويرجع سبب الاعتماد على مثل هذه الصناعات إلى الطلب المحلي الكبير على منتجاتها خاصة في مواد البناء.

–**مؤسسات إنتاج سلع التجهيز:** يتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدام معدات وأدوات لتنفيذ إنتاجها ذات تكنولوجيا حديثة، كما تتميز كذالك بكثافة رأسمال اكبر الأمر الذي ينطبق وخصائص المؤسسات الكبيرة، الشيء الذي جعل مجال تدخل هذه المؤسسات ضيق بحيث يكون في بعض الفروع البسيطة فقط كإنتاج أو تركيب بعض المعدات البسيطة وذالك خاصة في الدول المتطورة، أما في البلدان النامية فيكون مجالها مقتصر على إصلاح بعض الآلات وتركيب قطع الغيار المستوردة.

[1] عثمانية رؤوف، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،، 2001، ص 39.

[2] نفس المرجع السابق، ص 40.

[3] ناصر دادي عدون ، المؤسسة الاقتصادية ، دار المحمدية العامة ، الجزائر ،2000، ص 95.

الفرع الثالث:تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل:

يمكن لنا حسب هذا التصنيف التفريق بين نوعين من المؤسسات هما: مؤسسة غير مصنعة و مؤسسة مصنعة. والجدول أدنا يبين هذا التصنيف.

جدول رقم(1-1): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل

الإنتاج العائلي	النظام الحرفي		النظام الصناعي للورشة المنزلي		نظام التصنيع		
انتاج مخصص للاستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	ورشات حرفية	عمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
1	2	3	4	5	6	7	8

المصدر : عبد النور غريس، احمد نصير، مدى فعالية سياسة الإنفاق العام كأداة لدعم و تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة في ملتقى وطني حول واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر،2013، ص6.

1- **مؤسسة غير مصنعة:** وهي ممثلة في الفئات 3.2.1 أي الإنتاج العائلي والنظام الحرفي، ويعد الإنتاج العائلي أقدم شكل من حيث التنظيم، أما النظام الحرفي فهو يقوم به شخص أو عدة أشخاص ويكون في الغالب يدوي بإنتاج سلع حسب طلبيات الزبائن[1].

2-مؤسسة مصنعة: وهي ممثلة في الفئات من 4 إلى 8، فهذا النوع من المؤسسات يقوم بالجمع بين المصانع الصغيرة والمصانع الكبيرة، ويتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدام أساليب التسيير الحديثة وتعقيد العملية الإنتاجية وكذالك من حيث نوع السلع المنتجة واتساع الأسواق[2].

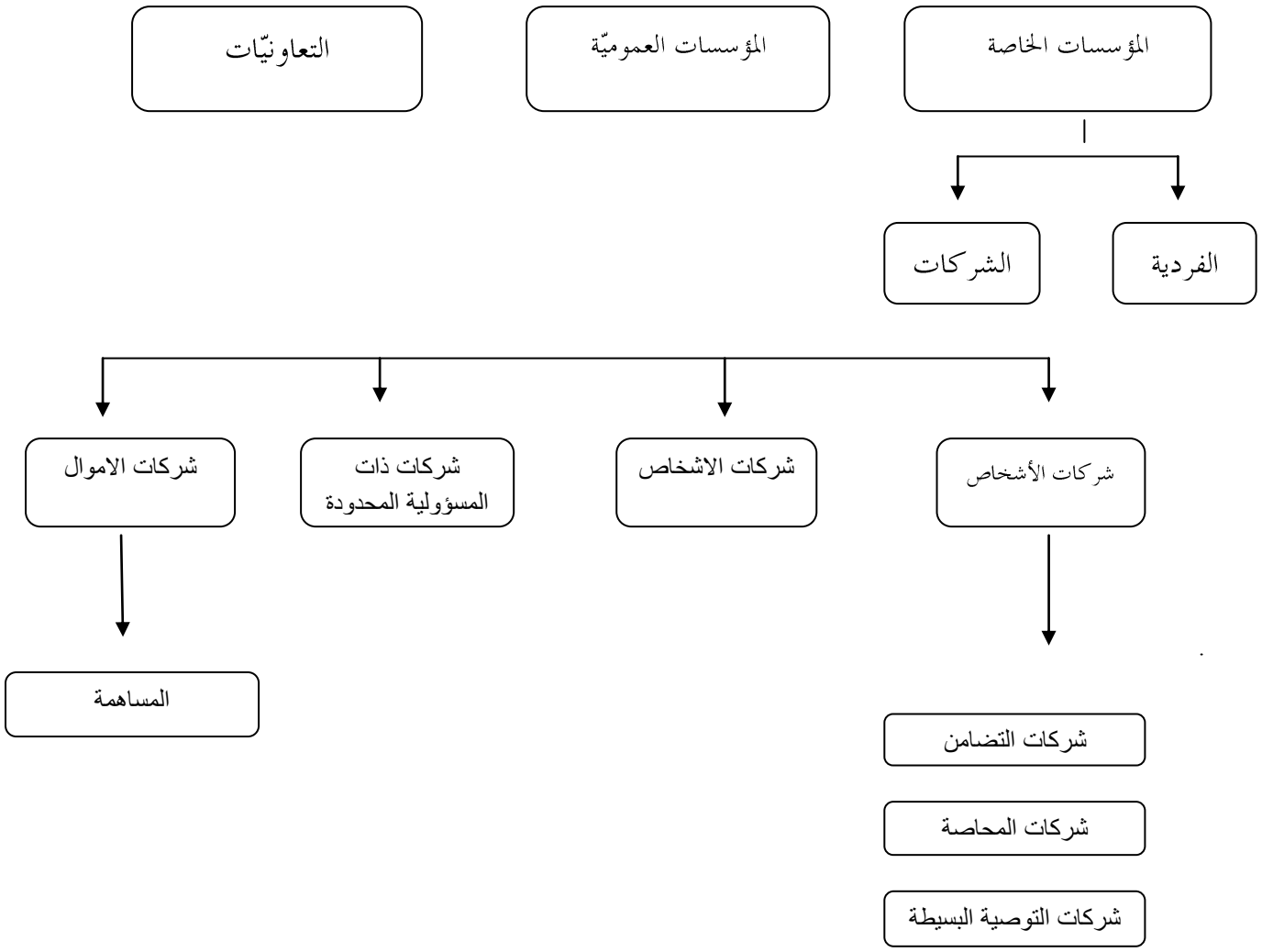
الفرع الرابع: تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس الشكل القانوني

على أساس الشكل القانوني تصنف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى الأصناف الواردة في الشكل (1-2).

[1] مشري محمد ناصر، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والصغيرة و المصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس ، سطيف،الجزائر، 2001 ، ص 15

[2] نفس المرجع السابق، ص 15

الشكل رقم (1-2) الأصناف القانونية للمؤسسات:



المصدر : الشكل من إعداد الباحث استنادا إلى القانون التجاري الجزائري

1-التعاونيات: تعّد الجمعيات التعاونية من المشاريع الاختيارية التي تؤسس من قبل مجموعة من العناصر البشرية بهدف تأمين احتياجات الأعضاء من سلع وخدمات ضرورية بأقل تكلفة ممكنة [1].

2-المؤسسات العامة:هي المؤسسات التابعة للقطاع العام, تمتاز بإمكانيات مادية ومالية كبيرة، وتستفيد من مجموعة من التسهيلات القانونية والإدارية والإعفاءات المختلفة، كذلك يوجد جهاز للرقابة يتمثل في الوصاية.

[1] كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، دار حامد للنشر، عمان، 2000 ، ص 33 .

3-المؤسسات الخاصة: هي مؤسسات تخضع للقانون الخاص، ويمكن إدراجها إجمالا ضمن صنفين: المؤسسات الفردية والشركات. و سوف نركز على دراسة المؤسسات الخاصة باعتبارها مؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم.[1]

3-1المؤسسات الفردية :وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بالدرجة الأولى لشخص واحد يشرف على جميع الأعمال الإدارية والفنية، ومطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط، كما أنّه مسؤول عن مختلف القرارات المتعلقة بالنشاط، ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية، ورشات الصيانة،استوديوهات التصوير والمتاجر.

3-2 الشركات: الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم بمشروع مالي، بتقديم حصة من مال أو عمل، على أنّ يقتسموا ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة طبقا للمادة 416 من القانون المدني الجزائري، وقد وضع المشرّع شروط موضوعية عامة وهي : الرضا، الأهلية، المحل والسبب، أما الشروط الموضوعية الخاصة فتشمل في: تعدّد الشركاء، تقسيم الحصص والنّية في المشاركة .

وتنقسم الشركات إلى ثلاثة أنواع وهي :

أ- **شركات الأشخاص:** هذا النوع من الشركات يقوم على أساس الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة، ممّا يكون له الأثر الايجابي على نشاط المؤسسة، وهي ثلاث أنواع :

* **شركات التضامن:** تقوم من خلال عقد بين شخصين أو أكثر يتحملون فيما بينهم مسؤوليّة تضامنية وغير محدودة عن النشاطات والأعمال التي تمارس داخل حدود المؤسسة، والإدارة التضامنية تعني المشاركة في الأعمال والنشاطات مع التزام الشركاء بالوفاء بمختلف الالتزامات المادّية المترتبة على شركتهم والمسؤولية غير محدودة.

* **شركات المحاصّة:** تعتمد في إنشائها على اتفاق كتابي أ شفوي بين اثنين أو أكثر من الشركاء، للقيام بنشاط اقتصادي خلال فترة زمنية محدودة، لتحقيق ربح معين يتم تقاسمه فيما بين الشركاء حسب اتفاقهم ومع نهاية النشاط الاقتصادي الذي أقيمت لأجله تنتهي شركة المحاصة

* **شركات التوصية البسيطة:** هي من شركات الأشخاص تقوم على الاعتبار الشخصي ولا تختلف عن شركة التضامن إلاّ من ناحية واحدة وهي أن هذه الشركة تضم نوعين من الشركاء: شركاء متضامنون يسألون عن ديون الشركة في أموالهم الخاصة، وشركاء موصون لا يسألون إلا في حدود حصصهم، وتطبق أحكام شركة

[1] سمير علام ،إدارة المشروعات الصغيرة ، دار صفاء للنشر و التوزيع، 2001، ص 99.

التضامن على شركة التوصية باستثناء الأحكام الخاصة بهذه الأخيرة، وفي هذا النوع من الشركات لا يجوز أن تكون حصة الشريك الموصي من عمل، أو أن يقوم بمهمة الإدارة أو يظهر اسمه في عنوان الشركة، لكن له امتيازا آخر فهو يتحصل على حصته في الأرباح بنسبة ثابتة حتى وان لم تحقق المؤسسة أرباحا.[1]

ب- الشـــركة ذات المسؤولـــيّة المحدودة: يقوم عدد من المستثمرين على تنشيط المشاريع الصغيرة والمتوسطة على شكل شركات ذات مسؤولية محدودة للتخلص من عيوب شركات التضامن، وتتميز هذه الشركات بما يلي :

- مسؤولية الشريك محصورة بحدود مساهمته في رأس مال الشركة.
- يوزع رأس مال الشركة إلى حصص متساوية، ويمكن للشريك شراء حصة أو أكثر، كما يمكن بيع حصته لغير الشركاء.
- لا يقبل في عداد الشركاء إلا الأشخاص الطبيعيين.
- تُكون الإدارة فيها من طرف شريك أو أكثر أو من طرف شخص خارجي لهم.

وقد اختلفت الآراء في تحديد صنف هذه الشركات، فمنهم من أدرجها ضمن شركات الأشخاص وآخرون يرون أنها من نوع شركات الأموال وهذا راجع لوجود شبه بينها وبين كلا من شركات الأشخاص وشركات الأموال.[2]

ج- شركات الأموال: و تمثلها شركة المساهمة التي هي شبيهة للشركة ذات المسؤولية المحدودة في كل شيء باستثناء رأس المال فيها يكون موزع على شكل أسهم ، بحيث يمكن لكل شريك تحديد قيمة مساهمته في رأس مال الشركة حسب عدد وقيمة الأسهم التي يمتلكها، وللأسهم قيمتان قيمة سوقية و قيمة اسمية، و يتحصل صاحب السهم على أرباح تتوزع بصفة دورية على المساهمين[3].

[1] محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 2002، ص 50.

[2] ناصر دادي عدون، مرجع سابق ، ص 79.

[3] كاسر نصر منصور ، شوقي ناجي جواد ، مرجع سابق ، ص 32.

المبحث الثاني : إشكالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ببعض الخصائص، كما تعاني هذه المؤسسات عدة مشاكل من مرحلة نشأتها إلى غاية بروزها وممارسة نشاطها و هذا ضمن حدود نشاطها، فمن خلال المطلب الأول سنبرز أهم خصائصها و في المطلب الثاني نبين مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، أما في المطلب الثالث سنتطرق إلى أهم العراقيل التي تواجهها.

المطلب الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تمتاز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة خصائص تسمح لها بالتكيف مع المتغيرات في الأسواق ومواكبة التكنولوجيا الحديثة، ومن أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي:

-تنوع أشكال الملكية :نظرا لصغر حجم رأس المال اللازم لإنشائها فان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تأخذ في الغالب طابع الملكية الفردية و العائلية ، أو شركات الأشخاص، و في أحيان قليلة تظهر في شكل شركات الأموال ، و بذلك فان هذه المؤسسات لا تمتلك إمكانية الاستفادة من المزايا المرتبطة بالحجم الكبير سواء تعلق الأمر باقتصاديات أو وفورات الحجم ، أو بتكاليف الحصول على عوامل الإنتاج.[1]

-الهيكلة المالية :نجد أن هذه المؤسسات تتصف بهيكلة مالية ضعيفة هي نتيجة ضعف كثافة رأس المال إذ أنها في المتوسط أقل مرتين في الكثافة الرأسمالية من المؤسسات الكبيرة.[2]

-الاعتماد على شخص واحد لإدارتها: وهو ما يثير عدة مشاكل للمنشآت الصغيرة، حيث أن هذا الشخص قد لا تكون لديه المهارات والكفاءات اللازمة لإدارة النشاط، فمثلا قد لا يكون مدركا لأهمية تنظيم بيانات محاسبية وأنظمة الرقابة المالية وانشغاله بالعمليات اليومية للنشاط قد يمنعه من التخطيط للمستقبل، وقد لا تتوافر لديه الدرجة العالية من التدريب الإداري والخبرة وبالتالي إدارته تكون شخصية لا منهجية بل قد تصل إلى الارتجالية، بالإضافة إلى تداخل الذمم المالية أحياناً مابين المؤسسة ومالكها أو مديرها وهو ما يؤدي لصعوبة قياس وتحليل الكفاءة المالية للمنشأة[3].

[1] Maryse salles, stratégies des pme et intelligence économique une méthode d'analyse de besoins, éd économica, paris, 2ed , 2006,p :19.

[2] بن شنه وليد ، التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، وكالة قصر البخاري،م ذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية ،جامعة المدية، 2014، ص 5.

[3] عثمان لخلف، مرجع سابق، ص31.

-**ارتفاع كثافة العمل**:تعتمد المؤسسات الصغيرة على استخدام تقنيات بسيطة تعتمد على كثافة تشغيل عنصر العمل ومهارته، خاصة في القطاع الصناعي، لذلك يتم الربط بين التوسع في المؤسسات الصغيرة وترشيد فرص عمل بتكلفة مناسبة حيث يعتمد قطاع المؤسسات الصغيرة على العمالة كأحد أهم عناصر الإنتاج في هذه المؤسسات.

-**عدم إقبال رأس المال الأجنبي على الاستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة**: وذلك إما لعدم تفضيل الأجانب لطرق ومجالات المؤسسات الصغيرة، وإما لعدم تفضيل أصحاب المؤسسات لهذه المشاركة نظرا للطبيعة العائلية لهذه المؤسسات[1].

المطلب الثاني: مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجانب الأرحب من مساحة النشاط الاقتصادي داخل الاقتصاد الوطني في سائر أنحاء العالم، وتمارس هذه المؤسسات أنشطتها داخل جميع قطاعات النشاط الاقتصادي سواء الصناعي أو الزراعي أو التجاري أو المقاولات، ويمكن توضيح المجالات التي يمكن أن تعمل فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو التالي:

الفرع الأول: مجال الخدمات

مجال الخدمات التي يمكن أن تعمل فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشمل: الخدمات المصرفية، الفندقية، السياحية، خدمات التدريب، خدمات الصيانة، والتشغيل أو خدمات النظافة وحماية البيئة من التلوث وخدمات النقل والتحميل والتفريغ، خدمات الدعاية والنشر والإعلان أو خدمات الكمبيوتر، الخدمات الاستشارية، إقامة الورش ذات التقنية الحديثة، أو المستودعات والمخازن المبردة لخدمات الغير، أو الأسواق المركزية والمراكز التجارية أو المطاعم المتميزة. كذلك المطابع والتصوير والآلة الكاتبة والدهان والطلاء وإصلاح السيارات وقطع الغيار وعمليات الصيانة الدورية إقامة وإدارة وتشغيل المستشفيات أو المستوصفات أو المصحات وكذا الأنشطة التجارية[2].

[1] نفس المرجع السابق، ص32.

[2] نبيل جواد ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مجلد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، بيروت ،لبنان ،2007، ص 97.

الفرع الثاني: مجال المقاولات

مجال المقاولات التي يمكن أن تعمل فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل في:

- مقاولات الإنشاءات المدنية كالمباني أو تركيب المباني الجاهزة أو المطارات أو الطرق أو الجسور أو السدود أو الموانئ أو شبكات المياه والمجاري؛
- مقاولات المشاريع الكهربائية و شبكات نقل وتوزيع التيار الكهربائي أو الالكترونيات؛
- مقاولات المشاريع الميكانيكية لمحطات تحلية المياه أو المصانع.[1]

الفرع الثالث: المجال الزراعي

المجال الزراعي الذي يمكن أن تعمل فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتمثل في:

- **مؤسسات الثروة الزراعية:** إنتاج الفواكه والخضار أو الحبوب أو المشاتل أو البيوت الزراعية المحمية.
- **مؤسسات الثروة الحيوانية:** كتربية الأبقار أو الأغنام أو الدواجن أو المناحل أو الألبان ومشتقاتها.
- **الثروة السمكية:** كصيد الأسماك أو إقامة بحيرات صناعية لمزارع الأسماك .

الفرع الرابع: المجال الصناعي

يقصد بالمؤسسات الصناعية هي تلك المؤسسات التي تقوم بتحويل المواد الخام إلى مواد مصنعة أو نصف مصنعة أو تحويل المواد نصف المصنعة إلى مواد كاملة التصنيع أو تجهيز المواد كاملة الصنع وتعبئتها وتغليفها وتتسع أنشطة القطاع الصناعي لتقدم مجالات عديدة لنشاط المؤسسات الصغيرة[2].

المطلب الثالث: العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف البلدان، خاصة النامية منها، الكثير من المشكلات والمعوقات التي تحد من قدرتها على الحركة والتي تعوق نموها وتطورها وارتقاءها في جميع بلاد العالم تقريبا.

الفرع الأول:المشكلات والصعوبات الإدارية[3]

يعتمد نجاح قطاع المؤسسات صغيرة و المتوسطة أساسا على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيّرة لهذا القطاع في تعاملها مع مديري المؤسسات، ويتوقف كذلك على مستوى التعاون بين العاملين ومرؤوسيهم، وهذا ما تفتقده مؤسساتنا، التي تتطور ببطء شديد، مقارنة بما تتطلّبه التنمية الاقتصادية، فالمشكلة التي تعاني

[1] نبيل جواد ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سابق ص 98.
[2] نفس المرجع السابق ، ص98.
[3] فتحي السيد عبده، أبو السيد احمد،مرجع سابق، ص 94.

منها إدارة هذه المؤسسات هي مشكلة نظام، وليست مشكلة أشخاص، لأنّ الإدارة الجزائرية لازالت تمثّل السبب الرئيسي لجل العوائق التي تقف في وجه التنمية الإدارية، الاقتصادية والسياسية للمجتمع، من خلال روح الروتين الرسمي الممّل، فهناك الكثير من المشاريع عطّلت، كون أنّ نشاط المؤسسة يتطلّب الاستجابة الإدارية السريعة تنظيما وتنفيذا، ممّا ضيّع على أصحابها وعلى الاقتصاد الوطني فرصا استثمارية لا تعوض.

الفرع الثاني:المشكلات التسويقية

إن من أهم المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في نشاطها مرتبطة بظهور صناعات ومنتجات بديلة باستمرار وبتكلفة أقل إضافة إلى عدم وجود أسواق جديدة، وضيق الأسواق القديمة بسبب التدفق غير المنضبط للسلع المستوردة من جهة ولضعف القدرة الشرائية من جهة أخرى عدم الاهتمام بتطوير منتجات المؤسسات بما يتناسب مع أذواق المستهلكين، حيث يظل المنتج ينتج بنفس المواصفات لفترة طويلة دون إجراء أي تعديل أو تطوير عدم القدرة على القيام بعمليات الدعاية والإعلان الكافية لمنتجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الخارج نتيجة ارتفاع التكاليف لتلك العمليات[1].

الفرع الثالث:صعوبة الحصول على المعلومات وصعوبة التطوير والتحديث التكنولوجي

تواجه هذه المشروعات مشاكل حقيقية في التحديث وفي مواكبة التطورات التكنولوجية بسبب نقص المعلومات عن هذه التطورات من جهة وغياب جهات متخصصة يمكن اللجوء إليها في تقديم الدعم والمشورة الفنية أو في تبني برامج مخصصة لهذا الغرض[2].

الفرع الرابع:مشكلة الموارد البشرية

من بين المشاكل التي تواجه المؤسسات المتوسطة و الصغيرة في مجال الموارد البشرية نجد:

-تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مشكلة تسرب اليد العاملة من هذه المؤسسات إلى المؤسسات الكبيرة التي تتميز بفرص أكبر وعوائد أكثر و امتيازات تعجز هذه المنظومة المؤسساتية الصغيرة عن تحقيقها لعمالها.

-توظيف العمالة غير المؤهلة[3].

[1] مشري محمد ناصر، مرجع سابق، ص122.

[2] نبيل جواد ، مرجع سابق ، ص107.

[3] مشري محمد الناصر، مرجع سابق، ص 125

الفرع الخامس: مشكلة التمويل و الإقراض

على الرغم من أن الموجدات الثابتة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتمد أساسا على الإمكانات الفردية لصاحب المؤسسة فان هذه المشروعات أخذت تلجا وبشكل متزايد مؤخرا وبفعل ضغوط الأزمة الاقتصادية اجتماعية أو بفعل الحاجة إلى التطور والتحديث أو غير ذلك إلى مصادر تمويلية خارجية وقد أدى إلى ارتفاع حاد في ديون المؤسسات وهي مسالة ضاعفت من الأخطار والتهديدات عليها .[1] وبالتالي يمكن اختصار المشكلات التمويلية في النقاط التالية:[2]

– المشاكل المتعلقة بالحصول على التكلفة الاستثمارية للمشروع .

– اعتماد هذه المؤسسات في اغلب الأحيان على التمويل الذاتي وبالتالي فهي تعمل في حدود الإمكانيات الحالية المحددة لها .

– كون الكيان القانوني لهذه المؤسسات يكون في الغالب مؤسسات فردية فانه يصعب زيادة رؤوس أموالها عن طريق طرح أسهم من خلال الأوراق المالية أو سندات للاقتراض.

– تردد بعض البنوك التجارية في منح هذه المؤسسات قروضا ائتمانية قصيرة او طويلة الأمد وذلك ما لم تكن تتمتع بشهرة واسعة أو بضمان مؤسسة أو شخصية معروفة من الوسط التجاري .

– بالرغم من تأسيس بنوك للمساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن هذه البنوك لا تزال تقوم بدور محدودة في هذا المجال ، كما أن الموارد المالية المتاحة لها تعتبر غير كافية لسد الحاجيات التمويلية لهذه المؤسسات.

المبحث الثالث: تجارب ناجحة عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في العالم

تحتل الصناعات الصغيرة بأنواعها المختلفة أهمية خاصة في اقتصاديات الدول بغض النظر عن مدى تطورها الفني والإداري واختلاف نظمها ومفاهيمها الاقتصادية وتباين مراحل تحولاتها الاجتماعية. وفي نفس الوقت فقد اهتمت الكثير من دول العالم المتقدمة والنامية بإقامة ودعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة التي تعد المجال الأساسي والمهم لاستيعاب الكثير من منتجات الصناعات الكبيرة مما يحقق نوعاً من التشابك المتبادل بين

[1] موسوس معنية، ترقية محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، يومي 17-18 أفريل 2006 ،الجزائر، ص 02.

[2] نبيل جواد ،مرجع سابق ، ص97.

النوعين. لذلك سنتعرض من خلال هذا المبحث إلى بعض التجارب الدولية وبعض التجارب العربية الناجحة في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الاول: تجارب ناجحة عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول الغربية

تحتل الصناعات الصغيرة بانواعها المختلفة اهمية خاصة في اقتصاديات الدول بغض النظر عن مدى تطورها الفني و الاداري واختلاف نظمها و مفاهيمها الاقتصادية و تباين مراحل تحولاتها الاجتماعية .

الفرع الأول : التجربة اليابانية

يعتبر الاقتصاد الياباني ثاني أكبر الاقتصاديات في العالم من ناحية حجم الناتج المحلي الإجمالي بعد الولايات المتحدة الأمريكية، كما يعتبر نصيب الفرد الياباني من الناتج المحلي الإجمالي الأعلى في العالم[1] ، وكما هو معلوم فإن اليابان قد بنت نهضتها الصناعية معتمدة بالدرجة الأولى على المشروعات الصغيرة، حيث أن المشروعات الكبيرة ما هي إلا تجميع لإنتاج الصناعات الصغيرة التي تتكامل فيما بينها مكونه فيما بينها تلك المشروعات الصناعية العملاقة، وكان لاعتماد اليابان على المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تمثل حوالي 99.7% من عدد المشروعات وتشغل حوالي 70% من اليد العاملة كقاعدة عريضة للتنمية الاقتصادية، حيث انخفضت نسبة البطالة وزاد الإنتاج وتحققت مشاركة ومساهمة الأفراد والأقاليم المختلفة في الناتج المحلي الإجمالي. وكان أول خطوة لتشجيع تنمية وتطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة في اليابان هي وضع تعريف واضح ومحدد للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، فقد نص القانون المسمى القانون الأساسي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (mall and medium Enterprise Basic Law) الذي يعتبر بمثابة دستور للمنشآت الصغيرة على ضرورة القضاء على كافة الحواجز والعقبات التي تواجه المنشآت الصغيرة ومحاولة تطويرها وتنميتها، ولقد نظم القانون الإعفاءات من الضرائب والرسوم ووضع القواعد والنظم التي تقوم الحكومة اليابانية بموجبها بتشجيع المنشآت الصغيرة والمتوسطة وذلك بتوفير الامتحانات لرفع مستوى التكنولوجيا المستخدمة في هذه المشروعات، ومعاونتها على تسويق منتجاتها وتشجيع المشروعات الكبيرة على التكامل معها، وتحديث مالها من آلات ومعدات وتنظيم العلاقة بين أصحاب المشروعات والعمال. ويمكن إبراز مجالات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان في الاتي:

[1] طرشي محمد ، الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ،حالة الصناعات الغذائية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة شلف ، 2005، ص 31.

أولا: في مجال التمويل :حيث تتعدد مصادر تمويل هذا النوع من المؤسسات و يمكن ذكر ما يلي[1]:

– البنوك التجارية:و هي تقوم بتمويل جزء كبير من القروض اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– هيئات التمويل الحكومية: و هي تمنح القروض لهذا النوع من المؤسسات ولديها فروع منتشرة في مختلف مناطق البلاد.

– نظام ضمان القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقوم به Credit Guarantee Corporation و هي تمتلك 52 فرع منتشرة في أنحاء متفرقة من اليابان .

ولاشك بأنه من خلال هذا النظام أصبحت عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مؤسسات التمويل عمليه سهلة وميسرة.

ثانيا: في مجال الدعم الفني[2] :حيث يوجد نظام خاص بالدعم الفني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يقدم الخدمات الإرشادية و تشرف عليه هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليابانية، حيث يتم الرد من خلالها على الاستفسارات، و تذليل الصعوبات التي تواجهها هذه المؤسسات، إضافة إلى دراسة توطين المؤسسات وتقديم الإرشادات الخاصة لها.

ثالثا: في مجال التدريب: حيث تم إنشاء معهد خاص تناط به تنفيذ برامج تدريبية خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و يسمى (Institute for Small Business Management and Technology) من مهامه تدريب المديرين إضافة إلى التدريب الفني حيث يقوم المعهد بتقديم برامج فنية لرفع مستوى مهارة العمل.

رابعا: التسيير والتسويق[3] :حيث هناك برامج إدارية تهدف إلى إيجاد مناخ صحي لنمو المؤسسات الصغيرة عن طريق تحسين مجالات التسيير بها وتقديم التكنولوجيا الحديثة في هذا المجال، وتقديم خدمات إرشادية تتعلق بالإدارة والتمويل والضرائب وقوانين العمل، ويوجد في اليابان هيئات حكومية تعمل على تشجيع المؤسسات الصغيرة على غزو الأسواق الدولية بمنتجاتها وذلك بإقامة المعارض الدولية لمنتجات هذه المؤسسات ومساعدتها

[1] طرشي محمد ، مرجع سابق ، ص 31-32

[2] محمد راتول، بن داودية وهيبة، بعض التجارب الدولية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –الدروس المستفادة–، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي المعنون بـــ "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة المتوسطة الدول العربية"، جامعة حسيبة ين بوعلي، شلف، الجزائر،17و18 أفريل 2006، ص17.

[3] نفس المرجع السابق ،ص 18

في الحصول على التكنولوجيا المتطورة وإجراء المفاوضات نيابة عنها في اتفاقيات التصدير واستيراد المواد الخام ومستلزمات الإنتاج، وفي إطار التسويق تنشر الحكومة اليابانية بشكل دوري خططها بشأن مشترياتها من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يلزم القانون جميع المنظمات الحكومية وشبه الحكومية بإتاحة الفرصة للمؤسسات الصغيرة للحصول على العقود الحكومية.

خامسا: سياسة الإعفاء من الضرائب: تستعمل اليابان إجراءات متعددة تتعلق بالإعفاء من الضرائب وذلك لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن ذلك:

- الإعفاء من ضريبة العمل.
- الإعفاء من ضريبة العقارات.
- تخفيضات على ضريبة الدخل.
- تخفيض الضرائب على الأرباح غير الموزعة.
- نظام ضريبي يشجع على الاستثمار في إدخال التكنولوجيا الحديثة في المؤسسات الصغيرة.
- نظام ضريبي يشجع إقامة الصناعات الصغيرة في المناطق النائية[1].

إضافة إلى كل هذا تعتمد اليابان نظام للحماية من الإفلاس، حيث تقوم بتطبيق هذا النظام مجموعة من المؤسسات المالية والتأمينية، ويمكن للمؤسسة الصغيرة الانضمام لهذه الخدمة عن طريق مساهمته بقسط تأميني يُدفع شهرياً تقوم بموجبه هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليابانية (JASMEC) بسداد ديون المشروع الصغير المتعثر قبل المؤسسات الصغيرة الأخرى التي يتعامل معها، حتى لا يكون إفلاس المشروع سبباً في إفلاس مشروعات أخرى.

[1] محمد راتول، بن داودية وهيبة، مرجع سابق، ص118.

الفرع الثاني:التجربة الأمريكية

يعرف دليل إدارة المؤسسات الصغيرة في أمريكا هذه المؤسسات حسب مجالات النشاط المختلفة على النحو التالي: الجدول رقم (1-2) :تصنيف المؤسسات حسب مجال النشاط في أمريكا

مجال النشاط	التعريف
تجارة التجزئة	إيرادات المبيعات السنوية أقل من 2 مليون دولار.
الخدمات	إيرادات المبيعات السنوية أقل من 2 مليون دولار.
تجارة الجملة	إيرادات المبيعات السنوية أقل من8.5 مليون دولار.
إنشاءات	الإيرادات السنوية أقل من 5 مليون دولار (متوسط 3 سنوات مالية سابقة).
التصنيع	عدد العمال أقل من 250 عامل ولكن يمكن أن يصل إلى 1500عامل في بعض الصناعات اعتمادا على مستوى الصناعة.

المصدر: حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التشغيل، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002 ،ص140.

ويعبر هذا التعريف عن مرحلة تقدم اقتصادي الذي تعيشه أمريكا، حيث ما يعتبر عندها صغيرا يعتبر متوسطا أو كبيرا في الدول العربية خصوصا ودول العالم الثالث عموما، وقد انتهجت الو م أ سياسة قومية منذ الخمسينات تستهدف دعم وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتلعب دورا كبيرا في التنمية الاقتصادية وتشجيع المدخرين الصغار على استثمار مدخراتهم في مختلف المجالات الاقتصادية لمواجهة مشكلات البطالة والوصول إلى التشغيل الكامل لعناصر الإنتاج، ولقد اعتمدت هذه السياسة القومية على عدد من المحاور الكبرى نذكر منها ما يلي[1]:

1- إنشاء جهاز حكومي مركزي عام 1953 يدعى "الإدارة الاتحادية للمؤسسات الصغيرة"، ويكون بمثابة الجهة المختصة عن تنفيذ السياسة القومية للإقامة وحماية هذه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2-تقديم إعفاءات ضرورية لهذا القطاع، فقد نص قانون الضرائب الاتحادي الذي صدر عام 1981 على تخفيض ضرائب الدخل على الإيرادات ليصل إلى 2% في حالة المؤسسات الصغيرة.

3- وضع برنامج لتدريب و تقديم الاستشارات اللازمة لتنمية وإقامة هذا القطاع.

[1] حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التشغيل، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير المالية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002 ، ص ص140-141

4- وضع نظام تمويلي لمساعدة هذا القطاع يعتمد على العناصر التالية[1]:

أ- إنشاء شركات إقراض متخصصة لشراء الآلات و الخامات أو لزيادة رأس المال العامل لهذه المؤسسات ويمكن أن تصل قيمة القرض المقدم الى أربعة مرات حصة صاحب المؤسسة الصغيرة و المتوسطة الجديدة.

ب- تقديم القروض الميسرة لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو تلك التي يمتلكها القصر أو السيدات أو المعوقون أو المحاربون القدامى أو التي تواجه مشاكل في السوق المحلية.

ج- ضمان القروض والتسهيلات الائتمانية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد ترتفع نسبة الضمان إلى نحو 90% من القرض الممنوح.

كما تلعب المنظمات الحكومية دورا في مساعدة و تطوير هذا القطاع في أمريكا من خلال الجهات التالية :

أولا: إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تهدف إلى توفير ما يلي[2]:

1- تحقيق الاتصال بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الجهات الحكومية الأخرى.

2- المساعدة في الحصول على التمويل، حيث تتوفر للفروع المحلية قائمة بمصادر التمويل المتاحة لهذا القطاع.

3- المساعدة في تحقيق التعاقدات الحكومية.

ثانيا: مراكز تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: حيث تكون هذه المراكز شبكة من الوكالات المحلية في معظم المدن المتوسطة و كبيرة الحجم في أمريكا، و عادة ما تعمل هذه المراكز بواسطة معاهد وجامعات حيث تضم فريقا ممن لديهم خلفية حكومية وتعليمية، و تقدم هذه المراكز مساعداتها في شكل استشارات وتدريب وتخطيط، و توفير معلومات و فرص.

ثالثا: رابطة خدمات الإداريين المتقاعدين: بحيث لا تعتبر هذه الرابطة وكالة حكومية، لكنها تعمل جنبا لجنب مع الجهتين السابقتين بشكل تطوعي، و يمكن الاعتماد عليهما إذا أرادت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أن تحصل على مساعدة حكومية.

كما يتبنى قسم التجارة في الو م أ توفير المعلومات حول الأسواق المحتملة و الطلب المتوقع بها و المنافسة وقواعد و المقاييس المطلوبة لدخول الأسواق، و يوفر هذا القسم شبكة أعمال عالمية و 105 مركزا في أمريكا لمساعدة هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تحقيق أهدافها التصديرية، و قد تزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

[1] حكيم شبوطي، مرجع سابق ، ص 140

[2] محمد راتول، بن داودية وهيبة، مرجع سابق، ص120.

في أمريكا بشكل كبير جدا من 69,3 ألف مؤسسة سنة 1987إلى 202 ألف سنة 1999 ، وقد أثبتت الدراسات والإحصائيات أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي المُولد الأول للوظائف في أمريكا وحتى في وقت البطء الاقتصادي عام 1990 وفرت هذه المؤسسات 9 مناصب عمل من بين 10 مناصب[1].

الفرع الثالث: تجربة كوريا

واجهت كوريا مشاكل كبيرة عام 1979 وذلك بسبب الاختلال الهيكلي و الاقتصادي و الذي نشأ عن التوسع الكبير في الاستثمار في الصناعات الثقيلة و الصناعات الكيميائية خلال الفترة 1973-1979، و لكن زادت حداتها نتيجة الارتفاع في أسعار البترول عام 1979، و قد قامت الحكومة الكورية بإصلاحات هيكلية أهمها [2]:

- تحقيق استقرار الاقتصاد الكلي.
- حل المشاكل المالية المتصاعدة في الصناعات الرئيسية.
- وضع سياسة صناعية جديدة.

و قد ترتب على السياسات الاقتصادية و الصناعية المنتهجة خلال السبعينيات ازدياد معدل التضخم و انخفاض العملة المحلية، كذلك انخفاض معدل تشغيل الطاقة الإنتاجية في قطاع الصناعات الثقيلة وانخفاض معدل الصادرات، و قد أعطت الحكومة الجديدة أولية في علاج المشاكل الاقتصادية الكلية و قد استعانت بقروض الإصلاح الهيكلي المقدمة من طرف صندوق النقد الدولي و البنك الدولي و تم تخفيض قيمة العملة و تقليل القروض المقدمة إلى الصناعات الثقيلة و زيادة القروض المقدمة الى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. فقامت هذه الأخيرة بالدور الفعال في الاقتصاد الكوري فحققت كوريا بعدها التوازنات الاقتصادية و القضاء على مشكل البطالة و لعلها اليوم تعتبر من الدول القوية اقتصاديا و يعود الفضل في ذلك الى الدور الكبير الذي لعبته المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[3].

[1] حكيم شبوطي، مرجع سابق ص 141.

[2] إسماعيل محمد محروس، اقتصاديات الصناعة و التصنيع ،مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1992، ص 88.

[3] نفس المرجع السابق ،ص 89

المطلب الثاني: تجارب ناجحة عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية

يعد التصنيع في البلدان النامية السبب الرئيسي و الاكيد في انتقال المجتمعات نحو مراحل اكثر تطورا وصولا الى تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية فيه و توفير فرص العمل للافراد.

الفرع الأول: تجربة تونس

إن ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر الهدف الأساسي و الأولوية القصوى في مخططات التنمية في تونس، وذلك لأن هذه المؤسسات لها آثار إيجابية في خلق مناصب الشغل، و تستعمل عموما طرق انتاج جد مدروسة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في تحقيق التوازن الجهوي، لذلك أعطت تونس أولوية قصوى لهذا القطاع عن طريق الإجراءات التالية[1]:

- إتباع سياسات تشجيعية لتسيير و خلق مؤسسات جديدة.
- تغير القوانين المتعلقة بتأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و استبدالها بقوانين جد تحفيزية.
- اعتماد طرق تسيير جديدة تتماشى مع متطلبات اقتصاد السوق التنافسي وذلك بتكوين إطارات مؤهلة للقيام بدفع هذه المؤسسات إلى التنمية.

و تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تونس أكثر من 95% من العدد الإجمالي للمؤسسات، و تساهم في 88 % في خلق مناصب شغل جديدة.

إذن الإستراتيجية التنموية في تونس تعتمد أساسا على ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهي تحتل اليوم مكانة جد متقدمة في الاقتصاد التونسي مقارنة بالمؤسسات الصناعية الكبرى وهذا ما أعطى لتونس نسيج صناعي قوي.

الفرع الثاني: التجربة المصرية

بدأت تجربة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في مصر عام 1991م من خلال البرنامج المصري لتشجيع المشاريع الصغيرة، وقد بلغ عدد المشاريع التي مولها هذا البرنامج حتى عام1998 أكثر من 86 ألف مشروع صغير بقيمة تقدر بحوالي 450 مليون دولار أميركي، منها 45 ألف مشروع صغير جداً يعرف باسم (مشاريع الأسر المنتجة والمشاريع المنزلية)، وبلغت نسبة هذه المشاريع الأخيرة حوالي 53 بالمائة من إجمالي المشاريع التي قام الصندوق بتمويلها بمبلغ يقارب 18 مليون دولار . وقد أولى الصندوق أهمية خاصة لحملة الشهادات الجامعية حيث لم تعد الحكومة تضمن لهم فرص العمل المناسبة في مؤسساتها .

[1]- محمد محروس إسماعيل، اقتصاديات الصناعة والتصنيع، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 1992، ص 88.

وتلعب المشاريع الصغيرة والمتوسطة في جمهورية مصر العربية دوراً كبيراً في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، حيث تمثل المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي تقوم بتوظيف أقل من 50 عامل حوالي 99% من إجمالي عدد المشاريع التي تعمل في القطاع الخاص غير الزراعي، ويساهم قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة بما لا يقل عن 80% من إجمالي القيمة المضافة، ويعمل في قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة حوالي ثلثي قوة العمل بالقطاع الخاص ككل، وقد دفع ذلك الحكومة المصرية إلى بذل العديد من الجهود لدعم هذا القطاع والتي تتمثل في الآتي:[1]

*مساهمة بنك التنمية الصناعية بدعم الصناعات الحرفية والصغيرة من خلال برامج التمويل الميسرة.

*تقديم برنامج ضمان بنسبة 50% من الائتمان المصرفي للمنشآت الصغيرة بواسطة شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي.

*أسس مجموعة من أستاذة جامعة حلوان جمعية تشجيع الصناعات الصغيرة للخريجين تعمل على تقديم الدعم المالي والمعنوي لهؤلاء الشباب.

*تقدم العديد من البنوك التجارية (بنك مصر، البنك الأهلي، بنك فيصل الإسلامي المصري، بنك ناصر الاجتماعي) قروضاً لمساعدة المنشآت الصغيرة من خلال برامج التمويل الرأسمالي وتمويل التشغيل .

*إنشاء صندوق اجتماعي للتنمية عام 1991م وذلك للمساهمة في حل مشكلة البطالة والذي يعتبر من أهم برامجه تنمية المنشآت، حيث أصبح هذا الصندوق أساساً لتنمية قاعدة المنشآت الصناعية الصغيرة، حيث يقدم كافة المساندة الفنية والمالية والاستشارية، وقد حقق ذلك من خلال التضامن مع مؤسسات تمويلية أخرى كالبنوك التجارية[2].

الفرع الثالث: تجربة الكويت

لقد بذلت في الكويت العديد من الجهود لدعم المنشآت الصغيرة والتي منها[3]:

1. إنشاء الشركة الكويتية لتقوية المنشآت الصغيرة عام 1997، حيث مولت الشركة 51 مشروعاً حتى عام 2002 في مختلف القطاعات برؤوس أموال قدرها 10,5 مليون دينار كويتي.

[1] سمير زهير الصوص، بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية المشاريع الصغيرة المتوسطة –نماذج يمكن الاحتذاء بها في فلسطين–، مكتب محافظة قلقيلية، فلسطين، 2010، ص 31.

[2] سمير اللصوص، مرجع سابق، ص 33.

[3] نفس المرجع السابق، ص ص 33-34 .

2. إصدار قانون عام 1998يقضي بإنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي بقيمة 50 مليون دينار ولمدة 20 عاماً بهدف دعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة الكويتية .
3. عملت الهيئة العامة للصناعة على تعريف الصناعة الصغيرة، وعلى ضوء هذا التعريف حددت مجموعة من المزايا التي يمكن منحها لهذا النوع من المنشآت. وقد ضمت هذه الهيئة العديد من الوحدات التنظيمية التي تعني بالصناعة مثل قسم الدعم الصناعي والترويج والإعلام وقسم تنمية الصناعات الصغيرة والحرفية والتي تتبع إدارة الترويج والدعم الصناعي.

خلاصة الفصل:

نستنتج من خلال هذا الفصل أن الاتجاه الجديد في تنمية الاقتصاديات الحديثة هو الاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فلقد أصبح من المؤكد اليوم في العالم المتقدم والأقل تقدما الاهتمام والتركيز الكبيرين على سياسة الاستثمارات في هذه المؤسسات وذلك لما لها من سمات ومميزات واختلاف أشكالها ومعايير تصنيفها، فأصبحت تمتلك الفعالية والسرعة في التأقلم مع المتطلبات ومتغيرات المحيط الاقتصادي.

ونظرا لكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محركا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية وإحدى الدعامات الرئيسية لقيام النهضة الاقتصادية وذلك لدورها الكبير في توفير فرص العمل، وكذلك تلبية احتياجات الأسواق من السلع والخدمات، فقد أولتها العديد من الدول الاهتمام الواسع من خلال توفير البيئة الملائمة لعملها، ومع ذلك فإنه تبقى مشكلة التمويل هي الأكثر معوقا بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على غرار المعوقات الأخرى التي تواجهها والتي لابد من التصدي لها ومعالجتها من خلال إيجاد أفضل السبل لتطوير و إنعاش هذه المؤسسات.

الفصل الثاني

التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تمهيد:

يعد توفر رأس المال من أهم المكونات لإنشاء وتشغيل أي مؤسسة (صغيرة، متوسطة، كبيرة)، والتي لا بد أن تمر بثلاث مراحل تمويلية، بدءا بمرحلة التأسيس، ومرورا بمرحلة التشغيل، وانتهاءا بمرحلة التجديد والنمو والإحلال والتوسع، وفي هذه المراحل قد تختلف مصادر التمويل حسب احتياجات المؤسسة، فإن كانت مدخرات الأشخاص كمصدر تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير كافية، فلاشك أن هناك مصادر بديلة لتمويل هذه المؤسسات، ويعتبر التمويل البنكي من أهم هذه المصادر، حيث تقوم البنوك بمنح القروض سواء لأشخاص طبيعيين أو معنويين بهدف تمويل مشاريعهم الاستثمارية التي لها أهمية بالغة في الاقتصاد القومي، أو بهدف تمويل دورتهم الاستغلالية لتغطية مختلف احتياجاتهم اليومية ، لذا يجب على البنوك أن تولي أهمية كبيرة وبالغة لهذا النوع من النشاط.

و لإعطاء مفاهيم بسيطة للتمويل بصفة عامة والتمويل البنكي بصفة خاصة، ومعرفة أهمية التمويل البنكي للمؤسسات، وأسس منح القروض البنكية و كيفية التمويل و المخاطر المتعلقة به، نحاول تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كالتالي :

المبحث الأول: ماهية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المبحث الثاني: أسس منح القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المبحث الثالث :كيفية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المبحث الأول: ماهية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن تمويل احتياجات المؤسسات بصفة عامة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة يتم من مواردها الذاتية، ولكن طبيعة المبادلات القائمة بين المؤسسة وعملائها في سعيها إلى التطور، والتوسع، و بسبب انخفاض رأس مالها ومحدودية الضمانات خاصة العينية منها، يجعلها في موقع يفرض عليها اللجوء إلى الاقتراض من البنوك كمصدر خارجي، مما يجعل العلاقة وطيدة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك نظرا للدور الذي تلعبه هذه الأخيرة في إنشاء المؤسسة ثم توسيعها، مما أدى إلى تخصيص بنوك تهتم بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول :ماهية التمويل

لقد تطور مفهوم التمويل تطورا ملحوظا ، وقد كان هذا التطور من المستلزمات الضرورية للتغلب على التحديات المتزايدة التي تواجه الأفراد والمؤسسات الاقتصادية مثل : ازدياد حدة المنافسة ، التطور التكنولوجي، وأصبح هذا الأخير من النشاطات الرئيسية للبنوك التجارية، حيث تقوم بتمويل مختلف القطاعات والمؤسسات، ومن ضمنها تمويل قطاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة.

الفرع الأول: تعريف التمويل

يعرف GROWHILL (محلل اقتصادي انجليزي) التمويل بأنه أحد مجالات المعرفة، يختص بالإدارة المالية وهو نابع من رغبة الأفراد ومنشآت الأعمال في تحقيق أقصى حد من الرفاهية.[1]

كما يعرف الدكتور" عمر حسن " التمويل على أنه " توفير النقود في الوقت المناسب ، أي الوقت الذي تكون فيه المؤسسة في أمس الحاجة إلى الأموال، كما يوفر التمويل الوسائل التي تمكن الأفراد و المؤسسات من الاستهلاك والإنتاج على الترتيب، وذلك في افتراضات زمنيـــة معينـــة [2]"

ويقصد بالتمويل كذلك توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع تطوير مشروع عام أو خاص[3]، وبعبارة أخرى هو"عملية تجميع المبالغ مالية ووضعها تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة ومستمرة من طرف المساهمين أو المالكين لهذه المؤسسة، هذا ما يعرف برأس المال الاجتماعي".[4]

[1] – Charle Corbin, financement et autofinancement des grandes entreprise (France: Dalloz, 1941), p 215.

[2] حسن عمر، الموسوعة الإقتصادية ، الطبعة الرابعة، القاهرة، 2000 ، ص 146.

[3] Bernard et collé, dictionnaire économique et financière , 5 éme édition; paris:(s.d) p144.

[4] – عادل عبد المهدي و حسن المرندئ، المؤسسة الاقتصادية، دار ابن خلدون، لبنان ، 1980 ، ص ص 38-39 .

وكذلك نعني بالتمويل مجموعة العمليات التي من خلالها تصل المؤسسة إلى تلبية احتياجاتها من رؤوس الأموال، سواء تعلق الأمر بتخصيص أولي من الأموال، و الزيادات للقروض المتوفرة في الأوساط العامة، أو بالهياكل المالية أو المساهمات الممنوحة بسندات باهظة من طرف الدولة، الخزينة العامة، الجماعات، الخواص...الخ.[1]

من خلال التعريفات المقدمة سابقا، يمكننا استخلاص ما يلي:

-يتعلق التمويل بالمبالغ النقدية والأموال السائلة بالسلع والخدمات.

- يتم التمويل بالأموال اللازمة بدون زيادة أو نقصان.

- تتم عملية التمويل في التوقيت الملائم، بمعنى أنه ينبغي تقديمه وقت الحاجة إليه.

- يكون الهدف الرئيسي من التمويل هو تغطية الاحتياجات المالية لمختلف الأعوان الاقتصاديين من العائلات و المؤسسات الاقتصادية.

- يرتبط التمويل بالعائد.

الفرع الثاني: وظائف التمويل

لسيرورة وديمومة المشاريع الاقتصادية لابد من التمويل، لأنه يعتبر من الأدوات اللازمة لاستمرارها وتنميتها، فالتمويل له عدة وظائف والمتمثلة فيما يلي:

أ)**التخطيط المالي**:يهدف التخطيط المالي إلى تحقيق الاستخدام الأفضل لرأس مال المشروع (جانب الأصول)، و التكوين الأمثل للهيكل المال(جانب الخصوم) ، فمن خلال تقديرات المبيعات والمصاريف تلجؤ المؤسسة إلى تحضير المتطلبات المالية، وكيفية تحصيلها سواء كانت الاحتياجات قصيرة المدى أو طويلة المدى.

و التخطيط المالي الجيد هو الذي يُمكن من الوصول إلى أفضل تشكيلة من هذه الموجودات(كما وكيفا) ، وتدبير الأموال اللازمة للمشروع من مختلف مصادرها وما يؤدي إلى تحقيق أهداف الإدارة المالية.[2]

[1]- عبيد علي أحمد الحجازي، مصادر التمويل ، دار النهضة العربية، 2001 ، ص 12.

2- محمد السعيد عبد الهادي، الإدارة المالية، الاستثمار و التمويل، التحليل المالي، الأسواق المالية الدولية الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2008، ص 37.

ب)الرقابة المالية: تتم الرقابة المالية من خلال تقييم أداء النشاط مقارنة بالمخطط الموضوع، وهذا التقييم يتم من خلال التطلع على تقارير الأداء باكتشاف الانحرافات، ثم البحث عن أسباب حدوثها، وعادة ما تكون هذه الرقابة المالية من مسؤوليات المراقب المالي، والذي يشرف على الحسابات.[1]

ج) الحصول على الأموال:يعتبر تخطيط الهيكل المالي " التخطيط التمويلي "واحدا من أهم موضوعات الإدارة المالية، إذ يبين مختلف التدفقات النقدية الداخلة و الخارجة خلال الفترة التي تشملها الخطة، ويبين كذلك مقدار الأموال التي يحتاجها المشروع ومواعيد حاجة هذه الأموال، ولتغطية هذه الحاجة يقوم المدير العام باللجوء إلى مصادر خارجية للحصول على هذه الأموال، وعليه البحث عن الأموال المناسبة والتي تكون بشروط سهلة وتكلفة قليلة.[2]

د) استثمار الأموال:بعد الحصول على الأموال من مصادرها،يصبح على المدير المالي السهر على استخدام هذه الأموال بحكمة في المشروع، وعليه التأكد بأن استخدامها يؤدي إلى تحقيق أو تحصيل أكبر عائد ممكن، فكل مشروع استثماري يعبر عن أصل من الأصول الثابتة أو المتداولة للمؤسسة، و يمثل استثمارا للأموال، ومن المهم جدا أن تسترجع المؤسسة الأموال التي استثمرتها في أي أصل لها، ويتم الاسترجاع من خلال تشغيل هذا الأصل وفي نفس الوقت تقوم هذه المؤسسة بتسديد التزاماتها[3].

الفرع الثالث: مبادئ التمويل

للتمويل مبادئ يقوم عليها و يأخذها المدير بعين الاعتبار عند اتخاذ القرار المالي، معناه المدير المالي قبل اتخاذ قرار مالي عليهُ التأكد من أن الأموال المطلوبة يمكن توفرها في الوقت المناسب من خلال فترات زمنية محدودة و بأقل تكلفة ممكنة واستثمارها في المجالات ذات العائد الأكبر لتحقيق أهداف المؤسسة، وهذه المبادئ هي:

- معدل الفائدة؛
- القيمة الزمنية للنقود؛
- أي قرار مال يهدف إلى تحقيق مستوى معين من الربحية؛

1- نفس المرجع السابق ، ص 37

2- نفس المرجع السابق ، ص 38

3- عمر حسن، الموسوعة الاقتصادية، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، القاهرة، 1995، ص145.

- مدى ملائمة والتوقيت المناسب بين ميعاد الحصول على تدفقات من الاستثمار وبين سداد الالتزامات.[1]

المطلب الثاني: ماهية التمويل البنكي

تلعب البنوك دورا كبيرا في عملية تمويل المشاريع الاستثمارية، وذلك بتقاسم المخاطرة والمردودية مع من يطلب التمويل، حيث تقدم صيغ تعتمد عليها، وتعتبر بمثابة تقنيات تمويلية بديلة للنظام المعمول به في البنوك الكلاسيكية المبني أساسا على سعر الفائدة، وعلى سبيل المثال نذكر من الصيغ التمويلية ما يلي:

- الاستثمار أو التمويل بالمضاربة، والبنك يعتبر هو الممول والمستثمر صاحب الفكرة؛
- التمويل بالمشاركة (البنك يساهم في التمويل)؛
- التمويل بالمرابحة (البنك يتكفل بشراء التجهيزات ووسائل الإنتاج)[2].

الفرع الأول: طرق التمويل البنكي

تعتبر طريقة حصول المؤسسات على ما تحتاج إليه من أموال من اكبر انشغالاتها، وهذا راجع لمدى تأثيرها على مشاريعها، وعموما هناك طريقتين أساسيتين للتمويل:

أ) **التمويل المباشر** :و هو يعبر عن العلاقة المباشرة بين المقرض و المستثمر، دون أي تدخل من وسيط مالي مصرفي أو غير مصرفي، و هذا التمويل يتخذ صور متعددة و يختلف باختلاف المقترضين (أفراد ،مشروعات..)، فالمشروعات تستطيع الحصول على قروض أو تسهيلات ائتمانية من مواردها أو عملائها، لكن تفضل بعض المشروعات الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثماراتها عن طريق الإقراض، وبالنسبة للأفراد فالحصول على الأموال اللازمة لتمويل احتياجاتهم قد يتم بقروض مباشرة بين الأفراد بعضهم إلى بعض .[3]

ب)**التمويل غير المباشر** : وهو يعبر عن الصورة الأخرى للتمويل عن طريق الأسواق بواسطة المؤسسات المالية الوسيطية (مصرفية أو غير مصرفية) .فتقوم هذه المؤسسات بتجميع المدخرات النقدية من وحدات ذات الفائض لتوزعها على الوحدات التي تحتاج إليها (الوحدات ذات العجز)، والمؤسسات المالية تحاول إن

1 – حنفى علي، مدخل إلى الإدارة المالية الحديثة، التحليل المالي و اقتصاديات الاستثمار و التمويل، دار الكتاب الحديث، القاهرة؛ 2008 ، ص 413.

2– بوشنة رفيق، سليمان زناني، أهمية التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة مولاي الطاهر سعيدة ، الجزائر، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص 12.

3– فريد المصالح، موريس نصر، المصرف و الأعمال المصرفية، بيروت، 1989، ص 89.

توفق بين متطلبات مصادر الادخار ومتطلبات مصادر التمويل، إذ إن كثير من المصادر الادخارية ترفض التوظيف الاستثماري المباشر نظرا لعدم رغبتها في تحمل المخاطر، أو نتيجة عدم ثقتها في الاستثمارات المقدمة.[1]

الفرع الثاني: تعريف القروض البنكية و خصائصها

يمكن تعريف القرض البنكي على أنه " الثقة التي يوليها البنك لعميله في إتاحة مبلغ معين من المال لاستخدامه في غرض محدد خلا فترة زمنية معينة، ويتم سداده بشروط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه " وتكمن عناصره في :الثقة، الغرض المستخدم من القرض، الفترة والمقابل الذي يحصل عليه البنك (سعر الفائدة، العمولات...).[2]

ويتميز القرض البنكي بالخصائص التالية[3]:

1-استخدام المنهج العلمي في تقييم أوضاع طالبي الاقتراض، وانتقاء صفة الاعتبار الشخصي لدى التقييم.

2- الاعتماد الكامل على المعلومات الموثقة المتاحة عن المقترضين وأوضاعهم من خلال المؤسسات المالية السابق لهم التعامل معها، وكذا تحليل المراكز المالية لهم (الميزانيات، الحسابات الختامية...)، بالإضافة إلى دراسة الهيكل الإداري للمنشأة.

3-الاعتماد على الكشوف الرسمية لحركة حسابات طلب القرض.

4-الاعتماد على الدراسة المتكاملة وتحليل متأني للسوق والصناعة التي يعمل فيها العميل، للتعرف على الظرف التي تمر بها هذه الصناعة أو التجارة وكذا المركز المالي والتنافسي للعميل.

5-في حالة التمويل المتوسط أو طويل الأجل يتعين الاعتماد على قائمة التدفقات النقدية لسداد أقساط التمويل وكذا خدمات الدين من عمولات وفوائد.

6-النظر بعين الاعتبار إلى الضمانات التي يتعين أن يوفرها المدين للدائن ،ويتضح مما سبق أن المنهج العلمي في البحث هو الأساس في القرار التمويلي، ولعله أهم ما يميز الائتمان المصرفي عن باقي أنواع

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 89.

[2]-عبد المطلب عبد المجيد " اقتصاديات النقود والبنوك" ، الطبعة 01، الدار الجامعية، الإسكندرية ، مصر ، 2007 ، ص 143.

[3]- نفس المرجع السابق ، ص ص 144-145.

الائتمان (الاجتماعي أو التجاري)، بالتالي فإن القرار الائتماني حتى يكون صائبا، يجب أن يتوافر فيه عنصرين هامين:

* الركن المادي :ويمثل قدرة المدين على السداد في أجل الاستحقاق.

* **الركن المعنوي:** ويمثل اتجاه نية المدين إلى الوفاء بالتزامات.

المطلب الثالث: أهمية التمويل و حاجة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة له

لكل دولة في العالم سياسة اقتصادية وتنموية تتبعها أو تعمل على تحقيقها من أجل تحقيق الرفاهية لأفراده، وتتطلب هذه السياسة التنموية وضع الخطوط العريضة لها و المتمثلة في تخطيط المشاريع التنموية وذلك حسب احتياجات و قدرات البلاد التمويلية.

ومهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو وتواصل حياتها، حيث يعتبر التمويل بمثابة الدم الجاري للمشروع، و من هنا نستطيع القول بأن التمويل له دور فعال في تحقيق سياسة البلاد التنموية وذلك عن طريق : [1]

1- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها :

* توفير مناصب شغل جديدة تؤدي إلى القضاء على البطالة حيث يمكن الاستفادة من الأموال العاطلة من تشغيلها بصورة مؤقتة من خلال التمويلات قصيرة الأجل، وبهذا فالمقترض ينتفع من استخدام هذه الموارد في نشاطات مؤقتة تحقق له دخلا مربحا، وبالمقابل فإن المقرض سيحصل لقاء استعماله لتلك الموارد على دخل مناسب؛

* تحقيق التنمية الاقتصادية للدولة؛

* تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة .

2- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم (توفير السكن، العمل،...الخ).

3- زيادة الإنتاج: حيث تحتاج المشروعات الصناعية والزراعية الكبيرة إلى موارد مالية مستمرة ضخمة تفوق الموارد الذاتية للمشروعات، فتلجؤ هذه الأخيرة إلى طلب القروض أو إلى إصدار سندات وطرحها على الجمهور، وتلعب البنوك المتخصصة دورا كبيرا في توفير مثل هذه الموارد المالية، فهي تقوم بدور

[1]-محمد شفيق، حسين طيب، محمد إبراهيم عبيدات، أساسيات الإدارة المالية، دار المستقبل للنشر و التوزيع، القاهرة، 1997، ص20.

الوسيط بين المدخرين والمستثمرين من أجل المساهمة في تمويل وزيادة الإنتاج والاستثمار في الاقتصاد الوطني.[1]

المبحث الثاني: أسس منح القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هنالك العديد من القروض التي يمكن أن تقدمها البنوك لتمويل احتياجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، وعموما هناك ثلاث (03) أنواع من القروض هي : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال، القروض الموجه لتمويل نشاطات الاستثمار، و كذا القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية .

المطلب الأول: قروض الاستغلال و الاستثمار

سوف نتطرق إلى مفهوم هذه القروض وكذا مخاطرها كما يلي:

الفرع الأول: مفهوم قروض الاستغلال ومخاطرها

أ–مفهوم قروض الاستغلال[2]:

قروض الاستغلال هي قروض قصيرة الأجل لا تتعدى في الغالب ثمانية عشر(18) شهر، وتتبع البنوك عدة طرق لتمويل هذه الأنشطة وذلك حسب طبيعة النشاط ذاته (تجاري، صناعي، زراعي، خدمي..) ، أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة أو الغاية من القرض. وترتبط هذه القروض بصفة عامة بحركات الصندوق الخاصة بالمؤسسة الذي يكون مرة مدينا ومرة دائنا وذلك حسب وتيرة النشاط في المؤسسات وقدرتها على تحصيل ديونها.

ب– مخاطر قروض الاستغلال:

ترتكز عملية منح القرض بصفة عامة على مبدأ الثقة، أي ثقة البنك في الزبون، ومخاطر القروض تعني اهتزاز هذه الثقة وذلك لعدم قدرة الزبون على تسديد ديونه في تاريخ الاستحقاق لسبب من الأسباب، وبناء عليه فإن البنك ملزم بتقدير هذه المخاطر قبل إقدامه على منح القروض[3]، ويمكن حصر المخاطر المتعلقة بقروض الاستغلال في العناصر التالية:

[1]– زكرياء الدوري ويسري السامرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار البازوري ، عمان ،الأردن،2007، ص77

2–الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، طبعة 1، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2001، ص 58.

3– ناصر داي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1999 ،ص 125.

1-خطر عدم التسديد[1]:

ان خسارة الأموال المقرضة تعد من أكبر المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك، وهي تعبر عن عدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته كليا أو جزئيا عند وصول تاريخ الاستحقاق، تنتج عن أسباب خاصة أو خارجة عن إيراداته والمرتبطة بقطاع النشاط، أو بالتغيرات المفاجئة للظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للبلد، وهذا ما يحمل البنك خسارة ليصبح هو الآخر في وضعية المدين اتجاه المودعين.

2-خطر التجميد:

يرتبط خطر التجميد بعدم قدرة المدين على تسديد القرض في تاريخ الاستحقاق لمصاعب ظرفية في الخزينة، أو لظروف خارجة عن إيراداته، ويجد البنك نفسه مضطرا لتأجيل تاريخ الاستحقاق لكن مقابل فوائد أعلى من الأولى[2].

فالبنك يعمل جاهدا على إيجاد التوازن بين السيولة المتاحة لديه واستعمالاته، وبين التزاماته والمواد التي يمولها، مع إمكانية إعادة تمويل قروضه لدى البنك المركزي أو في السوق النقدي، ويتسبب في اختلال هذا التوازن كل قرض غير مسترجع نتيجة تدهور الحالة المالية المقترضة، الأمر الذي قد يؤدي إلى رفض البنك المركزي بتعبئة ديون البنك التجاري.

الفرع الثاني :مفهوم قروض الاستثمار ومخاطرها

سنوضح في هذا الفرع مفهوم قروض الاستثمار والمخاطر المتعلقة بها.

أ-**مفهوم قروض الاستثمار:** تعني عملية تمويل الاستثمارات أن البنك مقبل على تجميد أموال لمدة ليست قصيرة، يمكن أن تمتد إلى سنتين فما فوق حسب طبيعة الاستثمار، فإذا تعلق الأمر بتمويل الحصول على الآلات والمعدات فالأمر يتعلق بتمويل نشاط متوسط الأجل، أما إذا تعلق بتمويل عقارات ، تكون بصدد تمويل طويل الأجل، ونظرا للصعوبات التي تجدها المؤسسات في تمويل عمليات بهذا الحجم وهذه المدة فقد تم تحديث طرق التمويل بما يخفف من الصعوبات، ويتعلق الأمر هنا بعملية القرض الإيجاري، وهي قروض طويلة الأجل تستخدم في شراء المواد الأولية والأجهزة وبراءات الاختراع، وإقامة المنشآت وتقدر أقساطها على أساس معدلات الإهتلاكات، وغالبا ما تكون هذه القروض لمدة لا تقل عن سنتين وتمتد

1- نفس المرجع السابق، ص125.

2- الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 59.

حتى 7 سنوات أو أكثر، ومن أهم صورها الائتمان الإيجاري[1] ، وهذا الأخير يقصد به" قيام البنك بتمويل شراء مجموعة معينة من الأصول الثابتة أو المنقولة والقيام بتأجيرها للغير لفترة معينة وفقا لشروط محددة" ، أو هو عبارة عن" عملية بموجبها يقوم بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع آلات أو معدات، أو أية أصول مادية بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار[2].

ب-مخاطر القروض الاستثمارية[3]:

تتعلق القروض الاستثمارية بعدة مخاطر من بينها :

***خطر عدم الوفاء:** ويقصد به عند وصول تاريخ الاستحقاق يكون الطرف المدين غير قادر على تسديد ديونه أي إرجاع قيمة الدين وفق الآجال المتفق عليها، وذلك راجع إلى عدة أسباب. بالإضافة.

***خطر معدل الفائدة:** إن معدل الفائدة هو ذلك الثمن الممنوح من طرف البنك وذلك للحصول على القرض أو الثمن الذي من خلاله يتحصل البنك على معدلات عائد الفائدة، حيث تكون ثابتة أو متغيرة وذلك تبعا لحجم العمليات البنكية وخطر سعر الفائدة الذي له تأثير هام على وضعية البنك وهذا من خلال[4]:

- جدول النتائج الذي يمكن أن من خلاله عدم مطابقة مردودية الاستخدامات وتكلفة الموارد؛ -العلاقة العكسية لمعدل الفائدة وقيمة الأصل المالي فتعتمد المقارنة بين الميزانية البنكية ومحفظة الأصل المالية، حيث نجد في هذه الحالة أن كل أصل مالي يكون له استجابة إيجابية أو سلبية، وذلك تبعا لتغيرات أسعار الفائدة؛ ويحدث خطر معدل الفائدة من خلال تفوق تكاليف الموارد المجمعة على عائد الاستخدامات الموزعة ، وتكون هذه المخاطر في عمليات القروض التالية[5]:

- إذا كان البنك يقرض بمعدل ثابت ويعيد التمويل بمعدل متغير نقول أنه في مخاطرة انخفاض معدل الفائدة.

[1] نفس المرجع السابق ،ص 73

[2] مصطفى رشدي شيحة، النقود والعلاقات الدولية، الدار الجامعية، مصر ، 1985 ، ص ص226 -227

[3] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2000 ، ص 140

[4] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 76

[5] ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص 125

- تشير مخاطر معدل الفائدة إلى التغير الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية لحقوق الملكية بالتغيرات التي تحدث في معدلات الفائدة السوقية.

المطلب الثاني: أنظمة ضمان القروض

من أجل الوصول إلى تحديد موضوعي لعملية التحليل فقد أتيحت أمام إدارة الائتمان دراسة و تحليل عدد من المعايير الائتمانية .

الفرع الأول: نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـــ 5C's[1]

تسعى إدارة الائتمان قبل اتخاذ القرار الائتماني الإحاطة بالمخاطر التي يتعرض لها عند منح الائتمان و أيضا تحديد مصادر تلك المخاطر، و لذلك أصبحت من الأمور المتعارف عليها عند إدارة الائتمان، و عند تقييم الائتمان ضرورة تحديد درجة المخاطر المرتبطة به من خلال تحليل مجموعة من المعايير عرفت بنظم و هيFive C's أو نظام C's of credit ، والتي تعني:[2]

1- CapaCity :القدرة على الاستدانة

2- Character. : شخصية العميل

3- Capital :رأس مال العميل

4- Collatéral :الضمان

5- Condition : المناخ العام

و تحليل هذه المعلومات بمجموعها تشكل نقطة ارتكاز مهمة لإدارة الائتمان، و من خلالها تستطيع أن تحدد فيما إذا كان العميل يقع ضمن منطقة القبول أو منطقة الرفض، و إذا كان لنا من تعليق على هذا يمكن القول أن التحديد الدقيق لذلك هو مهمة ومنهج التحليل الائتماني الذي يجب أن تمارسه إدارة الائتمان و الذي سوف يوصل بها إلى الدقة في اتخاذ القرار الائتماني.[3]

[1] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 142-143.

[2] حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي، التحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الطبعة 1، عمان، 2002 ، ص 139.

[3] نفس المرجع السابق، ص 143.

الفرع الثاني: نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـــ 5P's.[1]

تعزز إدارة الائتمان قرارها الائتماني بتحليل ائتماني آخر من خلال دراسة معايير أخرى مهمة تعرف ب (5p's)، و تحليل هذه المعايير تعطي لإدارة الائتمان ذات الدلالات التي يعطيها منهج(5C's)و إن كانت بأسلوب آخر، و تحتوي هذه المعايير على مايلي :

1- People: نوع العميل.

2- Purpose.:الغرض من الائتمان.

3- Payment :قدرة العميل على السداد

4- Protection :الحماية

5- Perspective :النظرة المستقبلية.

الفرع الثالث :نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بPRISM

يعتبر منهج PRISM للمعايير الائتمانية أحدث ما توصلت إليه الصناعة المصرفية في التحليل الائتماني و قراءة مستقبل الائتمان، و يعكس هذا المنهج جوانب القوة و العافية لدى العميل، و تساعده إدارة الائتمان عند تحليل معايير هذا المنهج من تشكيل أداة قياس توازن من خلالها بين المخاطر و القدرة على السداد.[2]

تتكون عناصرPRISM من مجموعة من المعايير هي:

1- Perspective :التصور

2- Repayment:القدرة على السداد

3- Intention or purpose:الغاية من الائتمان

4- Safeguards:الضمانات

5- Management:الإدارة.[3]

[1] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 154-155.

[2] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص156

[3] نفس المرجع السابق ،ص 156

المطلب الثالث : أنواع الضمانات البنكية المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تهدف الضمانات أساسا إلى إزالة خوف البنك من خطر إفلاس زبائنه من جهة، وتجنب أو تقليل تكوين مؤونات في حالة فقدان المواد العينية، والضمان نوعان:

1. الضمانات الشخصية :

وهي عبارة عن تعهد مكتوب من قبل شخص معنوي أو مجموعة من الأشخاص،يقتضي تسديد الدائن (البنك) في حالة عجز أو تأخر المدين الرئيسي (الزبون) الوفاء بدينه في ميعاد الاستحقاق،ولهذا يجب أن يضع البنك على ملاءة الضمان، وتأخذ هذه الضمانات شكل الكفالة، أو الضمان الاحتياطي.

1.1 الكفالة: هي عقد من خلاله يلتزم شخص يسمى الكفيل بتسديد الديون المترتبة على المقترض إلى المقرض (البنك) في حالة ما إذا لم يستطيع المقترض إرجاعها بنفسه[1].

وعليه يقصد بالكفالة ضم كل أو جزء من الذمة المالية لطرف ثالث يسمى الكفيل من أجل ضمان دين أو مجمل ديون المدين، فالكفالة تعد من التأمينات الشخصية[2]،والكفالة لا تصبح إلا إذا صح الالتزام المضمون، وذلك لأحكام المادة 648 من القانون المدني الجزائري.

2.1 الضمان الاحتياطي: هو شكل من أشكال الكفالة، ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية، بهدف ضمان تحصيل الورقة في ميعاد استحقاقها وتتم هذه العملية بتوقيع الضمان على الورقة التجارية.

2. الضمانات الحقيقية:

تتمثل هذه الضمانات في الموجودات التي يملكها المدين (الزبون) والمتمثلة في المنقولات والعقارات،حيث يضع هذا الزبون أصلا من أصوله المنقولة أو الغير المنقولة تحت تصرف البنك كضمان للقرض الممنوح، وهذا ما يدعى بالرهن، وهو عقد يضع فيه المدين شيئا ذا قيمة تحت تصرف الدائن كضمان للتسديد في تاريخ الاستحقاق.

[1] Ammour ben helima،Le systeme bancaire en algerie،texte et realitres،edition DAHLEB،Alger،1996،p131.

2 باندوا محمد أمين،الممارسات الجزائرية للضمانات البنكية الواجبة الأداء عند أول طلب، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر ، 2001، ص55.

ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند عجز المدين على الوفاء بالتزاماته في الميعاد المتفق عليه، وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغ المدين أو الكفيل، وذلك طبقا لأحكام المادة 33 من القانون المدني الجزائري.[1]

المبحث الثالث : كيفية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

العلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل العامل المهم في تطوير وتوسيع نشاط هذه المؤسسات، ومن ثم اندماج البنك في حياتها الاقتصادية، فالعلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن تمييزها من خلال الحاجات المختلفة لهذه المؤسسات.

المطلب الاول: علاقة البنك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفرع الأول: الحاجات المالية

تسيير المؤسسة لا يتمثل فقط في تأمين السير الحسن للوظائف المختلفة في المؤسسة، ولكن وجب محاولة تعقب المشاكل المختلفة ومحاولة إيجاد حلول لها، ومن جملة هذه المشاكل هي المشاكل المالية والتي تنشأ عن حاجات المؤسسة للاستغلال والاستثمار[2].

أ -الحاجات التمويلية للاستغلال:

وهي تنشأ أساسا لتسوية النفقات الدورية للمؤسسة التجارية والصناعية مثل :أجور العمال ومصاريف النقل وما شابه ذلك، ولكن في نفس الوقت الذي تتحمل فيه المؤسسة نفقات تقوم بتحقيق إيرادات من خلال المبيعات المحققة واسترجاع الحقوق، ومنه زيادة حساباتها الجارية، ولا شك فإنه يمكن حدوث اختلال بين هذه الإيرادات والنفقات، وينتج هذا الانحراف من خلال تذبذب مستوى الطلب في السوق وعدم تماشيه ومخطط الإنتاج للمؤسسة، وفي حالة ما إذا كان هناك عجز فإن المؤسسة باستطاعتها تسوية هذه الحالة من خلال سد هذا الطلب الزائد عن الإنتاج، وهذا بزيادة هذا الأخير أي زيادة المخزونات من المواد الأولية أو المنتجات النصف مصنعة ومنه تحمل مصاريف تجارية أخرى عند القيام بعملية التوزيع[3].

1 نفس المرجع السابق، ص 55.

2 عبد المعطي رضا رشيد ، ادارة الائتمان، دار وائل للنشر، الاردن، 2000 ، ص 64.

3 نفس المرجع السابق، ص 64.

ب -الحاجة التمويلية للاستثمار:

كل مؤسسة تنشأ لفترة زمنية معينة وبالتالي يجب أن تكون نظرة المسيرين نظرة مستقبلية، وهذا بوضعهم لمجموعة من الأهداف يسعون إلى تحقيقها مثل تغيير جهاز الانتاج من أجل الدخول إلى أسواق جديدة، أو زيادة التجهيزات والمعدات من أجل توسيع حجم النشاط، فمباشرة أي مخطط للاستثمار يؤدي بالضرورة إلى توسيع أو تغيير عناصر الميزانية الثابتة مثل المعدات والأدوات والأراضي والمباني وغير ذلك من الاستثمارات الثابتة.

ومنه أي توسيع أو تنويع للنشاط يؤدي إلى خلق مشاكل للتمويل، ومنه تصبح المؤسسة في حاجة إلى تمويل هذه العناصر الثابتة من الأصول.

1) **العقار الصناعي:** وهو يعتبر أحد العوائق التي يواجهها المستثمرون عند انجاز مشاريعهم، وبالتالي فهو مهم وضروري بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل توسيع نشاطها أو زيادة حجم استثماراتها.

2) **تخفيف الحمل الجبائي:** مثل الضرائب المرتفعة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي عائق أو حاجز في سبيل تطور نشاطها، ولهذا وجب تخفيف هذا الحمل الجبائي من قبل الدول من أجل توسيع وتطوير قطاع هذه المؤسسات.

3) **فرص التعاون:** قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو في حاجة إلى معاونات ومساعدات تقنية وما شابه ذلك من طرف نظيرتها الأجنبية (خاصة الأوربية) من أجل اكتساب مختلف تقنيات التسيير والخبرة التي تساهم بشكل كبير في تجاوز المشاكل المختلفة[1].

4) **المساهمة في رأس المال:** وهي تمثل في أن البنك يأخذ حصة رأس مال المؤسسة، أي تدخل كشريك مع المؤسسة، وهذا المنتوج يهدف أساسا إلى زيادة الأموال الخاصة للمؤسسة.

5) **خدمات تقديم المعلومات والنصائح:** وتتمثل في إعلام الزبون حول إمكانيات التمويل الموجودة، وكذا الوثائق المالية التي يجب تقديمها عند طلب القرض، وكذلك يقوم البنك بوظيفة التوجيه وتقديم النصائح المالية المختلفة للزبون[2].

[1] عبد المعطي رضا رشيد، مرجع سابق ص 65

[2] يوسف قريشي ، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر ، 2005، ص 57

المطلب الثاني:سير قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

عندما يقدم العميل إلى بنك طلبه المتمثل في إمكانية حصوله على قرض استغلال مثلا يقوم هذا الأخير بمجموعة من الإجراءات الضرورية، تتمثل في قيامه بدراسة شاملة و دقيقة لملف القرض المقدم من طرف الزّبون، و هذا من الجانب المالي و الغير المالي الحالي و المستقبلي بهدف التوصل إلى القرار المناسب المتعلق بقبول أو رفض تمويل المؤسسة.

الفرع الأول: مراحل تحليل قروض الاستغلال

أولا:مكونات ملف القرض

عندما يتقدم الزّبون بطلب القرض يجب أن يكون مصحوبا ببعض الوثائق اللاّزمة و الضرورية للقيام بالتحليل، حيث يتم مراجعة هذه الوثائق و ملاحظة مطابقتها مع الوثائق المحددة و المطلوبة، علما أن هذه الوثائق تختلف باختلاف نوع القرض، فالوثائق اللاّزمة في ملف قرض استغلال تتمثل في:[1]

1.الإقامة: يهتم البنك دائما بإقامة زبونه لأنّها تسمح بمعرفة طبيعته، صرامته، طريقته في العمل، كما أنّها تسمح بتحديد الأجواء المحيطة به و التي يمكن أن تؤثر على نشاطه.

2 .طلب خطي: و هي ورقة رسمية تبين رغبة الزّبون في الحصول على قرض جيّد، في التجديد أو الزّيادة في مبلغ القرض، هذه الورقة صحيحة بالنسبة لقرض استغلال و استثمار، كما أن هذا الطلب يجب أن يكون موقع عليه من قبل شخص مؤهل و ملزم من طرف المؤسسة في مجال القرض، و يجب أن يحدد هذا الطلب مبلغ و نوع القرض المطلوب.

3 .الوثائق الإدارية و القانونية : تسمح بالتعريف بالمؤسسة الطالبة للقرض، حيث تطلب هذه الوثائق عند فتح الحساب مرة واحدة إلا في حالة حدوث تغير في القوانين، النشاط و العنوان. [2]

4 .الوثائق المحاسبية و المالية: يطلب البنك من زبونه مايلي:

*تقديم الميزانيات الثلاثة للسنوات الأخيرة و الملاحق المقفلة و الموقعة من طرف المؤسسة؛

*الميزانية الختامية و التقديرية للسنة الحالية؛

*الموازنة التقديرية للسنة الحالية؛

*جدول حسابات النتائج التقديري للسنة المالية؛

[1] – عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاتها ، دار المعرفة الجامعية، الطبعة 1 ، مصر، 2000 ، ص 163.

[2] نفس المرجع السابق ، ص 164.

*مخطط تمويل الخزينة للسنة المالية و كذا مخطط الأعباء؛

*بالنسبة لمؤسسة الأموال(المساهمة أو ذات مسؤولية محدودة)يطلب منها تقديم تقرير أمين الحسابات و لائحة مجلس المساهمين؛

*بالنسبة للمؤسسات الفردية يطلب منها تقديم الميزانيات المصادق عليها من طرف محاسب معتمد؛

*بالنسبة للمؤسسات الحديثة في نشاطها من الأفضل لها إعداد الميزانية الختامية.[1]

5 .الوثائق الجبائية و شبه الجبائية: و تتضمن ما يلي:[2]

* الوثائق الجبائية الجديدة التي تم تصنيفها في اقل من ثلاثة أشهر مثل:شهادة عدم الخضوع....الخ ؛

* الوثائق الشبه جبائية المصنفة في اقل من ثلاثة أشهر مثل: الوثائق التي تبيّن الاشتراكات الاجتماعية؛

*كما يطلب البنك من المؤسسات تقديم تقارير حول وضعيتها الاقتصادية و الاجتماعية .وللبنك الحق في أن يطلب كل وثيقة يعتبرها ضرورية للقيام بالتحاليل.

ثانيا:عرض المؤسسة الصغيرة و المتوسطة

قبل القيام بالدراسة المالية للمؤسسة، من الضروري التعريف بالمؤسسة الصغيرة و المتوسطة و هذا بجمع البيانات و المعلومات بشأنها و كذلك دراسة واقعها و محيطها الدّاخلي و الخارجي، و منه التعريف بطالب القرض (م.ص.م) يكون على مستويين:

*المستوى الأول: يهتم بالمؤسسة في حد ذاتها و هذا عن طريق جمع المعلومات و التي يمكن الحصول عليها من عدّة مصادر، و التي تسمح بإعطاء نظرة واضحة حول المؤسسة؛

*المستوى الثاني: يهتم بمحيط المؤسسة و الذي من خلاله يمكن ملاحظة تطور المؤسسة.[3]

ثالثا: الدّراسة المالية للمؤسسة

بعد القيام بالدّراسة غير المالية للمؤسسة أي تحليل مختلف جوانبها الدّاخلية و الخارجية، ننتقل إلى الدّراسة المالية للمؤسسة التي تعتبر من أهم الأوجه التي يركز عليها البنك عندما يقدم على منح القروض، هذا يرجع إلى أنّ الوضع المالي يعتبر محصلة نشاط المؤسسة، فإذا كان جيّد فهذا يعبر عن سلامة المؤسسة، أما إذا كان سيئا فهذا يعني أنّ المؤسسة في حالة عدم توازن.[4]

[1]- عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف، مرجع سابق، ص ص 164.163.

[2]- نفس المرجع السابق ، ص 164.

[3]- الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 133

[4] منصور عبد الكريم، المحاسبة العامة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ، 1990 ، ص168

3-1 الانتقال من الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية :تعرف الميزانية المحاسبية على أنّها كشف أو جدول أو قائمة تظهر فيها ممتلكات المؤسسة في تاريخ معيّن، ففي الجانب الأيمن تظهر الأصول الاستعلامات)، أمّا في الجانب الأيسر فتسجل الخصوم (المصادر) ، و تتخذ الشكل التالي:

الجدول رقم (2-1): الشكل القانوني للميزانية المحاسبية.

الأصول					الخصوم				
رقم الحساب	اسم الحساب	المبلغ الإجمالي	اهتلاكات و مؤمنات	المبلغ الصافي	مجموع جزئي	رقم الحساب	اسم الحساب	المبالغ	مجموع جزئي
2 20 21 22 24 25 28	الاستثمارات مصاريف إعدادية. قيم معنوية. أراضي. تجهيزات الإنتاج. تجهيزات اجتماعية استثمارات قيد الانجاز.					1 11\|10 12 13 18 19	الأموال الخاصة. أموال جماعية أو شخصية. علاوات المساهمات. الاحتياطات. نتائج رهن التخصيص. مؤونات للخسائر و التكاليف.		
3	مجموع 2						مجموع 1		
30 31 33 34 35	المخزونات. بضائع. مواد و لوازم. منتجات نصف مصنعة. منتجات قيد التنفيذ. منتجات تامة.					5 52 53 54 55 56 57 58 50	الديون. ديون لاستثمارات. ديون المخزونات. محجوزات على الحساب. ديون اتجاه الشركاء و الشركات الحليفة. ديون الاستغلال. تسبيقات تجارية. ديون مالية. حسابات الأصول الدائمة.		
	مجموع 3					88	مجموع 5		
4 42 43 44 45 46 47 48 40	الحقوق مدينو الاستثمارات. مدينو المخزونات. حقوق على الشركاء و الشركات الحليفة. تسبيقات على الحساب. تسبيقات الاستغلال. حقوق على الزبائن. نقديات. حسابات الخصوم المدينة.						نتيجة الدورة.		
	مجموع 4								
	المجموع العام						المجموع العام		

المصدر: شبايكي سعدان، تقنيات المحاسبة حسب المخطط المحاسبي الوطني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،2002، ص 10

1: تحويل الميزانية المحاسبية.

هناك عدّة عناصر في الميزانية المحاسبية تستدعي التصحيح أو التعديل و ذلك لعدم استجابتها بشكلها المحاسبي إلى الأهداف المالية و هذا ما يطلق عليه النقائص المحاسبية و التي يمكن إدراجها كما يلي:[1]

– تقيم الإستثمارات على أساس القيمة الشرائية دون الأخذ بعين الاعتبار عدة عوامل كالقدرة الشرائية للنقود، التضخم، الندرة و عوامل أخرى تنظيمية و موسمية.

– قد تكون سندات المساهمة لمدة طويلة أو أن أوراق القبض قد حان وقت استحقاقها أو قدمت للخصم.

– بالنسبة للديون تكون غير مصنفة إلى طرق و هذا لمعرفة وقت استحقاقها و لتدارك هذه النقائص في الميزانية المحاسبية يتم اللجوء إلى الميزانية المالية، و للمرور إلى الميزانية المالية يجب استعمال المبادئ التالية:[2]

– مبدأ السيولة للأصول و الإستحقاقية في الخصوم بالإضافة إلى احترام مبدأ السنوية؛

– مبدأ القيمة الحالية أو الحقيقية لعناصر الأصول المختلفة، مع التحلي بمبدأ الحذر في التقييم.

2: الميزانية المالية

إن شكل الميزانية المالية يختلف باختلاف المجاميع الكبرى للميزانية المرتبة حسب معياري السيولة للأصول و الاستحقاقية للخصوم، مع مراعاة المقاييس المستعملة من طرف المحللين الماليين، و المتمثلة في المدة للتفريـــق بين عناصر الأصول الثابتة و المتداولة و عناصر الديون طويلة الأجل و كذا قصيرة الأجل.

و يكون شكل الميزانية المالية المختصرة كما يلي:

الجدول رقم(2–2): الميزانية المالية المختصرة

الأصول	الخصوم
1 الأصول الثابتة: 1–الاستثمارات الصافية. 2– قيم ثابتة أخرى.	1 الأموال الدّائمة: 1 –أموال خاصة. 2– ديون طويلة الأجل.
2 الأصول المتداولة: 1– قيم الاستغلال. 2– قيم قابلة للتخفيض. 3– قيم جاهزة.	2 الأموال المتداولة: 1– ديون قصيرة الأجل.

[1]– ناصر دادي عدون، تقنيات مراقبة التسيير، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الأول، الجزائر، 1999،ص30

[2]– ناصر دادي عدون، نواصر محمد قتحي، "دراسة الحالات المالية" ، دار الأفاق، الجزائر، 1991، ص11

المصدر: إسماعيل عرباجي، اقتصاد المؤسسة، جمعية المستقبل، الجزائر، 2002 ص 243.

حيث أنّ:

*الأصول الثابتة: هي كل الأصول التي تستغرق مدة أكثر من سنة لتحويلها إلى سيولة. فهي تتميز بدرجة ضعيفة من السيولة.

*الأصول المتداولة: و هي تتكون من الأصول التي تستغرق مدة اقل من سنة لتحويلها إلى سيولة أي أنّها تتغير خلال السنة و تتميّز بدرجة عالية من السيولة.

*الأموال الدّائمة: و تتكون من عناصر الخصوم التي تبقى تحت تصرف المؤسسة لمدة أكثر من سنة أي تتميز بدرجة ضعيفة من الاستحقاقية.

*الأموال المتداولة: وهي عكس من الأصول الدّائمة حيث يكون اجل استحقاقها اقل من سنة، و منه تتميز بدرجة عالية من الاستحقاقية.[1]

رابعا: تحليل الوضعية المالية للمؤسسة. من خلال الميزانية المالية التي تم إعدادها يتم معرفة الوضعية المالية التي وصلت إليها المؤسسة، و التي يمكن تعريفها بأنّها استعداد المؤسسة و قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في مواعيدها، حيث يقوم المحلل المالي بدراسة الوضعية المالية عن طريق تحليل مؤشرات التوازن المالية وكذا التحليل باستعمال النسب المالية.

أ:مؤشرات التوازن المالي:[2] وتشمل مايلي:

1-رأس المال العامل الدّائم: رأس المال العامل الدّائم هو فائض الموارد الدّائمة (الأموال الدّائمة) على الأصول الثابتة، أو هو ذلك الجزء من عناصر الأصول التي تتمتع بدرجة ضعيفة من السيولة.

يمكن حساب رأس المال العامل الدّائم كما يلي:

*** من أعلى الميزانية =رأس المال العامل الدّائم= الأموال الدّائنة – الأصول الثابتة.**

*** من أسفل الميزانية= رأس المال العامل الدّائم= الأصول المتداولة – الدّيون قصيرة الأجل**

2- الحاجة إلى رأس المال العامل: على المؤسسة أن تموّل القيم غير الجاهزة و قيم الاستغلال بديون قصيرة الأجل عدا السلفات المصرفية، و المعروف أن السلفات المصرفية هي قروض قصيرة الأجل تفترضها المؤسسة غالبا في آخر الدّورة السنوية.

[1]-إسماعيل عرباجي، مرجع سابق، ص 243.

[2]- الطاهر لطرش، مرجع سابق، ، ص ص 147-148.

و يمكن حسابه كما يلي: **ح ر م ع = الاحتياجات الدّورية – الموارد الدّورية**

3-**الخزينة:** تعبر الخزينة عن القيم المالية التي يمكن أن تتصرف فيها المؤسسة لدورة معينة، فهي تنتج إما عن صافي القيم الجاهزة، أو عن الصافي بين ر م ع واحتياجات ر م ع .

فانطلاقا من هذا التعريف يمكن حساب الخزينة كما يلي:

الخزينة = القيم الجاهزة – تسبيقات بنكية.

الخزينة = ر م ع د – ح ر م ع د.

ب– التحليل بواسطة النسب المالية. [1]

تعتبر النسب المالية من أكثر الطرق شيوعا في تحليل القوائم المالية نظرا لما تشكله من علاقات و استنتاجات ذات مدلول معين في عملية التحليل، كما أنّها تمكن من مقارنة أوضاع المؤسسة في فترات زمنية مختلفة، و كذا مقارنة أداء المؤسسة بأداء مثيلاتها المنافسة لها.

1) **نسب الخزينة:** تبين هذه النسب قدرة المؤسسة على الوفاء بديونها على المدى القصير، لهذا فمن الضروري أن تتمتع المؤسسة بقدر من السيولة من اجل تغطية التزاماتها، كما أن هذه النسب تربط بين الأصول المتداولة و الخصوم المتداولة بهدف قياس صافي رأس المال العامل و بيان وجود أو عدم وجود توازن بين الدّيون القصيرة و ما يقابلها من خصوم متداولة. فتتمثل فيما يلي :[2]

1) نسبة السيولة الآجلة= قيم قابلة للتحقيق – القيم الجاهزة / الديون القصيرة الأجل

2) نسبة السيولة الفورية= القيم الجاهزة / الديون القصيرة الأجل

[1]– سمير محمد عبد العزيز، " اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي"، مكتبة الإشعاع، مصر، 1998، ص229 .

[2] سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، 1998، ص232.

خامسا: تحليل جدول حسابات النتائج (مردودية النشاط): هو جدول لتحليل الاستغلال من خلال مختلف إيرادات و مصاريف سنة لدورة محاسبية دون تحديد تواريخ، دفع المصاريف أو تحصيل الإيرادات فهو يعتبر وسيلة لتحديد المجاميع الاقتصادية،و يستعمل في المفاهيم التسييرية بالدرجة الأولى، بالإضافة إلى أنه يعمل على إظهار مختلف مستويات النتائج، و هو يبين نقاط الضعف في المؤسسة و أسبابها و بالتالي إزالتها، و نقاط القوة و الإبقاء عليها، فلقد كان إيجاد النتيجة (نتيجة السنة المالية) سابقا حسب المخطط العام يتم بإيجاد جدول للاستغلال، ثم الأرباح و الخسائر، لكن في الوقت الحاضر أصبح إيجادها عن طريق جدول حسابات النتائج الذي يعتبر أيضا الوثيقة الثانية التي يطلبها البنك من المؤسسة الطالبة للقرض من اجل معرفة نتائج المؤسسة التفصيلية منها: الهامش الإجمالي، القيمة المضافة، نتيجة الاستغلال، نتيجة خارج الاستغلال، النتيجة الإجمالية للسنة المالية، نتيجة السنة المالية.[1]

جدول (2-3) : الشكل العام لجدول حسابات النتائج

رقم الحساب	اسم الحساب	مدين	دائن
70	مبيعات بضائع.		-
60	بضاعة مستهلكة.	-	
80	**الهامش الإجمالي.**	-	
80	الهامش الإجمالي.		-
71	إنتاج مباع.		-
72	إنتاج مخزون.		-
73	إنتاج المؤسسة لحاجاتها.		-
74	أداء الخدمات.		-
75	تحويل تكاليف الإنتاج.		-
61	مواد و لوازم مستهلكة.	-	
62	خدمات.	-	
81	**القيمة المضافة.**	-	
81	القيمة المضافة.		-
77	إيرادات متنوعة.		-
78	تحويل أعباء الاستغلال.	-	
63	مصاريف المستخدمين.	-	
64	ضرائب و رسوم.	-	
65	نفقات مالية.	-	
66	نفقات متنوعة.	-	
68	مخصصات الاهتلاكات والمؤونات.	-	

[1]- بوشاشي بوعلام،"المحاسبة العامة"، دار الهومة الجزائر، 1998، ص 186.

83	**نتيجة الاستغلال**		-
79 69	إيرادات خارج الاستغلال نفقات خارج الاستغلال	- 	-
84	**نتيجة خارج الاستغلال**		-
83 84	نتيجة الاستغلال نتيجة خارج الاستغلال		- -
880	**النتيجة الإجمالية للدورة**		-
880 889	النتيجة الإجمالية للدورة ضريبة على الأرباح	- 	-
88	**نتيجة الدورة**		

المصدر: بوشاشي بوعلام،"المحاسبة العامة"، دار الهومة الجزائر، 1998، ص 186.

الفرع الثاني: مراحل تحليل قروض الاستثمار

نظرا للمخاطر الناجمة عن منح قروض الاستثمار وانطلاقا من قروض الاستغلال، فان أي طلب لهذا النوع من القروض يتطلب دراسة و تحليلا معمقا ،حيث يقوم المحلل بدراسة ملف قروض استثمار من عدة نواحي،حيث يسعى إلى الإحاطة بالمؤسسة في حد ذاتها،و كذا دراسة قرض الاستثمار من خلال الدراسة التقنو اقتصادية، كما انه يقوم بالتحليل المالي للمشروع وكذا تقييمه .

1) مكونات ملف قرض الاستثمار.[1]

بالإضافة إلى الوثائق السالفة الذّكر في ملف قرض الاستغلال، تبرز أهم الوثائق التي يتضمنها ملف قرض استثمار في:

أولا: الدّراسة القانونية

تهدف هذه الدّراسة إلى معرفة مدى تماشي المشروع و اللوائح التنظيمية للاستثمار في الدّولة.

ثانيا: الدّراسة التسويقية

حيث تحدد هذه الدّراسة نوع المنتجات و الخدمات التي يقدمها المشروع، و كذا تنبؤاتها بخصوص الطلب على هذه المنتجات و الخدمات.

[1] محمد سعيد عبد الهادي،" الإدارة المالية ، الاستثمار والتمويل، التحليل المالي" ، دار حامد ، مصر، 1999، ص215

ثالثا: الدّراسة الفنية

تتضمن هذه الدّراسة موقع المصنع، مساحة الأرض المطلوبة، حجم و نوع المباني و كذا التنظيم الدّاخلي للمصنع.

رابعا: الدّراسة المالية

توضح هذه الدّراسة التكاليف الاستثمارية للمشروع و كذلك القروض المقترحة للمشروع.

خامسا: الدّراسة الاجتماعية

تهدف هذه الدّراسة إلى:

- تحديد اثر المشروع على رفاهية المجتمع؛
- مخطط عمل انجاز المشروع؛
- مخطط التمويل؛

2) تحليل الدراسة التقنو الاقتصادية: كل مستثمر يجب أن تكون له دراية حول المشروع المراد انجازه، و لهذا فهو يقدم للبنك دراسة تقنو اقتصادية للمشروع و التي تكون عادة من قبل مكاتب الدراسة الاقتصادية وهي مكاتب مختصة، حيث تتضمن هذه الدراسة كل جوانب المشروع الاقتصادية والتقنية.[1]

3) التحليل المالي للمشروع.

انطلاقا من دّراسة الوضعية المالية للمؤسسة فان استعمال النسب المالية و مؤشرات التوازن المالي و ذلك أخذا بعين الاعتبار أرصدة الحسابات في تاريخ معين أصبح غير كاف في دراسة دقيقة و جيّدة، و لهذا وجب القيام بدراسة للتدفقات على مستوى هذه الحسابات، و منه الوصول إلى طريقة تسمح بالتحليل الديناميكي للهيكلة المالية، و الذي يسمح بمتابعة الوضعية المالية للمؤسسة على مر عدّة سنوات.

و يركز في هذا المجال على دراسة المؤشرات المالية التالية :[2]

أولا: نسب التمويل الذّاتي.

نسبة التمويل الذّاتي= التمويل الذاتي / مجموع الأصول الثابتة.

و يعتبر التمويل الذاتي عنصرا مهما من عناصر التقييم التي يستعملها البنك حيث يمكن حسابه كما يلي:

التمويل الذاتي = الاهتلاكات السنوية + المؤونات + الأرباح الصافية.

[1] محمد سعيد عبد الهادي، مرجع سابق، ص215

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق ، ص 152.

ثانيا: نسبة المديونية.

نسبة المديونية = الأموال الخاصة / الدّيون.

تبين هذه النسبة مدى قدرة الأموال الخاصة على تغطية الديون المتوسطة و طويلة الأجل، فهي بذلك تعبر عن درجة الاستقلالية المالية للمؤسسة عن دائنيها.

ثالثا:نسبة التمويل الذّاتي الى المديونية الآجلة[1]

نسبة التمويل الذّاتي الى المديونية الآجلة = التمويل الذاتي / المديونية الآجلة

و الهدف من حساب هذه النسبة هو معرفة عدد السنوات من التمويل الذاتي اللازمة لتغطية المديونية الآجلة، و تعتبر المؤسسة في حالة جيّدة كلما كان عدد السنوات قليل.

رابعا:نصيب المصاريف المالية الى النتائج.

نصيب المصاريف المالية الى النتائج = المصاريف المالية / النتيجة الإجمالية للاستغلال.

تعبر هذه النسبة عن نصيب المصارف المالية من النتائج المحققة، و تعتبر المؤسسة في حالة جيّدة كلما كانت النسبة صغيرة أي في حدود 0.4.

خامسا: تغطية رؤوس الأموال المستثمرة.

تغطية رؤوس الأموال المستثمرة = الموارد الدّائمة / رؤوس الأموال المستثمرة.

تقيس هذه النسبة الجزء من رؤوس الأموال المستثمرة المعطاة بواسطة الموارد الدّائمة، و يكون وضع المؤسسة عاديا إذا كانت هذه النسبة تتراوح بين 0.8 و 0.85.

سادسا: قدرة التسديد.

قدرة التسديد = قدرة التمويل الذّاتي / المديونية الآجلة.

مع العلم أن: قدرة التمويل الذّاتي = اهتلاكات + مؤونات + الأرباح الصافية + – فائض أو ناقص قيمة التنازل عن الاستثمار.[2]

[1] لوكادير مالحة، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المالية الدولية، جامعة تيزي وزو ، الجزائر، 2012، ص120.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 152.

سابعا: تحليل احتياجات التمويل .

احتياجات التمويل تتمثل عموما الاستثمارات و كذا التغير في احتياجات رأس المال العامل، و تحليل هذه الاحتياجات يسمح للبنك بمعرفة ما إذا كانت حقيقية و متناسقة

ثامنا: تحليل الموارد.

يجب على كل مؤسسة أن تتحصل على موارد ملائمة لمواجهة مختلف تمويلاتها الاستثمارية و هذا من اجل ضمان التوازن

المالي لبرنامجها الاستثماري، و كذا تامين سلامة هيكلها المالي.[1]

المطلب الثالث : مخاطر التمويل البنكي و طرق الوقاية منه

تعتبر القروض المصرفية عملية غاية في الأهمية، حيث أن العائد المتولد عنها يمثل المحور الرئيسي لإيرادات أي بنك، وبدونه يفقد البنك وظيفته الرئيسية كوسيط مالي في الإقتصاد، ولكنه في ذات الوقت استثمار تحيط به المخاطر بسبب القروض والتسهيلات المتعثرة.

الفرع الأول: مخاطر التمويل البنكي

كل القروض محفوفة بدرجة معينة من المخاطر, حتى ولو كانت هذه الأخيرة محاطة بالضمانات الكافية, ولهذا فإن البنك يتخذ كافة الاحتياطات لمواجهة هذه المخاطر, من بينها فرضه أسعار فائدة على القروض، وعليه تصنف المخاطر إلى:[2]

1) **المخاطر الخاصة:** هي تتعلق بنشاط العميل أو بالقطاع الذي ينتمي إليه كضعف الإدارة والدورات التجارية التي تتعرض لها المنتجات, فهي تؤثر بصفة مباشرة على قدرة العميل وعلى رغبته في استرداد ما عليه من ديون اتجاه البنك, ولذلك على البنك أن يقوم برقابة مسبقة تكشف عن سلامة المركز المالي للعميل قبل التورط معه في أي اتفاق باعتماده على أسلوب التحليل المالي, فهذه الرقابة تعد أضمن للبنك من أي ضمانات يقدمها العميل.

[1] عمران عبد الحكيم، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،م ذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر،2007، ص 98.

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي، ادارة البنوك، دار المناهج للنشر و التوزيع، الاردن، 2003، ص 66.

2) **المخاطر العامة:** وهي تتعلق بالظروف المحيطة بالعميل ونقصد بها الحالة الاقتصادية السائدة ومن بين هذه

المخاطر:[1]

- تغيير أسعار الفائدة: ونقصد بمخاطر تغيير أسعار الفائدة احتمال ارتفاع أو انخفاض أسعار الفائدة مستقبلا.

- التضخم (انخفاض القوة الشرائية للقرض): في حالة تعرض البلاد لحالة تضخم فهذا يؤدي إلى انخفاض القوة الشرائية لأصل القرض والفوائد, مما يلحق أضرارا بالبنك.

- الدورات التجاري يقصد به الكساد الذي يتعرض له الاقتصاد القومي مما يؤثر سلبا على نشاطات المؤسسات وبالتالي على مقدرتها على تسديد ما لديها من قروض.

- السوق: يقصد به التغيرات التي تحدث في النظام الاقتصادي أو السياسي للدولة أو لدول أخرى لها علاقة اقتصادية مباشرة معها والتي تؤدي إلى نتائج سلبية تؤثر على المؤسسة وعلى قدرتها على الوفاء بديونها.

الفرع الثاني : طرق الوقاية من مخاطر التمويل البنكي

و هي عبارة عن مختلف الأساليب للتحكم في المخاطر و تضمن تحديد مقاييس وقائية لتجنبها و التخفيف من حدة تأثيرها، من بينها نذكر:

1) المعلومات المقدمة من طرف العملاء:[2]و هي المعلومات التي يطلبها البنك من المؤسسات و التي تتمثل في :

- و ثائق التأسيس القانونية للمؤسسة؛
- الوثائق المالية و المحاسبية، و التي تعكس حقيقة نشاط المؤسسة؛
- اللقاءات و المحادثات التي يجريها البنكي مع مسيري المؤسسة.

2) المعلومات القانونية:[3]هي تلك المعلومات التي تصدرها مختلف الهيئات الحكومية ، و التي تمثل مصدرا مهما للبنوك، و نميز ضمن هذه المعلومات القانونية ما يلي:

[1]توفيق سعيد يبضون، الاقتصاد السياسي الحديث، المؤسسات الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1994، ص 238.

[2]علي بدران ، الادارة الحديثة للمخاطر المصرفية في ظل بازل 2، مجلة المحاسب المجاز، الفصل 3، العدد 23، 2005، ص 11.

[3]بن شنة وليد، التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مرجع سابق ، ص 63.

- ✓ المنشورات القانونية المتعلقة بالمؤسسات و المنشورة في الجرائد الرسمية.
- ✓ الإشهار العقاري، حيث تنشر هذه الهيئات العقارية العديد من المعلومات حول ملكية العقارات و غيرها.

3) **المعلومات المتوفرة لدى البنك:** يمكن للبنك الحصول على معلومات حول المؤسسات التي هي ضمن قائمة عملائه ، اذ يمكن للبنك انطلاقا من فحص الحساب الجاري للمؤسسة و الحركة اليومية لخزينتها الحصول على فكرة واضحة حول النشاط العام للمؤسسة ، كما يمكن اللجوء إلى البنك المركزي للحصول على معلومات بحيث يمثل هذا الأخير الهيئة التي تقوم بالإشراف على تنظيم البنوك التجارية.[1]

4) **القرض التنقيطي**[2] :تعتبر طريقة التنقيط طريقة أوتوماتيكية لاختيار الزبائن وتكون مبنية على التحليل الإحصائي، و الهدف منها هو التقييم العام للمقترض، وذلك بالكشف عن كل مواصفاته و مميزاته فيما يخص الملائمة و القدرة على الدفع ، إنّ التنقيط قائم على منع كل مقترض نقطة (Score) عن كل خاصية انطلاقا من معايير، و مجموع هذه النقاط تقارن بنقطة درجة محددة مسبقا و التي يتم على أساسها قبول أو رفض طلبه .

تطبيق المصرف هذه التقنية تمكنه من تقييم جيد للمخاطرة و تقليل تكاليف تحليل ملفات طلب القرض و أيضا من تصنيف موضوعي للزبائن (حسن ، سيئ) ، أمّا بالنسبة للزبون فإنّ هذه التقنية تعود عليه بفوائد هامة تكمن في موضوعية التحليل لملف القرض و سرعة التحليل.

5) **تقسيم المخاطر بين البنوك** [3]: ليس من مصلحة المصرف أن يمنح قروضه لقطاع واحد أو أن يركز على نوع معين من الزبائن في أي قطاع من القطاعات في النشاط الاقتصادي ، لأنّ ذلك يمكن أن يحدث مشاكل و مخاطر كبيرة على مستوى المصرف، و التي يكون سبب وقوعها في أزمات في تلك القطاعات ، لذلك وجب عليه تنويع زبائنه حسب مختلف الفروع و القطاعات عند توزيعه للقروض، كما أنّ عملية تقسيم المخاطر تمثل أيضا في اشتراك المصرف مع مصارف أخرى عندما يكون بصدد منح قروض ضخمة لزبون معين أو مجموعة من الزبائن في أي قطاع

[1] علي بدران، مرجع سابق، ص 11.
[2] توفيق سعيد يبضون، مرجع سابق، ص 240.
[3] علي بدران، مرجع سابق ، ص 12

اقتصادي من إقليم البلاد ، أي التآلف مع عدّة مصارف لمنح قرض واحد و هذا من أجل توزيع المخاطر و التقليل منها، و يدعى هذا التآلف الإتحادات البنكية (PooP Bancaire) التي تقوم بتعيين أحد المصارف لكي يتولى مهمة الاتصال الرسمي مع طالب القرض .

6) **بالنسبة لمخاطر ارتفاع أسعار الفائدة** : هذه المخاطر مرتبطة خصوصا بالقروض الطويلة الأجل ، و منه لاستبعاد هذه المخاطر يلجأ البنك إلى الاتفاق مع زبونه على استبدال القروض الطويلة الأجل بقروض قصيرة الأجل للتجديد، أو يمكن الاتفاق على أسعار فائدة متحركة .

7) **بالنسبة لمخاطر التضخم** : لتجنب هذه المخاطر يلجأ البنك على سداد قيمة القرض على دفعات أو سداد الفائدة مسبقا ، أو يمكن الاتفاق على سعر فائدة متحرك ، أي يتغير حسب الظروف الإقتصادية للبلاد ، فإذا كان هناك معدّل تضخم مرتفع و هذا لزيادة القدرة الشرائية لهذه الفوائد .

8) **بالنسبة لمخاطر الثروات التجارية و مخاطر السوق** :حيث يمكن استبعاد هذه المخاطر عن طريق تقديم بعض الرهونات أو تقديم التزام مكتوب من طرف شخص ثالث يضمن سداد القرض، كما يمكن تجنب هذه المخاطر عن طريق استعمال بعض الأساليب الوقائية المتعلقة بالمخاطر الخاصة .[1]

[1] المرجع نفسه، ص ص 12-13

خلاصة الفصل:

يمكننا أن نستخلص في هذا الفصل على أن التمويل هو الدعامة الأساسية لتطور الاقتصاد لما يوفره من أموال تنفق على الاستثمارات، كما أن أشكال التمويل من مباشر و غير مباشر، وكذلك تعدد مصادره، خلق نوع من المرونة في التسيير ووضع أمام الإدارة المالية عدّة خيارات لتمويل شركاتها، فنجد المصادر قصيرة الأجل ومتوسطة وطويلة الأجل.

ومن خلال دراسة خصائص ومميزات المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الفصل الأول، وجدنا أنها تتميز بنقص الضمانات خاصة العينية منها أي لا تستطيع لوحدها الاستجابة لهذه الطلبات، مما يؤدي بالبنوك عن العزوف عن تمويلها.

و لهذا تقتضي الضرورة تدخل البنوك ،حيث تتقاسم المخاطرة مع هذه البنوك بضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يمكن القول أن الإجراءات التي يتبعها البنك لها أهمية بالغة وهذا لاستبعاد المخاطر الناجمة عن هذه العملية، فلاتخاذ القرار الأمثل فيما يخص تمويل المؤسسة لا يجب على البنك الاقتصار فقط على تحليل المعلومات المقدمة من طرف الزبون، بل يجب أن يتعدى ذلك وهذا من خلال قراءة مستقبل المؤسسة والذي بدوره يعطي للبنك نظرة حول مصير الأموال، ومنه اكتساب ثقة العميل.

الفصل الثالث

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المدية

المبحث الأول: تقديم عام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

يترتب على البنوك التجارية أن تساير التطورات الاقتصادية التي تشهدها و أن تواجه التحديات التي تتعرض لها و ذلك بالقيان بتغيير عملها المصرفي بأن لا تلتزم بحصر نشاطها في تمويل العمليات التجارية فقط، و إنما أن تشرع في التوسع و العمل على التغيير في العمل المصرفي كالاعتماد مثلا على وسيلة جديدة للتمويل و التي تدعى بالتمويل عن طريق الايجار الذي أصبح من الاستراتيجيات الجديدة التي تعتمد عليها المصارف من بينها بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR و تطوره

لقد مر بنك الفلاحة و التنمية الريفية بعدة مراحل من نشأته الى يومنا هذا و تطورت خدماته بشكل كبير .

الفرع الأول: نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR ينتمي إلى القطاع العمومي أسس في 17 جمادى الأول 1402 هـ الموافق لـ 13 مارس 1982، وفقا للمرسوم رقم 28-1069 بمهمة تطوير القطاع الفلاحي و ترقيته.
في بداية المشوار تكون البنك من 140 وكالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري BNA، أصبح يحتضن في يومنا هذا 289 وكالة و 31 مديرية جهوية، يشغل البنك حوالي 7000 عامل ما بين إطار و موظف و نظرا لكثافة الشبكة و أهمية تشكيلته البشرية، صنف البنك BADR من طرف مجلة " قاموس البنوك BANKERSALAMAMACH في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية، و يحتل البنك كذلك المركز 688 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك مصنف. [1]

الفرع الثاني : تطور بنك BADR

يمكن إبراز تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية من خلال المراحل التالية: [2]

- 1982-1990: خلال الثمان السنوات الأولى، كان هدف البنك المنشود فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصيغة الفلاحية بمرور الزمن اكتسب البنك سمعة و كفاءة عالمية في ميدان تمويل القطاع الزراعي، قطاع الصناعة الغذائية، و الصناعة الميكانيكية الفلاحية، هذا الاختصاص كان منصوصا في إطار الاقتصاد المخطط، حيث كان كل بنك عمومي يختص بإحدى القطاعات الحيوية العاملة.

[1] وثائق داخلية للمؤسسة

[2] وثائق داخلية للمؤسسة

- 1991-1999: بموجب صدور قانون 10-90 الذي ينص على نهاية فترة تخصص البنوك وسع بنك BADR أفقه إلى المجالات الأخرى من النشاط الاقتصادي خاصة قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة PME/PMI بدون الاستفادة من القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقة مميزة.

في المجال التقني كانت بداية إدخال التكنولوجيا الإعلام الآلي

- 1991: تطبيق نظام SWIPT لتطبيق عمليات التجارة الدولية.
- 1992:

- وضع برمجيات "PROGICIELSYBOU" مع فروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية:
 - تسيير القروض
 - تسيير عمليات الصندوق
 - تسيير المودوعات.
 - الفحص عن بعد لحسابات الزبائن.
 - إدخال الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية، عمليات فتح القروض الوثائقية أصبحت في يومنا هذا لا تفوق 24 سا على الأكثر.
 - إدخال مخطط الحسابات الجديدة على مستوى الوكالات.
- 1993: إنهاء عمليات إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.
- 1994: تشغيل بطاقة التسديد و السحب BADR.
- 1996: إدخال عمليات" الفحص السلكي" LELECTRIALEMENT " فحص و إنجاز العمليات البنكية عن بعد و في الوقت الحقيقي.
- 1998: تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك.
- 2000: المرحلة الحالية تتميز بوجوب التدخل الفعلي للبنوك العمومية، لبعث نفس جديدة في مجال الاستثمارات المنتجة، و جعل نشاطاتها و مستوى مردوديتها يساير قواعد إقتصاد السوق.

في مجال التدخل في تمويل الاقتصاد بنك BADR رفع إلى حد كبير القروض لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة PME/PMI في شتى مجالات النشاط الاقتصادي.

- 2001:

✸ التظهير المحاسبي و المالي.

✸ إعادة النظر، تقليل الوقت، و تخفيض الإجراءات الإدارية و التقنية المتعلقة بملفات القروض، المدة تتراوح بين 20 و 90 يوما بالنسبة لقروض الاستغلال و الاستثمار، أو مكان التسليم لغرض الدراسة بوكالة المديرية الجهوية العامة.

✸ إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية.

✸ تعميم شبكة عبر الوكالات و المنشأة المركزية MEGA-PAC.

- 2002: تعميم البنك المجالس مع الخدمات الشخصية على جميع الوكالات الأساسية على المستوى الوطني.

- 2003-2009 : تطور كبير في مجال منح القروض

سرعة و سهولة القيام بالعمليات مع الزبائن عن طريق الإعلام الآلي و إدخال نظم و برمجيات خاصة ملك للبنك.

و من خلال التعرض إلى تطور بنك BADR نستنتج:

1. بنك شامل و عالمي يتدخل في تمويل كل القطاعات الاقتصادية.
2. القيام بالعمليات البنكية و في الوقت الحقيقي و عن بعد.
3. إمكانية فحص الزبائن عن بعد لحساباتهم الشخصية "BADR CONSULT " .
4. الشبكة الأكثر كثافة.

المطلب الثاني: مبادئ بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

من أجل القيام بمهامه على أكمل وجه يرتكز بنك البدر على مبادئ ندرجها كما يلي:[1]

1. **مبدأ الاستغلال:** على البنك توفير الجو المناسب للزبون أثناء تعامله معه فعليه توفير المعلومات و بالإضافة للاستقبال الجيد، توفير المعلومات تكون دقيقة و صحيحة للزبون ليكون على دراية بالمتغيرات الطارئة على الساحة الاقتصادية.

[1] وثائق داخلية للمؤسسة

2. **مبدأ القرض و المخاطرة:** على البنك أن يضمن للمتعاملين معه إعادة الحق لأصحابه فهو يستغل ودائع زبائنه في منح قروض لزبائن آخرين، و هذا ما يدفعه للحرص على عودتها و ذلك لتوفير عامل الثقة للمودع لإثبات خطي و بأخذ على المقترض ضمان على القروض الممنوحة.
3. **مبدأ السيولة النقدية:** يجب على البنك الاحتفاظ بسيولة نقدية لديه لمواجهة طلبات السحب في أي وقت.
4. **مبدأ الخزينة:** يلزم البنك بترك نسبة معينة من الأموال في خزينة البنك لتغطية حسابات المتعاملين و معاملاتهم، أما الفائض فيرسل للبنك المركزي.
5. مبدأ الأمن: يوفر البنك للعميل الأمان من خلال حماية أمواله من الضياع أو السرقة و نلمس ذلك من خلال التدقيق و المراقبة الصارمة على الإمضاءات و غيرها.

المطلب الثالث: أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

باعتبار بنك البدر بنك تجاري يسعى لتحقيق الأرباح من جهة كما يسعى لتحقيق أهداف اقتصادية عامة في مقدمتها دفع التنمية من جهة أخرى، و من أهم أهدافه ما يلي:

- تلقي الفلاحة حصة الأسد في اهتمامات بنك بدر خاصة بعد الاصلاح الأخير و الذي أعاد التوجيهات إلى إعادة التمركز الاستراتيجي للبنك و أعطى الأولوية لتمويل التنمية الفلاحية و الريفية، فأصبح البنك يهدف إلى زيادة الاستثمارات في المجال الفلاحي، مع تطوير المنتجات الغذائية، و كذلك مساعدة الفلاح على تصدير منتوجه خارج حدود الوطن.
- يعمل البنك على تحسين الخدمات المقدمة للعملاء، و ذلك في ظل المنافسة بين البنوك، خاصة بعد الانفتاح الذي عرفه الاقتصاد الجزائري، و كذا الخصخصة.
- يرمي البنك على إيجاد سياسة تكون أكثر فعالية في جمع الموارد.
- يهدف البنك على ضمان التكوين الجيد للعاملين من أجل الحصول على خدمات أفضل و تسيير أحسن.
- يسعى البدر الى تطوير الارياف و تحسين ظروف العمل فيها وفقا لمخططات التنمية، خاصة بعد العشرية السوداء التي سببت النزوح الريفي.

من خلال ما سبق نلاحظ ان بنك الفلاحة و التنمية الريفية موجه بالدرجة الاولى للدعم الفلاحي بعد اعادة التمركز الاستراتيجي له.

المبحث الثاني: مهام بنك BADRو هيكله التنظيمي و انواع القروض التي يقدمها

بنك البدر كباقي البنوك اسندت له مجموعة من المهام لتحقيق الاهداف المرجوة و لتحقيقها وجب عليه التنويع في خدماته المقدمة للزبائن و هذا من خلال حزمة من القروض اختلفت حسب الجهة الموجهة للقرض.

المطلب الاول: المهام المسندة لبنك BADR

اسندت لبنك البدر مباشرة بعد انشائه ما يلي: [1]

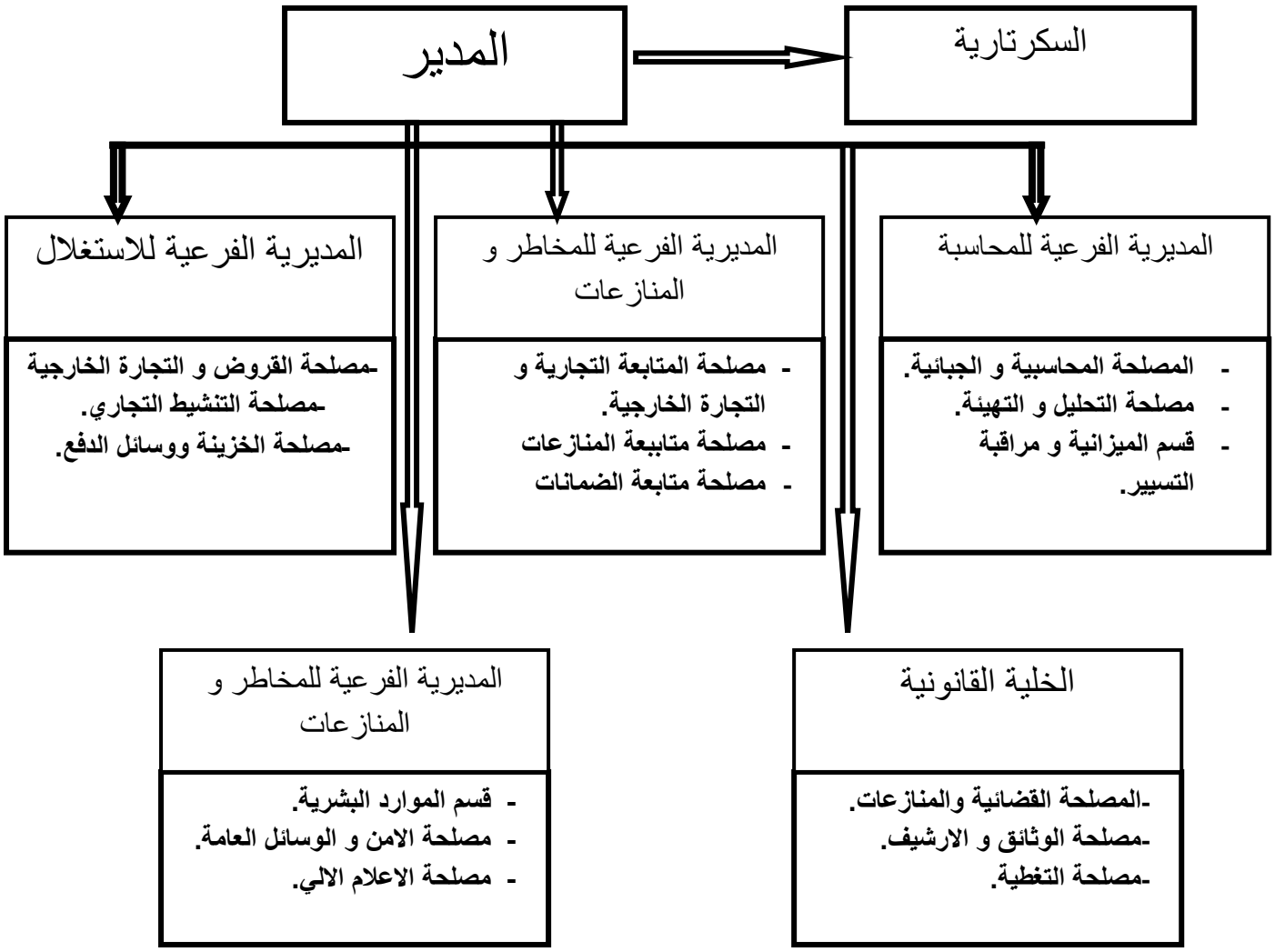
- تمويل القطاع الفلاحي، المحروقات و الصيد البحري، اعتمادا على موارده الخاصة بالاضافة الى تلك التي زوذته بها الدولة .
- سعيه بصفة مؤسسة للتخطيط المالي لتطبيق المشاريع الفلاحية المسطرة في مختلف مخططات التنمية.
- تقديم الدعم المالي الضروري للنشاطات الفلاحية، خاصة التي تمارسها المؤسسات الخاصة الهادفة للتنمية الريفية.
- تقديم القروض بمختلف انواعها القصيرة و المتوسطة الاجل بما في ذلك قروض الاستغلال و الاستثمار و القروض الايجازية، خاصة لدعم القطاع الفلاحي و اضافة لما ذكرناه سابقا يمكن ان يقوم البنك كباقي البنوك بـــ :
 - ✓ تجميع عمليات القرض و الخزينة.
 - ✓ فتح حسابات لكل شخص تقدم بطلب لهذا الغرض.
 - ✓ المشاركة فيتجميع الادخار.
 - ✓ ضمان سيرورة امكانية الدفع.
 - ✓ تحقيق عملية التبادل و التجارة الخارجية.

[1] وثائق داخلية للمؤسة

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

يتكون الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من المدير و ممديريات فرعية لمختلف النشاطات المتعلقة بالبنك و التي يمكن توضيحها في الشكل التالي:

الشكل رقم 03-01 : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR



المصدر: وثائق داخلية للمؤسسة 2017

المطلب الثالث: انواع القروض المقدمة من طرف بنك BADR

هناك نوعين من القروض المتداولة في الفرع الجهوي للمدية و كذلك بالنسبة للوكالات البنكية التابعة له و هي سبعة:[1]

- الوكالة المحلية للاستغلال بالمدية (846)
- الوكالة المحلية للاستغلال بتابلاط (848)
- الوكالة المحلية للاستغلال ببني سليمان (850)
- الوكالة المحلية للاستغلال قصر البخاري (852)
- الوكالة المحلية للاستغلالالبرواقية (853)
- الوكالة المحلية للاستغلال العمارية (855)
- الوكالة المحلية للاستغلال عين بوسيف (856)

الفرع الاول: القروض المتوسطة الاجل

القروض الكلاسيكية: و يكون هذا القرض بين طرفين (الوكالة، المقترض) و سقف منح القرض بالنسبة للبنك هو اقل او يساوي 5000000 دج ونسبة المساهمة الشخصية 30% و نسبة مساهمة البنك 70% (يجب ان تكون 70% ≤5000000 دج) ، و هذا بعد تقديم المقترض المشروع موضوع الطلب الى الوكالة التي تطلب منه تقديم وثائق ادارية منها:[2]

- دراسة تقديرية اقتصادية للمشروع .
- تقديم طلب القرض
- تقديم ميزانية للمشروع تقديرية ممتدة لمدة القرض.
- عقد ملكية او ايجار لمساحة ارضية.

و يتم دراسة الملف المقدم من طرف لجنة الوكالة المكونة من (المدير، الرئيس قسم مصلحة القروض ، مسؤول على الزبائن) ثم يقدم الملف للفرع الرئيسي بالمدية التي تقوم بدراسة ثانية من طرف اللجنة التابعة

[1] وثائق داخلية للمؤسسة

[2] وثائق داخلية للمؤسسة

لها و المكنونة من مدير BADR ،نائب مدير الاستغلال، نائب المدير المكلف بمتابعة مخاطر القروض ، نائب مدير مكلف بالمحاسبة.

و في الاخير تتم الموافقة او عدم الموافقة علىالمشروع من طرف اللجنة بالاغلبية و نفس الدراسة و نفس الملف بالنسبة للانواع الاخرى من القروض.

ب) القروض المدعمة من طرف الدولة: و هي ثلاثة انواع:

- ANSEJ : تشغيل الشباب
- CNAC : دعم البطالين
- ANGEM : تسيير القرض المصغر

و كون هذا اقرض بين ثلاثة اطراف و هي : المقترض ، البنك ، الدولة و نسبة مساهة البنك فيه هي 70 % و مساهمة الدولة 29 % اما المقترض 1 % و نسبة مساهمة الدولة اكبر من مساهمة المقترض .

و طريقة التمويل بدون TVA بالنسبة ل ANSEJ و CNAC وماعدا ANGEMنسبة الفائدة هي 5,25 بالنسبة للنوع الاول و الثاني يتم اعادة القرض فيه نسبة 20% فقط للدولة ولأنه 80% وذلك بدون سعر فائدة يبدأ المقترض باعادة القرض أولا للبنك ثم للدولة

ج)القرض الايجاري: وهو قرض متوسط الأجل لمدة خمس سنوات على الأكثر وهو موجه خصيصا للفلاحين لاقتناء العتاد الفلاحي ويكون بين ثلاث أطراف (البنك، الدولة، المقترض).[1]

نسبة مساهمة البنك فيه هي 60% والباقي مقسم بين الدولة والمقترض ونسبة مساهمة الدولة 30% ونسبة مساهمة المقترض 10%.

الفرع الثاني: القروض القصيرة الأجل

وهي قروض تكون لمدة أقل من سنة وبين طرفين (البنك، المقترض) وهذا بفضل ضمانات مقدمة من طرف البنك بنسبة 1% و5%.

- 1% نسبة المشاركة في المشروع، وهي تقتطع من أموال المقترض ووضعها في البنك.

[1] وثائق داخلية للمؤسسة

-5% نسبة حسن تنفيذ المشروع.[1]

وفي حالة عدم المشاركة في المشروع أو الانتهاء من المشروع يتم المطالبة برفع اليد عن هذه النسب وهي نوعان:

- قرض الحملات CREDIT COMPAGNE
- قرض الرفيق.

و هي قروض خاصة بالفلاحين مدتها سنة و بدون فائدة و اذا تجاوزت السنة و المقترض لم يرجع القرض يطالب بدفعه مع الفائدة

من خلال ما تم عرضه نجد ان بنك BADR فتح فروع له في ولاية المدية ذات الطابع الفلاحي و ساعد العديد من المقترضين بانشاء مشاريعهم و تنميتها من خلال ما يقدمه من خدمات مالية .

المبحث الثالث: دراسة حالة طلب قرض استغلال

سنتعرض من خلال هذا المبحث إلى كل الإجراءات المتعلقة بمنح قرض استغلال كمحاولة لإسقاط الجانب النظري على واقع العمل الميداني ، بحيث تتم هذه الدراسة على أساس واضح و إجراءات محددة تساعد على توفير المعلومات اللازمة بكيفية تسهل عملية التحليل و اتخاذ القرار .

المطلب الاول: تقديم المؤسسة طالبة القرض[2]

يتعلق هذا القرض بمؤسسة تدخل ضمن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في زراعة الحبوب بالمدية ، تقدمت إلى بنك الفلاحة و التنمية الفلاحية لوكالة المدية بطلب قرض استغلال من أجل تغطية احتياجات التمويل القصيرة الأجل لسنة 2016 و الوفاء بالتزاماتها اتجاه المتعاقدين معها.

الفرع الأول : التعريف بالمؤسسة .

يجب أن يتوفر لدى البنك كل المعلومات اللازمة و المتعلقة بالعمل و تشمل:

- رقم الحساب :850 300 102 161
- اسم المؤسسة: SI ANTAR
- نوع النشاط : زراعة الحبوب

[1] وثائق داخلية للمؤسسة

[2] وثائق مقدمة من طرف الوكالة

- الطبيعة القانونية للمؤسسة : شركة ذات اسهم

الفرع الثاني : نوع القرض المطلوب: تقدمت المؤسسة بطلب قرض لتمويل احتياجات الاستغلال ، و بعد إجراء مناقشة بين المكلف بالدراسة مع الزبون تمّ تحديد نوع القرض التي يمكن للزبون الحصول عليه:

قرض الرفيق[1] بقيمة : 9.000.000 دج

الفرع الثالث :ملف طلب القرض .

للحصول على قروض الاستغلال المحددة سابقا يجب تقديم ملف كامل يحتوي على الوثائق المتتالية و تنقسم الى:

1. طلب خطي: يشرح من خلال هذا الطلب و بوضوح القرض الذي يريد الزبون الحصول عليه ، مقدار الفترة التي يغطيها الهدف من القرض ، الضمانات الحقيقية أو الشخصية المقترحة و يجب أن يكون ممضيا من الشخص المؤهل قانونيا و الذي تقع عليه مسؤولية الالتزام بأداء هذا القرض
2. بطاقة استغلال خاصة بالفلاح
3. فاتورة شكلية
4. دراسة تقنية للمشروع
5. جدول التدفقات المالية (ثلاث سنوات)
6. ميزانيات ثلاث سنوات سابقة : يجب أن يصادق عليها محاسب محترف و تشتمل :

- الميزانيات المحاسبية مع الملاحق و جداول حسابات النتائج الخاصة بالسنوات الثلاث الأخيرة ؛
- خطط الخزينة المقدر ؛

7. ميزانية محاسبية للأشهر السابقة للتقدم لطلب القرض .
8. العقد التأسيسي للمؤسسة
9. دراسة ميدانية للمشروع.

المطلب الثاني : مراحل اتخاذ القرار

لاتخاذ قرار منح القرض او الامتناع عن منحه يقوم البنك بدراسة معمقة لاربعة مراحل:

اولا: دراسة الملف : فيما يتعلق بالوثائق المطلوبة من طرف الادارة .

[1] قرض الرفيق : قرض موسمي متوسط الاجل للفلاحين من 1 شهر الى 24 شهر

ثانية تحليل القوائم المالية :

1) الجدول رقم (01–03) يمثل الميزانية المالية لثلاث سنوات

الاصول	2013	2014	2015	الخصوم	2013	2014	2015
الاصول الغير متداولة	**19030147**	**17574021**	**17220497**	الاموال الدائمة	**31325551**	**32218275**	**32555705**
القيم الثابتة الصافية	17600460	16167753	14294230	الاموال الخاصة	27094563	28081633	30108238
التثبيتات الاخرى	1429687	1406268	2926267	النتيجة	1005696	987072	890875
الاصول المتداولة	**31359660**	**38325816**	**41907118**	الخصوم المتداولة	**4230988**	**4136642**	**2447467**
المخزونات	25972614	38325816	41907118	ديون طويل الاجل	2951699	2767217	2213774
مدينون	4686705	9766518	10697813	الخصوم المتداولة	19064256	23681562	26571910
				الموردون	12842198	15219273	12542985
الخزينة	700341	2399817	1234357	الخزينة	00	00	00
المجموع	**50389807**	**55899838**	**59127615**	**المجموع**	**50389807**	**55899838**	**59127615**

المصدر : انظر الملحق رقم 01

الجدول رقم (02-03) يمثل نسب السيولة :

	2013	2014	2015
راس المال العاملFR	12295404	14644437.31	15335208
احتياجات راس المال العاملBFR	11595603	12244437.17	14100851
الخزينةT	700341	2399817	1234357
التوازن المالي على المدى الطويل	1.65	1.83	1.89
نسبة BFR	1.61	1.52	1.53
نسبة T	1.06	1.20	1.09

المصدر :انظر الملحق رقم 2

راس المال العامل fr : و هو ذلك المؤشر الذي يبين لنا كيفية تمويل الالستثمارات الثابتة للمؤسسة و يمكن حسابه بالعلاقة التالية: راس المال العامل= الاموال الدائمة – الاصول الثابتة

راس المال العامل= اصول متداولة – ديون قصيرة الاجل

راس المال العامل كان موجب في السنوات 2013 2014 2015 ، المؤسسة متوازنة ماليا على المدى الطويل و لكن بالنظر الى نسبة التمويل الدائم و نسبة السيولة العامة نجد ان راس المال العامل غير مثالي لأنه توجد اموال غير مستغلة و هذا غير مهم بالنسبة للمؤسسة اما بالنسبة للبنك فأنها جيدة .

نسبة التمويل الخاص الشركة لديها استقلالية مالية فيما يخص الاصول الثابتة

احتياجات راس المال العاملBFR :

يعبر هذا المؤشر عن قدرة المؤسسة على تغطية احتياجات الدورة الاستغلالية بواسطة موارد الدورة العادية ، و يمكن حسابه كما يلي:

احتياجات راس المال العامل = احتياجات الدورة – موارد الدورة

المؤسسة لديها احتياجات في فترة الاستغلال قدره 11595063 بالنسبة 2013 ،12244437 بالنسبة ل 2014 ،و 14100851 بالنسبة لسنة 2015.

و عليه كي تكون المؤسسة في وضعية جيدة من الناحية المالية ،ينبغي ان تكون لها خزينة صافية معتبرة و يكون لديها راس مال عامل موجب، حتى تكون المؤسسة في وضعية توازن مالي قصير الاجل و يمكن معرفة هذه الوضعية انطلاقا من حساب النسب المالية .

نسبة السيولة العامة :و هي تلك النسبة التي تمكن البنك من معرفة مدى قدرة المدين على تسديد ديونه القصيرة الاجل عند حلول اجالها

1)- **نسبة السيولة العامة** وتحسب بالعلاقة التالية :

ن س ع = (الاصول المتداولة/ ديون قصيرة الاجل) . 100

نسبة السيولة الجاهزة :و يعبر عنها بالعلاقة التالية:

ن س ج (النقدية الجاهزة /ديون قصيرة الاجل) .100

نسبة السيولة الجاهزة: تبين لنا مدى قدرة المؤسسة على مواجهة ديونها قصيرة الاجل بواسطة نقديتها الجاهزة و المتوفرة لديها دون الحاجة الى التصرف في قيم الاستغلال او اوراق القبض قصيرة الاجل.

في سنة 2013 كانت النسبة 0.54 % و في 2014 انخفضت قليلا الى 0.50 % اما في 2015 كانت 0.51 % يعني السيولة الجاهزة كانت جيدة في 3 سنوات .

الجدول رقم (03-03) يمثل نسب الهيكلة:

	2013	2014	2015
نسبة الاهتلاك	0.75	0.48	0.82
الاستقلال المالي	0.09	0.09	0.07
مخاطر السيولة العامة	1.64	1.62	1.58
السيولة المختصرة	0.54	0.50	0.51
مخاطر التشغيل	0.40	0.41	0.38

المصدر :انظر الملحق رقم 03

نسبة الاهتلاك: في سنة 2013 قدرت نسبة الاهتلاك ب 0.75 للتثبيتات في حين انخفضت الى 0.48 في السنة الموالية 2014 و ارتفعت من جديد الى 0.82 في سنة 2015

نسبة الاستقلالية المالية :

وهي تلك النسبة التي تبين لنا مدى اعتماد المؤسسة في تمويلها الدائم على اموالها الخاصة او بالاحرى مدى استقلالية المؤسسة في مصادر تمويلها لنشاط المؤسسة ككل و يمكن التعبير عن هذه الاستقلالية بـــ :

ن ا م = (اموال خاصة / اموال دائمة) . 100

فكانت في سنة 2013 و 2014: 0.09% اما في سنة 2015 انخفضت الى 0.07%

اي ان المؤسسة لا تعتمد على اموالها الخاصة بشكل كبير في تمويل نشاط المؤسسة.

مخاطر السيولة: يعبر عنها بـــ :

مخاطر السيولة = الاصول الجارية /الخصوم الجارية

في سنة 2013 كانت 0.54% و انخفضت الى 0.50 في سنة 2014 و في 2015 اصبحت 0.51%

مخاطر الاستغلال : يعبر عنها بـــ: مخاطر الاستغلال = راس المال العامل / المدينون

و نعرف منها الاموال الغير مستغلة فكلما كانت هذه الاموال كبيرة كلما نقصت فرصة الحصول على القرض ضعيفة .

في سنة 2013 كانت 0.40 % و في 2014 كانت 0.41% و انخفضت في سنة 2015 الى 0.38%.

ثالثا: الضمانات :قدمت المؤسسة قطعة ارض و تقدمت ادارة البنك بالخبرة الميدانية لتقييم هذه القطعة بغية قبولها او رفضها مع التبرير على عدم قبول الضمان .

المطلب الثالث : نتيجة الدراسة

بعد الاطلاع على القوائم المالية و تصنيفها في جداول تم اعطاء نقاط لكل عامل من العوامل المدروسة سابقا و تم تصنيفها و تبويبها في الجداول التالية :

الجدول رقم (04-03) يمثل شبكة تقييم المخاطر لنشاطات الشركة

المعايير	الترجيح	التنقيط						النتيجة المرجحة
المعيار A1الظروف	20	1	2	3	4	5	6	0.40
▪ استقرار المؤسسات ▪ تقييم مؤشرات المالية ▪ هيكلة المؤسسات المالية ▪ دور الشركاء الاجتماعيين ▪ نجاعة الهياكل الثابتة		ظروف ممتازة	جيدة جدا	جيدة	مستقرة	سيئة	سيئة جدا	
		2						
المعيارA2 القطاع الثانوي	30	1	2	3	4	5	6	0.60
▪ اهمية القطاعات الشاغرة ▪ الاستفادة من القطاع الثانوي ▪ ضغط الطرف المنافس ▪ وزن الاقتصاد المنافسة ▪ تحفيز الاستثمار		مدعم	قوي	سليم	مهدد	متناقص	خسارة	
		2						
المعيار A3 السوق	30	1	2	3	4	5	6	0.60
▪ مكان المؤسسة ▪ تحقيق المؤسسة للصادرات ▪ مكاسب انعاش المؤسسة ▪ السياسة التجارية للمؤسسة ▪ حساسية المؤسسة للمخاطر		مؤثرة	منافسة	بموارد	ضعيفة	ليس لها معنى	مشتقة	
		2						
المعيار A4 الاحتمالات	20	1	2	3	4	5	6	0.40
▪ تطور التشريعات ▪ تذبذبات سعر الصرف ▪ استقرار تكلفة المالية ▪ مرونة الطلب ▪ وفرة االمداخيل		مؤكد	محبب	معتدل	غير مؤكد	سيئ	لا يوجد	
		2						
نقطة النشاط		2.00						

المصدر : انظر الملحق رقم 06

الجدول رقم (05-03) يمثل شبكة تقييم مخاطر في ادارة الشركة

المعايير	الترجيح	التنقيط						النتيجة المرجحة
B1الموارد	40	1	2	3	4	5	6	0.80
• الجودة و التاطير • الوساؤل التقنية المثبتة • توزيع القدرة المالية • تنظيم الشركة • وسائل التوجيه و المراقبة		موارد استثنائية	موارد حقيقية	موارد مقبولة	موارد غير كافية	موارد ناقصة	بدون موارد	
		2						
B2 قانوني	30	1	2	3	4	5	6	0.60
• الشكل القانوني و توزيع راس المال • طريقة التمويل المطبق • ترسيم الحدود للتراث • تاريخ متعدد العلاقات .		الكمال من الناحية القانونية	متوافق قانونيا	صالح من الناحية القانونية	عرضة من الناحية القانونية	معيب قانونيا	كارثة من الناحية القانونية	
		2						
B3التسيير	30	1	2	3	4	5	6	0.60
• شفافية الحسابات • التكيف مع التغيير. • شهادة و ترقية • الاسهام في الجودة و التكنلوجيا • الترويج للمنتجات/ الخدمات		افضل ادارة	ادارة ديناميكية	ادارة جيدة	ادارة مضطربة	ادارة سيئة	بدون ادارة	
		2						
نقطة الادارة		2.00						

المصدر : انظر الملحق رقم 07

الجدول رقم (06-03) يمثل شبكة تقييم مخاطر الشركة والوضعية المالية

المعايير	الترجيح	1	2	3	4	5	6	النتيجة المرجحة
نسبة راس المال	35	اكبر من 1.2	اكبر من 1.1 اقل من 1.2	اكبر من 1 اقل من 1.1	اكبر من 0.9 اقل من 1	اكبر من 0.8 اقل من 0.9	اقل من 0.8	0.35
راس المال الدائم/ تثبيتات صافية								
النقطة		1						
نسبة احتياجات راس المال العامل	40	اقل من 0.8	اكبر من 0.8 اقل من 0.9	اكبر من 0.9 اقل من 1	اكبر من 1 اقل من 1.1	اكبر من 1.1 اقل من 1.2	اقل من 1.2	2.40
اصول جارية/ ديون قصيرة الاجل-(الخزينة)								
النقطة		6						
نسبة الخزينة	25	اكبر من 1.3	اكبر من 1.2 اقل من 1.3	اكبر من 1.1 اقل من 1.2	اكبر من 1 اقل من 1.1	اكبر من 0.9 اقل من 1		0.75
(Fr/bf)								
النقطة		3						

المصدر : انظر الملحق رقم 08

الجدول رقم (07-03) يمثل شبكة تقييم مخاطر الشركة والوضعية المالية بالنسب

المعايير	الترجيح	1	2	3	4	5	6	النتيجة المرجحة
نسبة درجة التخميد	20	%أقل من 10	أكبر من 10% أقل من 20%	أكبر من 20% أقل من 40%	أكبر من 40% أقل 60%	أكبر من 60% أقل من 80%	أكبر من 80%	1.00
الاهتلاك/ التثبيتات الاجمالية								
النقطة	5							
نسبة التمويل الخارجي	20	أقل من 35%	أكبر من 35% أقل من 45%	اكبر من 35% اقل من 55%	اكبر من 55% اقل من 65%	اكبر من 65% اقل من 75%	اكبر من 75%	0.20
ديون طويلة الاجل/ راس المال الدائم								
النقطة	1							
نسبة السيولة العامة	20	اكبر من 1.2	اقل من 1.2 اكبر من 1.1	اقل من 1.1 اكبر من 1	اقل من 1 اكبر من 0.9	اقل من 0.9 اكبر من 0.8	اقل من 0.8	0.20
الصول الجارية/ ديون قصيرة الجل								
النقطة	1							
مخاطر السيولة	30	اكبر من 30%	اكبر من 25% اقل من 30%	اكبر من 20% اقل من 25%	اكبر من 15% اقل من 20%	اكبر من 10% اقل من 15%	اقل من 10	0.30
الاصول الصافية/مج الميزانية								
النقطة								
مخاطر الاستغلال	10	اكبر من 30%	اكبر من 25% اقل من 30%	اكبر من 20% اقل من 25%	اكبر من 10% اقل من 20%	اكبر أو تساوي 0% اقل من 10%		0.10
راس المال العامل/ المخزون+realisable								
النقطة	1							
نقطة الهيكلة	1.80							

المصدر : انظر الملحق رقم 09

الجدول رقم (08-03) يمثل شبكة تقييم مخاطر الشركة وحسابات التسيير

المعايير	الترجيح	1	2	3	4	5	6	النتيجة المرجحة
تسوية التاخير للعملاء الزبائن+	25	اقل من 20 يوم	أكثر من 20 يوم اقل من 30 يوم	اكثر من 20 يوم اقل من 45 يوم	اكثر من 45 يوم اقل من 60 يوم	اكثر من 60 يوم اقل من 75 يوم	اكثر من 75 يوم	1.00
النقطة		4						
تسوية التاخير للموردين	25	اكثر من 75 يوم	اقل من 75 يوم اكثر من 60 يوم	اقل من 60 يوم اكثر من 45 يوم	اقل من 45 يوم اكثر من 30 يوم	اقل من 30 يوم اكثر من 15 يوم	اقل من 15%	1.50
النقطة		6						
	20	اكبر من 120 يوم	اقل من 20 يوم اكبر من 90 يوم	اقل من 90 يوم اكبر من 60 يوم	اقل من 60 يوم اكبر من 30 يوم	اقل من 30 يوم اكبر من 00 يوم	اقل من 0.8	0.20
النقطة		1						
	15	اقل من 25%	اقل من 30% اكبر من 25%	اقل من 35% اكبر من 30%	اقل من 40% اكبر من 35%	اقل من 45% اكبر من 40%	اكبر من 45%	0.90
النقطة		6						
	15	اقل من 15%	اقل من 20% اكبر من 15%	اقل من 25% اكبر من 20%	اقل من 30% اكبر من 25%	اقل من 35% اكبر من 30%	اكبر من 35%	0.15
النقطة		1						
نقطة التسيير		3.75						

المصدر : انظر الملحق رقم 10

الجدول رقم (09-03) يمثل شبكة تقييم مخاطر الشركة و نسب الربحية

المعايير	الترجيح	1	2	3	4	5	6	النتيجة المرجحة
الربحية المالية النتيجة الصافية/	35	اكبر من 11%	اقل من 11% اكبر من 8%	اقل من 8% اكبر من 5%	اقل من 5% اكبر من 2%	اقل من 2% اكبر من 0%	نتيجة سلبية	1.40
النقطة		4						
الربحية التجارية النتيجة الصافية/راس المال	40	اكبر من 20%	اقل من 20% اكبر من 15%	اقل من 15% اكبر من 10%	اقل من 10% اكبر من 5%	اقل من 5% اكبر من 0%	نتيجة سلبية	2.00
النقطة		5						
الربحية الاقتصادية	25	اكبر من 30%	اقل من 30% اكبر من 25%	اقل من 25% اكبر من 20%	اقل من 20% اكبر من 15%	اقل من 15% اكبر من 0%		1.25
النقطة		5						
نقطة الربيحية		4.65						

المصدر : انظر الملحق رقم 11

فكانت نتيجة الدراسة باعتبار المتغيرات و العوامل التي تم دراستها و اعطائها نقاط من 1 الى 6 بحيث:

الظروف المتعلقة بالمؤسسة : حيث اعطت الترجيحات نتيجة قدرة ب 20 بنسبة 0.40 و كانت علامة الملاحظة ب جيدة و نقطتها 02

القطاع الثانوي: حيث اعطت الترجيحات نتيجة قدرة بـــ 30 بنسبة 0.60 كانت الملاحظة ان القطاع الثانوي قوي بتنقيط 2

دراسة السوق: حيث اعطت الترجيحات نتيجة قدرة ب 30 بنسبة 0.60 كانت الملاحظة ان المؤسسة في وضع تنافسي .

الاحتمالات:حيث اعطت الترجيحات نتيجة قدرة ب20 حيث كانت الملاحظة ان احتمالات محبة بتنقيط 2

الموارد : كانت الموارد حقيقة بترجيح 40 و بنسبة 0.80 و بتنقيط 2.

الجانب القانوني : كانت المؤسسة متوافقة قانونيا بترجيخ 30 و بنسبة 0.60 و بتنقيط 2.

التسيير: كانت الادارة ديناميكية بترجيح 30 و بنسبة 0.60 و بتنقيط 2 .

النتيجة النهائية:

نظرا للعلاقة بين الزبون و البنك و استفادته من عدة قروض في السنوات السابقة و استرداد البنك لمبلغ القروض في الوقت المحدد دون خروجه عن اتفاقية القرض . و من ناحية المخاطر كانت المؤسسة متوسطة المخاطر قبول الضمان بعد عمل الخبرة العقارية لقطعة الارض و من ناحية اخرى فان زراعة الحبوب مادة اساسية للاقتصاد الوطني ، فاتفقت اللجنة على منح القرض للزبون سي عنتر .بمبلغ 9.000.000 دج .

المطلب الرابع: المخاطر المتعلقة بالقروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بنك BADR وكيفية مواجهتها

إن أي عملية ائتمان لا بد أن تكون محفوفة بالمخاطر، فقد يعجز العميل عن سداد أصل القرض و فوائده، و قد يكون له القدرة المالية على السداد لكنه لا يرغب لسبب أو لآخر في السداد و الجدير بالذّكر أن هناك عدة أنواع من المخاطر ينبغي على إدارة البنك اتخاذ الاحتياطات اللازمة و الأساليب الوقائية لتفادي أضرارها و هذا محاولة لزيادة الأمان عند القيام بمنح القروض.

الفرع الأول مخاطر القروض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية

أولا: خطر عدم السداد:

يمكن تحليل هذا النوع من المخاطر من خلال التطرق الى المخاطر التي تكتسبها المؤسسة.

1- مخاطر مرتبطة بالمؤسسة في حد ذاتها: و تحدد مخاطرة المؤسسات في عدم قدرتها على التسديد عدم التحميل الكافي لتدفقات الإيرادات الناتجة عن القرض،و يمكن تقسيمها الى ثلاثة أنواع:

1-1- مخاطر مرتبطة بالوضعية المالية للمؤسسة: هذه المخاطر مرتبطة أساسا بالظروف الاقتصادية و السياسية و كذا الظروف الاجتماعية للبلاد، إلاّ انه يصعب الإحاطة بها لأنّها متعدّدة و متشابكة.

فعلى المصرفي دراسة الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة ذمتها المالية تجاه الدّائنين، و يمكنه ذلك من خلال دراسة الوثائق المحاسبية (الميزانيات المالية لثلاث سنوات الأخيرة).

إذن على المصرفي قبل منحه القرض للمؤسسة أن يقدر المخاطر مسبقا لكل قرار و يضع التشخيص الاقتصادي و المالي للمؤسسة، لكي يتلائم تمويل احتياجاتها مع قدراتها المالية و الاقتصادية.

1-2- المخاطر البشرية: و هي مرتبطة بطاقة و كفاءة و سمعة مسيري المؤسسة و كذا كفاءة و صلاحية المستخدمين.

1-3- المخاطر القانونية: هذا الخطر مرتبط أساسا بالحالة أو الوضعية القانونية للمؤسسات و كذلك النشاط الذي تمارسه و علاقتها بالمساهمين و من بين القواعد التي يجب على المصرف مراعاتها حول المؤسسة:

- النظام القانوني الذي يحكم المؤسسة؛

- مدى سلطة المسيرين على المؤسسة بمعنى هل لهم حرية تامة في إبرام عقود القروض و رهن و بيع ممتلكات المؤسسة،

أم لهم سلطة محدودة تتمثل في تسيير المؤسسة فقط؛

- السجل التجاري و وثائق الملكية و الإنجاز.

2- المخاطر الصناعية: و هي مرتبطة أساسا بالمنتوج و أدوات الإنتاج و كذا تسيير الإنتاج التي لها تأثيرات مهمة على المؤسسة.

فيما يتعلق بالمنتوج فانه يشكل الحجر الزّاوية بالنسبة للمؤسسة و يكمن الخطر في عدم تطوره و انخفاض جودته في السوق.

أما بالنسبة لأدوات الإنتاج فهناك خطر عدم ملائمتها لطبيعة النشاط.

أما فيما يخص تسيير الإنتاج فهناك خطر سوء تسيير المخزون و كذا سوء التنظيم داخل الورشات و منه تعقيد العملية الإنتاجية و ارتفاع التكاليف.

ثانيا: استعمال القرض في غير محله

بحيث يتم شراء حبوب لزراعتها و يتم بيعها لزبون اخر و شراء مواد اخرى ومنه يتم التلاعب على البنك و لا يعرف مدى الخطر الذي يمكن ان يحدث من خلال هذه العملية .

الفرع الثاني : سبل تفادي المخاطر في بنك الفلاحة و التنمية الريفية

1. التحليل المعمق للقوائم المالية
2. متابعة القرض و سيرورة الدفع للاقساط
3. الضمانات: نجد أن البنوك تلجأ إلى طلب ضمانات كافية وهذا لتغطية المخاطر إلى أقصى حد ممكن، حيث تختلف طبيعة الضمانات والأشكال التي يمكن أن تتخذها حسب ما يمكن أن تقدمه المؤسسة.
4. القرض التنقيطي : تعتبر طريقة التنقيط طريقة أوتوماتيكية لاختيار الزبائن مبنية على التحليل الإحصائي ، و الهدف منها هو التقييم العام للمقترض ، وذلك بكشف عن كل مواصفاته و مميزاته فيما يخص الملائمة و القدرة على الدفع .إنّ التنقيط قائم على منع كل مقترض نقطة (Score) كل خاصية انطلاقا من معايير و مجموع هذه النقاط تقارن بنقطة درجة محددة مسبقا و التي يتم على أساسها قبول أو رفض طلبه تطبيق المصرف هذه التقنية تمكنه من تقييم جيد للمخاطرة و تقليل تكاليف تحليل ملفات طلب القرض و أيضا من تصنيف موضوعي للزبائن (حسن ، سيئ) ، أمّا بالنسبة للزبون فإنّ هذه التقنية تعود عليه بفوائد هامة تكمن في موضوعية التحليل لملف القرض و سرعة التحليل .

خلاصة الفصل:

نستنتج من خلال هذا الفصل أنّ البنوك عامة و بنك الفلاحة والتنمية الريفية خاصة مقسم إلى مديرية عامة و مديريات جهوية و وكالات ، و الوكالة هي التي تقوم بالتعاملات مباشرة مع الزبائن ، في حين ينطوي عمل المديريات الجهوية و المديرية العامة في تنظيم و مراقبة أعمال الوكالة .

و وكالة BADRبالمدية كغيرها من الوكالات الأخرى تعتمد على أجهزة الكمبيوتر في دراسة المشاريع، ثم إرسال المعلومات الخاصة بهذا الأخير إلى مصلحة الاستغلال لإتمام عملية الدراسة التي تشتمل على التحليل المالي لمعطيات المشروع ، تنتهي حتما في الأخير بتقييم يعود بالقبول أو الرفض لطلب منح القرض لتمويل هذا المشروع .

و من خلال الدراسة المالية التي قمنا بها للمشروع الذي قدمناه كمثال للدراسة في الفصل التطبيقي هذا تمكنا من الربط بين ما جاء في الفصول السابقة

لقد كانت ثمرة التربص بـــ بنك التنمية الفلاحة و التنمية الريفية وكالة المدية هي التأكيد على دور أهمية القروض في مد يد العون للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الخاتمة العامة

الخاتمة :

لم تعد مهام البنوك محصورة في نطاق يتكون من مجموعة من المتعاملين و ذلك لان النشاطات البنكية اصبحت عملية يومية تهم الافراد و المؤسسات و النشاطات ،وهي تكتسب اهمية بالغة تزداد يوما بعد يوم نظرا لما يشهده العالم من تطورات كبيرة في المجال البنكي، و تعتبر البنوك التجارية من اهم المؤسسات المالية التي تقوم بدور الوساطة بين اصحاب الفائض المالي من جهة و اصحاب الحاجة للتمويل من جهة اخرى.

ولقد حاولنا في بحثنا هذا دراسة مختلف المصادر التمويلية التي يضعها البنك تحت تصرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، حيث أن نجاح هذه الأخيرة يتوقف على مدى الاستغلال الأمثل لمختلف القروض والامتيازات التي تمنحها لها البنوك، و تطرقنا إلى المخاطر المحتملة في عملية الإقراض و طرق الوقاية منها ، و كذا قياس المخاطر الائتمانية ،حيث أن صانع القرار الائتماني المكلف بدراسة طلبات القروض يستعمل أدوات التحليل المالي لقياس درجة المخاطرة و للتأكد من سلامة المركز المالي للمقترض و التقليل من خطر عدم التسديد، كما أن التربص الذي قمنا به في الوكالة التابعة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية و مراحل دراسة قرض استهلاكي أدى إلى توصلنا إلى النتائج التالية:

- نقص مصادر التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بسبب الشروط المفروضة على القروض و الضمانات المطلوبة من البنوك ؛
- تتعرض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الى مجموعة من العراقيل التي قد تشكل عائقا في انشائها او نموها؛
- يقدم بنك التنمية المحلية تسهيلات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في منح القروض خاصة للمؤسسات الوفية للبنك ؛
- البنك يعتمد في دراسته لملفات طلب القروض على المؤشرات و النسب المالية لقياس المخاطرة الإئتمانية و لضمان سلامة المركز المالي للزبون " طالب القرض"، و لكنه يجب أن تكون له معرفة حول المؤسسة و خاصة بالتدفقات الناتجة عن نشاطها، و هل أن كل هذه التدفقات تودع في الحساب البنكي للمؤسسة، أم أنها تتعامل مع بنوك أخرى؛
- يقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدراسة معمقة لمختلف الجوانب القانونية و المالية و يأخذ بالحسبان الاعتبارات الشخصية للعميل لتفادي المخاطرة قبل منح القرض ؛
- لا يقتصر دور البنك في منح القرض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط ،بل يتابع سيرورة المشروع عن طريق لجنة مكلفة بالمشاريع المصغرة ؛

- يعرض بنك الفلاحة و التنمية الريفية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صيغ مختلفة من القروض تلبي رغبات طالبي القروض ؛
- يقوم البنك بتقديم ارشادات و توجيهات للمؤسسات الصغيرة حديثة النشأة.

التوصيات :

على ضوء النتائج المتوصل اليها نقدم فيما يلي بعض الاقتراحات التي قد تفيد ادارة البنوك و تسهل من عملها :

- على بنك الفلاحة و التنمية الريفية ان يطبق سياسة جديدة ملائمة في ما يخص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ظروفها، والبيئة المحيطة بها ؛
- استحداث قروض بصيغ اسلامية لان الكثير من اصحاب المؤسسات لا يحبون التعامل بالصيغ الربوية؛
- توضيف اطارات ذات كفاءة عالية لدراسة المشاريع الاستثمارية المقدمة من طرف المؤسسات بغرض تمويلها ؛
- ضرورة تمويل اكبر قدر ممكن من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للنهوض بالاقتصاد الوطني .
- تقديم امتيازات للمتعاملين مع البنك، و استحداث انظمة اتصال عن بعد.
- خلق آليات جديدة تمكن البنوك من الحصول على الثقة و الضمان لتشجيع تمويل هذه المشروعات؛
- ضرورة توخي الوضوح و الدقة اللازمتين عند دراسة ملف القروض، و استعمال طرق علمية خاصة عند تقييم المشاريع.

افاق البحث :

بما أنه لا يمكننا ان نلم بمختلف جوانب موضوع "التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة " الواسع ،فإننا نترك أفاق البحث مفتوحة لدراسات اخرى في المستقبل وهي كمايلي :

- دراسة جزئية للخصوصيات التنظيمية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- التأثير المحتمل لتطبيق اتفاقية بازل **3** على تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .
- مشاكل التمويل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومتطلبات تأهيل محيطها المالي في الجزائر.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

اولا : الكتب

1. إسماعيل عرباجي، اقتصاد المؤسسة، جمعية المستقبل، الجزائر، 2002.
2. إسماعيل محمد محروس، اقتصاديات الصناعة و التصنيع ،مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1992.
3. بوشاشي بوعلام،"المحاسبة العامة"، دار الهومة الجزائر، 1998.
4. توفيق سعيد يبضون، الاقتصاد السياسي الحديث، المؤسسات الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1994.
5. توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان، 2002.
6. حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي التحليل الائتماني، مؤسسة الوراق لنشرو التوزيع، عمان،الطبعة1 ، 2002 .
7. حنفى علي، مدخل إلى الإدارة المالية الحديثة، التحليل المالي و اقتصاديات الاستثمار و التمويل، القاهرة؛ دار الكتاب الحديث، 2008.
8. زكرياء الدوري ويسري السامرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار البازوري ، عمان الأردن2007.
9. سمير زهير الصوص، بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية المشاريع الصغيرة المتوسطة نماذج يمكن الاحتذاء بها في فلسطين، مكتب محافظة قلقيلية، فلسطين، 2010.
10. سمير علام ،إدارة المشروعات الصغيرة ، دار صفاء للنشر و التوزيع، .2001
11. سمير محمد عبد العزيز، " اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي"، مكتبة الإشعاع، مصر، 1998.
12. شبايكي سعدان، تقنيات المحاسبة حسب المخطط المحاسبي الوطني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،2002.
13. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، طبعة 1، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر،2001.
14. عادل عبد المهدي و حسن المرندئ، المؤسسة الاقتصادية، دار ابن خلدون، لبنان ،1980 .

15. عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاتها ، دار المعرفة الجامعية، الطبعة 1 ، مصر، 2000.

16. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2000.

17. عبد المطلب عبد المجيد " اقتصاديات النقود والبنوك" ، الدار الجامعية الإسكندرية ، مصر ، الطبعة 01، 2007 .

18. عبد المعطي رضا رشيد ، ادارة الائتمان، دار وائل للنشر، الاردن،2000.

19. عبيد علي أحمد الحجازي، مصادر التمويل ، دار النهضة العربية، 2001.

20. عمر حسن، الموسوعة الاقتصادية ، الطبعة الأولى، القاهرة، الدار الجامعية ،.1995

21. فتحي السيد عبده، ابو السيد احمد، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، 2005.

22. فريد المصالح، موريس نصر، المصرف و الأعمال المصرفية، بيروت 1989.

23. كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، دار حامد للنشر، عمان، 2000.

24. ماجدة العطية ، ادارة المشروعات الصغيرة ، دار المسيرة للطباعة و النشر و التوزيع ، عمان ، الأردن، 2002.

25. محمد السعيد عبد الهادي، الإدارة المالية ، الاستثمار و التمويل، التحليل المالي، الأسواق المالية الدولية الطبعة الأولى؛ الأردن، دار الحامد للنشر و التوزيع، 2008.

26. محمد سعيد عبد الهادي،" الإدارة المالية ، الاستثمار والتمويل، التحليل المالي" ، دار حامد ، مصر، 1999.

27. محمد شفيق، حسين طيب، محمد إبراهيم عبيدات، أساسيات الإدارة المالية، دار المستقبل للنشر و التوزيع، القاهرة، 1997.

28. محمد عبد الفتاح الصيرفي، ادارة البنوك، دار المناهج للنشر و التوزيع، الاردن، 2003.

29. محمد كمال خليل الحمزاوي ، اقتصاديات الإئتمان المصرفي، الطبعة الثانية، الاسكندرية ، 2000.

30. محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 2002.

31. مصطفى رشدي شبحة، النقود والعلاقات الدولية الدار الجامعية، مصر ،1985 .

32. منصور عبد الكريم، المحاسبة العامة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ، 1990.

33. ناصر دادي عدون ، المؤسسة الاقتصادية ، دار المحمدية العامة ، الجزائر ،2000.

34. ناصر دادي عدون، تقنيات مراقبة التسيير، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الأول، الجزائر،1999.

35. ناصر دادي عدون، نواصر محمد قتحي، "دراسة الحالات المالية" ، دار الأفاق، الجزائر، 1991.

36. ناصر داي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1999.

37. نبيل جواد ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مجلد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، بيروت ،لبنان ،2007.

ثانيا المذكرات:

1. يوسف قريشي ،سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية ، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ، 2005.

2. عثمان لخلف، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وسبل دعمها و تنميتها، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.

3. اتشي شعيب واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الاورو جزائرية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2008.

4. باندوا محمد أمين،الممارسات الجزائرية للضمانات البنكية الواجبة الأداء عند أول طلب،رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2001.

5. بن شنه وليد ، التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، وكالة قصر البخاري،مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية ،جامعة المدية، 2014.

6. حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التشغيل، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.

7. سيد علي بلحمدي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية ، جامعة سعد دحلب ، البليدة،2005.
8. طرشي محمد ، الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ،حالة الصناعات الغذائية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة شلف ، 2005.
9. عثمانية رؤوف، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001.
10. عمران عبد الحكيم، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2007.
11. لوكادير مالحة، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المالية الدولية، جامعة تيزي وزو ،2012.
12. مشري محمد ناصر، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والصغيرة و المصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس ، سطيف،الجزائر، 2001.

ثالثا : القوانين و المراسيم التشريعية

1. القانون رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـــ 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،الجريدة الرسمية للجمهورية ، الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ،العدد 77 الصادر في 25 ديسمبر 2001.

المجلات والملتقيات :

1. بدران ، الادارة الحديثة للمخاطر المصرفية في ظل بازل 2، مجلة المحاسب المجاز، الفصل 3، العدد 23، 2005.
2. عبد النور غريس، احمد نصير، مدى فعالية سياسة الإنفاق العام كأداة لدعم و تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة في ملتقى وطني حول واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر،2013.

3. محمد راتول، بن داودية وهيبة، بعض التجارب الدولية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –الدروس المستفادة–، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي المعنون بـــ "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة المتوسطة الدول العربية"، جامعة حسيبة ين بوعلي، شلف، الجزائر،17و18 أفريل 2006.

4. ناجي رزق حنا، "المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية –الواقع والتحديات وإمكانيات التعاون"، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر المشروعات الصغيرة وآفاق التنمية المستدامة في الوطن العربي، القاهرة، 18–20 أفريل 2000.

المراجع باللغة الاجنبية:

1. ISABELLE FIKOUSSI, la PME face a sa banque, 6d performer, France, 1989.
2. Maryse salles, stratégies des pme et intelligence économique une méthode d'analyse de besoins, éd économica, paris, 2ed , 2006.
3. Charle Corbin, financement et autofinancement des grandes entreprise ،France: Dalloz, 1941.
4. Bernard et collé, dictionnaire économique et financière , 5 éme édition; paris: s.d.
5. Ammour ben helima،Le systeme bancaire en algerie،texte et realitres،edition DAHLEB،Alger،1996.

الملاحق

الملحق رقم 01 :الميزانية المالية لثلاث سنوات

BILAN FINANCIER CONSOLIDE_SCF

" : Rapports du commissaire aux comptes présentés " ☑ 2013 ☑ 2014 ☑ 2015 ☐ .N. C

Unité : D.A : Entreprise

Masses Financières	2 013	2 014	2 015
Actif Non Courant	19 030 147,00	17 574 021,60	17 220 497,00
Immobilis. Nettes	17 600 460,00	16 167 753,57	14 294 230,00
.Autres Immob	1 429 687,00	1 406 268,03	2 926 267,00
Actif Courant	31 359 660,00	38 325 816,54	41 907 118,00
Stocks	25 972 614,00	26 159 481,13	29 974 948,00
Créances	4 686 705,00	9 766 518,27	10 697 813,00
Trésorerie Active	700 341,00	2 399 817,14	1 234 357,00
Total	50 389 807,00	55 899 838,14	59 127 615,00

Masses Financières	2 013	2 014	2 015
.Capitaux Perm	31 325 551,00	32 218 275,91	32 555 705,00
Capitaux Propres	27 094 563,00	28 081 633,04	30 108 238,00
Dont Résultat	1 005 696,00	987 072,29	890 875,00
Passif Non Courant	4 230 988,00	4 136 642,87	2 447 467,00
dont DLMT	2 951 699,00	2 767 217,75	2 213 774,00
Passif Courant	19 064 256,00	23 681 562,23	26 571 910,00
dont Fournisseur	12 842 198,00	15 219 273,91	12 542 985,00
Trésorerie Passive	0,00	0,00	0,00
Total	50 389 807,00	55 899 838,14	59 127 615,00

Commentaire

Situation Intémédiaire au 0 0 0

الملحق رقم 02 :نسب السيولة

RATIOS DE TRESORERIE SCF

Unité : D.A

: Entreprise

	2 013	2 014	2 015
(.Fonds de Roulement (F.R	12 295 404,00	14 644 254,31	15 335 208,00
(.Besoins Fonds de Roulement (B.F.R	11 595 063,00	12 244 437,17	14 100 851,00
(Trésorerie (T	700 341,00	2 399 817,14	1 234 357,00
Equilibre Financier à Long Terme	1,65	1,83	1,89
Ratio B.F.R	1,61	1,52	1,53
Ratio Tresorerie	1,06	1,20	1,09

commentaire

الملحق رقم 03 :نسب الهيكلة

RATIOS DE STRUCTURE SCF

Unité : D.A

: Entreprise

	2 013	2 014	2 015
Degré d'amortissement	0,75	0,48	0,82
Autonomie Financière	0,09	0,09	0,07
Risque Liquidité générale	1,64	1,62	1,58
Risque Liquidatif	0,54	0,50	0,51
Risque d'exploitation	0,40	0,41	0,38

commentaire

الملحق رقم 04 : ادارة الاصول و الخصوم

RATIOS DE GESTION SCF

Unité : D.A

Entreprise

Données Saisies par l'analyste	2 013	2 014	2 015
Achat Matière Première	0,00	0,00	0,00
Achat Matière de Marchandise	0,00	0,00	0,00
Effets à Payer	0,00	0,00	0,00
Effets à Récupérer	0,00	0,00	
Effets Non échus	0,00	0,00	0,00
Délais Réglement Clients	19	19	87
Délais Réglement Fournisseurs	0	0	0
Risque d'Exploitation	242	196	231
Taux d'intégration des Frais financiers	0,01	0,00	0,00
Taux d'intégration des Frais Personnel	0,99	0,65	0,76

commentaire

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

GRILLE D'EVALUATION DES RISQUES

N° DOSSIER | **Entreprise**

A. l'Entreprise et son activité

Critères	Pondération	Notation						Note Pondérée
Critère A1 Conjoncture		1	2	3	4	5	6	
.Stabilité des institutions * .Evolution des indicateurs économiques * .Dynamisme des Institution Financières * .Rôle des partenaires sociaux * .Efficacité des structures d'appuis *	20	Excellente Conjoncture	Très Bonne Conjoncture	Bonne Conjoncture	Conjoncture Instable	Mauvaise Conjoncture	Très Mauvaise Conjoncture	0,40
		2						
Critère A2 : Sous-Secteur		1	2	3	4	5	6	
Importance du sous-secteur * .Profitabilité du sous-secteur * .Pression de la concurrence * .Poids de l'économie informelle * .Incitations au développement *	30	Sous-Secteur de Référence	Sous-Secteur Solide	Sous-Secteur Sain	Sous-Secteur Menacé	Sous-Secteur En Déclin	Sous-Secteur en déperdition	0,60
		2						
Critère A3: Marché		1	2	3	4	5	6	
.Positionnement de l'entreprise * .Réalisation de l'entreprise à l'export * .Potentiel de croissance de l'entreprise * .Politique commerciale de l'entreprise * .Sensibilité de l'entreprise aux menaces *	30	Entreprise Dominante	Entreprise Compétitive	Entreprise à Ressources	Entreprise Fragile	Entreprise Insignifiante	Entreprise en dérive	0,60
		2						
Critère A4: Perspectives		1	2	3	4	5	6	
.Evolution de la réglementation * .Fluctuation des taux de change * .Stabilité du coût de financement * .Flexibilité de la demande * .Disponibilité des inputs *	20	Perspectives Sûres	Perspectives Favorables	Perspectives Modérées	Perspectives Incertaines	Mauvaises Perspectives	Aucune Perspective	0,40
		2						
Note activité		2,00						

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

GRILLE D'EVALUATION DES RISQUES

Entreprise

N° DOSSIER

B. l'Entreprise et son Management

Critères	Pondérations	Notation						Note Pondérée
Critère B1 : Ressources	40	1	2	3	4	5	6	*0,80*
.Qualité des dirigeants / encadrement * .Moyens techniques installés * .Capacité financières déployées * .Organisation de l'entreprise * .Outils de pilotage, d'audits et de contrôle *		Ressources Exceptionnelles	Ressources Prouvées	Ressources Acceptables	Ressources Insuffisantes	Ressources Déficientes	Sans Ressources	
		2						
Critère B2 : Juridique	30	1	2	3	4	5	6	*0,60*
.Forme juridique et répartition du capital * .Modes de financements utilisés * .Délimitation du patrimoine * .Antécédents multi-relationnels * .Appartenance à un groupe d'affaires *		Juridiquement Parfaite	Juridiquement Conforme	Juridiquement Valable	Juridiquement Vulnérable	Juridiquement Défaillante	Juridiquement Sinistrée	
		2						
Critère B3 : Gestion	30	1	2	3	4	5	6	*0,60*
.Transparence des comptes * .Adaptation aux mutations * .Mise à niveau et certification * .Apport en qualité / technologie * .Promotion du produit / service *		Gestion Exemplaire	Gestion Dynamique	Bonne Gestion	Gestion Courante	Mauvaise Gestion	Non Gestion	
		2						

Note Management	**2,00**

الملحق رقم 06: شبكة تقييم مخاطر ادارة الشركة

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

GRILLE D'EVALUATION DES RISQUES

Entreprise

N° DOSSIER [illegible]

C. L'ENTREPRISE ET SES FINANCES

Nombre d'exercices Traités : 3

Equilibre Financier -1

Critères	Pondération	1	2	3	4	5	6	Notes Pondérées
Ratio Fonds de Roulement Capitaux Permanents / Immob. Nettes	35	Sup à 1,2	Sup à 1,1 Inf à 1,2	Sup à 1 Inf à 1 ,1	Sup à 0,9 Inf à 1	Sup à 0,8 Inf à 0,9	Inf à 0,8	*0,35*
Note		**1**						
.Ratio B. F. R Actif Circulant / D. C. T (Hors Tresorerie)	40	Inf à 0,8	Sup à 0,8 Inf à 0,9	Sup à 0,9 Inf à 1	Sup à 1 Inf à 1 ,1	Sup à 1,1 Inf à 1,2	Sup à 1,2	*2,40*
Note		**6**						
Ratio Trésorerie F.R / B. F. R	25	Sup à 1,3	Sup à 1,2 Inf à 1,3	Sup à 1,1 Inf à 1 ,2	Sup à 1 Inf à 1,1	Sup à 0,9 Inf à 1	Trésorerie Négative	*0,75*
Note		**3**						
Note équilibre		**3,50**						

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

GRILLE D'EVALUATION DES RISQUES

N° DOSSIER 650

Entreprise [illegible]

C. L'ENTREPRISE ET SES FINANCES

Ratios de Structure -2

Nombre d'exercices Traités : 3

Critères	Pondération	1	2	3	4	5	6	Notes Pondérées
Ratio de degré d'amortissement	20	Inférieur à 10%	Sup à 10% Inf à 20%	Sup à 20% Inf à 40%	Sup à 40% Inf à 60%	Sup à 60% Inf à 80%	Sup à 80%	*1,00*
Amortissements / Immobili.Brut								
Note		5						
Ratio de financement externe	20	Inf à 35%	Sup à 35% Inf à 45%	Sup à 45% Inf à 55%	Sup à 55% Inf à 65%	Sup à 65% Inf à 75%	Sup à 75%	*0,20*
DLMT / Capitaux Permanents								
Note		1						
Ratio de liquidité générale	20	Sup à 1,2	Inf à 1,2 Sup à 1,1	Inf à 1,1 Sup à 1	Inf à 1 Sup à 0,9	Inf à 0,9 Sup à 0,8	Inf à 0,8	*0,20*
Actif circulant / DCT								
Note		1						
Ratio Risque Liquidatif	30	% Sup à 30	% Sup à 25 % Inf à 30	% Sup à 20 % Inf à 25	% Sup à 15 % Inf à 20	% Sup à 10 % Inf à 15	% Inf à 10	*0,30*
Actif Net / Total Bilan								
Note		1						
Ratio Risque d'Exploitation	10	% Sup à 30	Sup à 25% % Inf à 30	% Sup à 20 % Inf à 25	% Sup à 10 % Inf à 20	% Sup = 0 % Inf à 10	F.R < 0	*0,10*
Fonds de Roulement / Stock + Réalisable								
Note		1						
Note structure		1,80						

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

Entreprise [redacted]

: N° du dossier [redacted] Nombre d'exercices Traités

Cotation du Risque Emprunteur

Critères de Cotation	NOTE	% Pondération	Note Pondérée
l'Entreprise et son Activité	2,00	25	0,50
l'Entreprise et son Management	2,00	25	0,50
l'Entreprise et ses Finances	3,21	50	1,60
Cotation du Risque		*100*	2,60

Note Finale	3	A